

الباحث عن حكم قتل أفراد وضباط المباحث

تأليف
أبي جندل الأزدي
من جزيرة العرب

الطبعة الثانية
شعبان 1424هـ
مزيدهٌ ومنقحة

نعال السلطان

يا ناصر القانون والطغيان****يا حامياً للشرك
والعصيان
يا أيها الجندي يا سلم العدا****يا حرب طاغوت على
الأيمان
يا أيها الشرطي أسمع قولتي****إن كنت ترجو الفوز
والإحسان
يا أيها السجان عند طغاتهم****يا حارساً لشرية
الطغيان
يا من تشد القيد في زند الهدى****وتريد نصر شريعة
القرصان
يا أيها الأمن الوقائي الذي****يحمي الطغاة وينصر
الأوثان
يا من تعين مخابرات طغاتهم****يا ماكراً في إخوة
الإيمان
يا أيها الجاسوس جاسوس الألى****رفضوا شريعة ربنا
الرحمن
يا من تروم حماية الدين الذي****هو لا أشك زبالة
الأذهان
يا أمن دستور الطغاة وإفكهم****يا خاذلاً لشرية
القرآن
أفٍ لكم أفٍ لكم أفٍ لكم****أفٍ لكم حتي يكل لسان
إني لأبغضكم وأبغض حكمكم****بغضاً أنال به رضى
الرحمن
فالحب والبغض الصراح بديننا****لا شك من أوثق عرى
الإيمان
هل تعلمن حقيقة العمل الذي****أفئيت عمرك فيه
والأبدان
ما أنت يا جاسوس إلا جزمة****لا بل نعلاً عند ذي
السلطان
إن ذاب ذاك النعل يوما أو قضى****استبدلوه هنا
بنعل ثاني
لو كنت يا هذا لبياً عاقلاً****ما بعت دينك أرخص
الأثمان
أتبيع دين الرب في عليائه****بنخالة الأفكار
والأذهان
أتبيع تشريع الإله وحكمه****بزبالة الطاغوت
والصلبان

إن كنت يا هذا تصلي فارعوي **** إن الصلاة صيانة
 الإنسان
 أما صلاتك فالتجسس شأنها **** وصلاً لطاغوت حقير
 الشأن
 إني رأيتك في المساجد خاشعاً **** لكن لرصد كتائب
 الإيمان
 فاعلم بأن صلاة مثلك لم تكن **** لتنال رضواناً من
 الرحمن
 إلا بتوحيد تحقق ركنه **** فتفارق الطاغوت
 والأوثان
 إن كنت في شك بهذا يا فتى **** فأقرأ كلام إلهنا
 الرحمن
 في ذكر من نصبوا بأعمال الهدى **** لكنهم آلوا إلى
 النيران¹
 هذا دليل والأدلة كثرة **** منها حديث رسولنا
 العدنان
 في ذكر أهل النار ممن لم ير **** فاحذر هديت فإنهم
 صنفان
 المائلات من النساء تبرجاً **** والحاملين السوط
 صنف ثاني
 والله ما حملوا سياط الظلم لا **** إلا لضرب كتائب
 الإيمان
 هذا الحديث حديث صدق ما به **** ضعف ولا شك ولا
 نكران²
 إن كنت يا جاسوس ترجو جنة **** وتخاف أن تصلى
 لظى النيران
 فابراً من الطاغوت وابغض أهله **** واكفر بشرع
 الزور والبهتان
 لا بد من تحقيق هذا أولاً **** قبل الصلاة وتلكم
 الأركان
 لا يقبل الديان أعمالاً لنا **** إلا بتوحيد عظيم
 الشأن
 ولذاك يوم الحشر يوم ندامة **** عند الطغاة كذاك
 والأعوان

¹ الإشارة إلى قوله تعالى (وجوه يومئذ خاشعة، عاملة ناصبة، تصلى ناراً حامية).

² الحديث رواه مسلم في صحيحه.

عند الإله هناك يلعن بعضهم**** بعضاً وبيراً واحد
من ثاني
وتعض يا جاسوس إصبع نادم**** وتود عودة سابق
الأزمان
لتفارق الطاغوت تحقيقاً لما **** قد ضاع منك
لصحة الإيمان
فاسعى لذاك الآن قبل فواته**** واكفر بشرع الكفر
والطغيان
والحق بجند الحق وانصر أهله**** واسعى لرفعة راية
الإيمان
واعلم بأن الحق سيلُ عارمٌ**** لا يوقفن مياهه
الثقلان
فارفق بنفسك أن تحاول صدّه**** لا تجرفنك ثورة
الطوفان
إن تجرفن معارضا لمياهه**** يلقيك بين زبالة
الأزمان
فالحق شمس والضلالة ظلمة**** والشمس لا تحجب
من الذبان
من قام في وجه الشريعة والهدى **** يخلد مهاناً
في لظى النيران¹

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب الأرباب ، ومجري السحاب ، ومنزل الكتاب ،
وسريع الحساب ، وهازم الأحزاب ، القائل في كتابه
عَمِنَ طَغَى وَتَجَبَّرَ (فَأَخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٌ مُّقْتَدِرٌ *
أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أَوْلَائِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ * أَمْ
يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرُونَ * سَيُهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ
* بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَآمَرَ) القمر: 42-
46، والقائل عن أولئك المسارعين في الكفر: (وَلَا
يَخْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَصُرُوا اللَّهَ

¹ القصيدة للعالم الأسير في سجون الأردن أبي محمد المقدسي فك الله أسره.

شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ إِلَّا يَجْعَلْ لَهُمْ حَطًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * وَلَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ حَبْرَ لَأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ) آل عمران: 176-178، والقائل لمن زاد في كفره وتولى الكافرين وحالفهم واتخذهم شركاء: (فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا * قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا) فاطر: 39-40، والقائل لمن أنفق الملايين والمليارات في الصد عن سبيل الله: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ * لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) الأنفال: 36-37، فله الحمد على خفضه ورفع، وله الحمد على إعطائه ومنعه، وله الحمد على ضره ونفعه، وله الحمد على قبضه وبسطه. والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين الذي بشرنا كما في صحيح مسلم بقوله: ((إِنَّ اللَّهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتَ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلَغُ مَلِكُهَا مَا زَوَىٰ لَهَا مِنْهَا))، ويقول كما جاء في مسند الإمام أحمد: ((ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل، عزًّا يُعزُّ الله به الإسلام وذلاً يُذلُّ به الكفر))، ويقول كما في المسند أيضاً: ((تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاضاً ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم سكت))، والقائل كما في صحيح مسلم: ((تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله،

ثم فارس فيفتحها الله ، ثم تغزون الروم فيفتحها الله ،
ثم تغزون الدجال فيفتحها الله)) (أي يجعله الله مقهوراً
مغلوباً) ، فالله صل على من بشرنا بفتح
القسطنطينية وافتح روما مما يعني دخول أوربا في
دين الإسلام وما ذلك على الله بعزيز.
ورحم الله جعفر الصادق إذ يقول: (عجبت لمن خاف ،
كيف لا يفرغ إلى قوله سبحانه وتعالى: (حَسْبُنَا اللَّهُ
وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) فإني سمعت الله يقول بعقبها:
(فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّ لَهُمْ سُوءٌ) آل
عمران: 173-174.

وعجبت لمن اغتم ، كيف لا يفرغ إلى قوله سبحانه: (لَّا
إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) فإني
سمعت الله يقول بعقبها: (فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ
الْعَمِّ وَكَذَلِكَ نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ) الأنبياء: 87-88.
وعجبت لمن مُكِرَ به ، كيف لا يفرغ إلى قوله سبحانه:
(وَأَفْوَضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ) فإني
سمعت الله يقول بعقبها: (فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَّا مَكُرُوا)
غافر: 44-45.

وعجبت لمن أراد الدنيا وزينتها ، كيف لا يفرغ إلى قوله:
(مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) فإني سمعت الله يقول
بعقبها: (فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِّنْ جَنَّتِكَ.....)
الكهف: 39-40).

ثم أما بعد..
فها هو قد مضى قريبٌ من عامٍ على صدور الطبعة
الأولى لهذا الكتاب الذي أحدث تغييراً كبيراً لدى كثيرٍ من
طلبة العلم وشباب الإسلام في قضية هي من أخطر
القضايا المعاصرة ثم تلا ذلك أحداث كبيرة أدت إلى
تغيرات كبرى في العالم الإسلامي وكذلك العالم الغربي
وكان من نعم الله على المسلمين أن الجهاد بشمسه
الحارقة الكاشفة أسقط كثيراً من العقبات والحواجز
وكشف كثيراً من الحقائق التي كانت مغطاة لدى كثيرٍ
من الناس.

فأزال الصبغة الشرعية عن أنظمة الكفر والردة في
عالمنا الإسلامي ، وأزاح الهيئات الرسمية للفتوى
الملحقة بالقصور الملكية والجمهورية والرئاسية ، كما
أنه أي (الجهاد) بين للناس في العالم (كل العالم)

حقيقة الديمقراطية وحقوق الإنسان و (الرأي والرأي الآخر) لدى الغرب وكشف عن صليبيتهم بوجهها الكالج القبيح ، وما كان لكل هذا أن يحدث لولا ذروة سنام الإسلام فتمايزت الصفوف ومحض الله المؤمنين وميّز الخبيث من الطيب.

وقد كان صدور هذا الكتاب بعد أحداث الشفا في مدينة الرياض في رمضان من عام 1423هـ وقد ذكرت تلك الحادثة في الطبعة الأولى ولكن لكثرة الأحداث المتتالية في جزيرة العرب وغيرها من بلدان المسلمين رأيت أن أخرج الكتاب في حلة جديدة مع إضافات مهمة وإزالة لبعض الإستطرادات أو القصص التي من المناسب حذفها ومن المهم التنبيه إلى أن هذا الكتاب ليس خاصاً بعساكر آل سعود وجندهم فقط بل من أدرك ما فيه وفهمه يستطيع أن يحكم على جنود كرزاي في أفغانستان ، وجنود أحمد قادروف في الشيشان ، وجنود وشرطة مجلس الحكم الإنتقالي في العراق ، وجنود سلطة ياسر عرفات وقريع في فلسطين وهكذا..

لنا في الشرق أوطان ولكن تضيق بنا كما ضاقت لحدود
تنازع أهلها فلكل حزب حمى ، ولكل مملكة عميد
نقيم بها على ذل وفقر ونظماً لا يسوغ لنا الورود
أكاذيب السياسة بينات تكيد بها الحكومة ما تكيد
وعودُ كلها كذبٌ وزورُ فكم وإلام تخذعنا الوعود؟
إذا ما الملك شيدَ على خداع فلا يبقى الخداعُ ولا
المشيّدُ

ومن لم يتخذ ملكاً صحيحاً فلا تغني الممالك والحدود
وقالوا: أمة نهضت تُداعي بحق كاد طالبه يبيد
تفرّق أهلها ومضى بنوها وفي أرواحهم عزم عتيد
أرى الأمل الذي نحيا عليه أضاء من الصباح له عمود
خذوا بنفوسكم طرُق المعالي فدهركم عصامي عتيد
وجرح الشرق يضمده بنوه وهل يتلاءم الجرح القصيد؟
نيام أغرقوا في النوم حتى أشيع بأنهم شعبٌ بليد
أرى الحرية¹ اختصبت دماءً وقد خفقت لطالبها بنود
وأقسم أن عاشقها زعيم بخطبتها ولو قُطع الوريد

¹ الحرية المقصود بها التحرر من قيود طواغيت الشرق والغرب والتشريعات الكافرة التي لم يأذن بها الله والتحرر من الحدود الجغرافية التي مزقت المسلمين.....الخ.

رَخِيصٌ كُلُّ مَا بَذَلُوهُ فِيهَا ۖ وَلَا تَغْلُوا النِّفَوسَ وَلَا النِّقُودَ
إِذَا جُعِلَتْ لَهَا الْأَرْوَاحُ مَهْرًا ۖ فَإِنْ لَمَجِدْهَا كَتَبَ الْخُلُودَ
يَسُومُ الْمَجْدَ طَالِبَهُ بَغَالٍ ۖ وَلَا يَطْغَى بِهِ الثَّمَنُ الزَّهِيدَ
إِذَا سُهِّلَ النُّزُولُ إِلَى حَضِيضٍ ۖ يَشُقُّ إِذَا إِلَى الْقَمَمِ
الصَّعُودِ

كتبه أبو جندل الأزدي
يوم الاثنين الموافق 10/8/1424هـ
صرف الله عنه أسماع وأبصار
الطواغيت وجندهم
أمين.

مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم
على الله توكلت، وهو حسبي ونعم الوكيل

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) آل عمران: 102.

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) النساء: 1.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) الأحزاب: 70 - 71.

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتابُ الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ مُحدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. اللهم ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

في صبيحة هذا اليوم الرمضاني تأملت حال الشباب المجاهد مع طواغيت الحكم في الجزيرة العربية ومع جندهم وأعوانهم من المباحث العامة وقوات الطوارئ والشرطة.. فوجدت أن المسألة واضحة بينة لمن بصره الله وهداه إلى منهج التوحيد الحق ولكنها مشكلة عويصة عند كثيرين (ولعل مما زاد الطين بلة، والخرق

اتساعاً، والانحراف انحرافاً.. هذه الهجمة الإرجائية الضخمة الواسعة الانتشار، والمدعومة بإمكانيات وقدرات الأنظمة الطاغية الجاثمة على صدر الأمة .. التي يُروج لها ولداعاتها في كل مكان من العالم .. وتُقدم لهم كل التسهيلات المادية والمعنوية .. لأن الطواغيت الظالمين هم المستفيدون بالدرجة الأولى من هذه الدعوة الخبيثة الباطلة؛ يكفيهم منها أنها تصبغ عليهم وعلى أنظمتهم المهترئة العميلة الشرعية - مهما ظهر منهم من أعمال منافية لأصل الإيمان - التي يجب أن تُطاع من قبل الشعوب الضالة، وأن لا يُعصى أمرها في شيء!!

هذه الهجمة الإرجائية الضخمة التي صورت للناس أن الإيمان يكفي فيه التصديق، أو ما وقر في القلب وإن لم يصدق العمل .. وأحسنهم حالاً الذي اشترط له الإقرار باللسان .. ومن أضاف منهم العمل فهو للكمال؛ فوجوده وعدمه لا يؤثر على الإيمان وجوداً أو انتفاءً .. وبالتالي فالناس عندهم كلهم مؤمنون ومن أهل الجنة وإن لم يأتوا بشيء من الأعمال أو الطاعات .. ومهما أتوا من الأعمال المكفرة المتفق على خروج صاحبها من الملة !!

لا تزال إلى الساعة كثير من الجماعات والجامعات التي تدرس الإيمان على أنه التصديق الجازم فقط .. فمن أتى بالتصديق الجازم فهو مؤمن، ومن أهل الجنة وإن لم يأت بشيء من الأعمال والطاعات .. ومهما كان ظاهره يدل على التمرد على أحكام وقيود الشريعة !! فراج هذا المذهب الضال الخبيث على كثير من الناس .. فاستهوتهم أنفسهم الأماراة بالسوء .. ولامس بشاشة رغباتهم ونزواتهم وضعفهم، وحبهم للكسل وترك العمل .. وأوجد لهم المبررات والمسوغات الشرعية - بزعمهم - لما هم فيه من تقصير وتغفلت من أحكام وقيود الشريعة !!

والشر لم يقتصر على جانب ترك العمل وحسب .. بل تعداه إلى اختلاط الأنساب وضياع الحقوق والواجبات؛ فكم من فتاة مسلمة موحدة تُزوّج من رجل كافر مرتد، وتنجب منه الأطفال .. تحت ستار وغطاء أن العمل لا يدخل في الإيمان، ولا يُعتبر شرطاً لصحته .. وبالتالي لا

حرج لو تزوجت من ذلك الخبيث المرتد، أو بقيت تحت ذمته وولايته ...!!¹.

فرايت أنه من الواجب عليّ أن أقدم هذا البحث المتواضع في هذا الوقت لأهميته للشباب المجاهد حتى يقدموا دون وجل أو تردد في مواجهة هذا العدو الصائل المجمع على دفعه بين علماء السلف ولقلة الكاتبين في هذا الموضوع إما لأسباب أمنية أو سياسية أو للقمع الفكري الذي يمارسه شيوخ آل سعود وإليك هذه القصة التي تبين مدى العقلية التي يتعامل بها هؤلاء الشيوخ العجز مع مخالفينهم فقد ذكر أبو قتادة الفلسطيني فك الله أسرهم في مقالاته القصة التالية²: (ألف بعض الشباب الموحّد كتاباً سمّاه (الكواشف الجليّة في كفر الدّولة السّعوديّة) (ويقصد به الشيخ أبا محمد المقدسي فكّ الله أسرهم وقد ألفه في عام 1410هـ وسنّه في ذلك الوقت 32 سنة تقريباً) وبجهود بعض الشباب المجاهد دخل هذا الكتاب أرض الجزيرة، وتداوله الناس، وحاول بعض الأذكى أن يقدمه هديّة لبعض الشيوخ - شيخ علم لا شيخ عشيرة - ليطلع عليه، ويفيد منه، وإذا كان له بعض الملاحظات لينتفع كاتبه بها فليذكرها، قال الراوي: دخلت على الشيخ في مجلسه، وناولته الكتاب، نظر الشيخ إلى طرّته (عنوانه)، انتفض الشيخ، أرغى وأزبد، شتم وقذف، غضب غضبة لم تعهد منه، ثمّ ركض إلى التّلفون قائلاً: الآن سأصل بوزارة الدّاخلية، وأخبر الوزير بهذا الكتاب ليقضي عليه، قام الحضور وهذّؤوا الشيخ، وخفّفوا من غضبه، ومارسوا كلّ أصناف المهدّدات حتّى سكن غضب الشيخ، جلس الشيخ على المقعد الوثير ثمّ توجه إلى الحضور قائلاً: من كان منكم يعرف مؤلّف الكتاب فليخبره أنّي أحكم عليه أنّه كافر بالله العظيم، قولوا له: إنّك بتأليف هذا الكتاب كفرت بالله العظيم، قال الراوي: وجم الحضور لهول المفاجأة، ودارت بهم رؤوسهم، لكنّ ردّهم لرشد هم شابّ جريء، هذا الشابّ توجه لشيخ العلم، وعلم الدّنيا سائلاً: شيخنا هل قرأت الكتاب من قبل؟ ردّ الشيخ قائلاً: لا، لم أقرأه، ولا أريد قراءته!!! وانتهت الحكاية المرسلّة. نعم إنّها سلفيّة، ولكنها سلفيّة زادت إلى

¹ انظر كتاب أعمال تخرج صاحبها من الملة (6-7).

² مقالات بين منهجين المقال رقم (9) بتصرف يسير.

أركان الإيمان ركناً جديداً، هو الإيمان بكلِّ سلفيٍّ حتّى ولو كان كافراً، حتّى لو كان هذا السلفيُّ هو آل سعود، لأنَّ آل سعود من أصحاب: (العقيدة الصّحيحة)، وتستطيع أن تنطقها: العقيدة الصّحيحة) أ.هـ أو للتربية السقيمة التي تربي عليها الكثير منا حتّى أصبح الشخص يكفر كل الأنظمة إلا آل سعود وكل الجيوش إلا جيوش آل سعود فتسأله ما حكم مباحث باكستان الذين يطاردون الشباب المجاهد هناك ؟ فيجيبك بكل سهولة أنهم كفار !! ثم تسأله عن حكم برويز مشرف ؟ فيجيبك أيضاً بكل سهولة بأنه كافر !! فلما تسأله عن آل سعود ومباحث آل سعود الذين يقومون بنفس المهمة التي يقوم بها أولئك فلا وألف لا !! وما ذلك إلا لبعد الشباب عن منهج الحق (الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة) وإتباعهم للإسلام المُسعود أو ما أسميه بـ(سعودة الإسلام)¹ المنتشر باسم السلفية المزعومة !!.

كتبه للمجاهدين
أبو جندل الأزدي 12/9/1423هـ

¹ من الأزمات الفكرية والعقدية التي تعيشها كثير من الجماعات العاملة للإسلام في هذا الزمان عقدة التفريق بين العدو الخارجي، والعدو الداخلي !!..

فالعدو الخارجي يجب جهاده بكل ما يملكون من أسباب القوة ويلقى عند القوم كل حماس .. بينما العدو الداخلي - مهما اشتد كفره وعداؤه للأمة - لا يجوز جهاده ولا حتّى مجرد التفكير بمقاومته ورده عن عدوانه وإجرامه !!..

فهم لا يستطيعون أن يستسيغوا وجود سوري يقاتل سورياً آخر، أو مصري يُقاتل مصرياً، أو فلسطيني يُقاتل فلسطينياً آخر أو سعودي يقاتل سعودياً آخر مع إنكارنا لهذه التسمية الدالة على التبعية والاستعباد .. وإن كان هذا الآخر أكفر من اليهود والنصارى، وشره على البلاد والعباد أشد وأغلظ من شر اليهود والنصارى !!؟..

وهذه مشكلة ضخمة - لها مساس بالعقيدة والتوحيد - لا بد من تجاوزها وحلها أولاً إن أردنا لهذه الأمة أن تنهض من كبوتها وتستأنف حياتها الإسلامية من جديد، وأن تُسترد الحقوق المغتصبة لأهلها وأصحابها الحقيقيين .

وهي مشكلة كذلك تدل على أن كثيراً من العاملين لهذا الدين في هذا العصر لم يعرفوا بعد حقيقة وطبيعة هذا الدين العظيم، فضلاً عن أن يرتفعوا إلى مستوى متطلبات النهوض بتبعاته وواجباته العامة !!..

حقيقة عمل المباحث وأنصار الطواغيت

قبل أن نتكلم عن الحكم على هذا القطاع بالذات نود التوصيف لحالهم ولماذا وضعوا وفي خدمة من يقدمون كل هذه التوضيحات يقول العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى¹: (ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: 1- أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والإمارات والعلامات حتى يحيط به علماً.

2- والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر) أ.هـ. إذاً (قبل أن نبين حكم الشرع في هذه الجيوش، وحكم القائمين عليها من الطواغيت، وفيمن يلتحق بها من الجند والعسكر لا بد أولاً من توصيفها وبيان حالها ومهامها وغاياتها التي صُنعت وأُسست لأجلها.. وهذا هو الفهم الأول الذي ذكره ابن القيم رحمه الله وهو فهم الواقع)

فأقول: لم يخرج المستعمر الصليبي من بلاد المسلمين إلا بعد أن أوجد الحكام والأنظمة التي يرضى عنها وتحقق له مصالحه وأهدافه في المنطقة²، وأي حاكم

¹ إعلام الموقعين (1/87-88).

² حكام المسلمين اليوم في العالم الإسلامي هم قد خرجوا من دين الله إلى الكفر والردة!!! فهم كفرة لأنهم لا يحكمون بما أنزل الله .. ولأنهم قد عطلوا العمل بالحدود والأحكام الشرعية!! وهم كفرة لأنهم يحتكمون إلى شرائع الكفر الطاغوتية من دون شرع الله!!

وهم كفرة لأنهم هم أنفسهم يشرعون التشريع المضاهي لشرع الله تعالى. وينسبون لأنفسهم كثيراً من خصائص وصفات الإلهية!! وهم كفرة لأنهم حللوا الحرام وحرّموا الحلال .. وما أكثر ذلك لو أردت أن تحصيه عنهم!!

وهم كفرة لأنهم يحاربون الله ورسوله والمؤمنين وبأساليب مختلفة ومتنوعة، منها ما يكون بالترغيب ومنها ما يكون بالترهيب!! وهم كفرة لأنهم يصدون الناس عن دين الله تعالى، وعن التوحيد الخالص ويمكرون بالليل والنهار من أجل أن يتحقق لهم ذلك!!

يأتي فيما بعد لا بد من مراعاته لمدى رضى أمريكا ودول
الغرب عليه، فإن حظي على الموافقة منهم وعلى
رضاهم عنه فقد اجتاز
المرحلة الأصعب نحو الوصول إلى سدة الحكم واعتلاء
العرش، وناله من القوم كل دعم مادي وسياسي
وإعلامي...!!
ورضى أمريكا ودول الغرب الصليبي على أي حاكم
مشروط بعدة شروط:
أولها: أن يتعهد لهم أن يقف بحزم وقوة ضد أي توجه أو
عمل إسلامي راشد يستهدف استئفاف حياة إسلامية
على المستوى القطر أو الأمة .. وأن يُحيل بين الشعوب
المقهورة وبين هدفهم هذا، وبأي طريقة من الطرق
!! ..
ثانياً: أن يضمن مصالحهم الاستعمارية في المنطقة،
ويعمل على حمايتها وحراستها .. وإن كان ذلك تحت
عناوين براءة مستساعة للشعوب المقهورة، كشركات
الاستثمار .. والحاجة إلى الخبرات والطاقت الأجنبية ..
أو المصالح المشتركة .. أو ضرورة التنقيب عن البترول
.. وغير ذلك من الإطلاقات التي تمرر مثل هذه المصالح
الأجنبية في المنطقة !!
ثالثاً: أن يعترف بدولة إسرائيل، وبضرورة السلام مع
المغتصبين المحتلين الصهاينة .. السلام الذي يُعطي
أصحاب الحقوق الفُتات والعظام المجردة عن لحومها
وعظامها مما اغتصب ونهب منهم .. لذلك نجد جميع
حكام العرب وغيرهم يصرحون على الملأ بأن السلام مع
الصهاينة المحتلين خيار استراتيجي لا محيد لهم عنه،
مهما حادت عنه دولة إسرائيل واختارت الحرب والقتل
والقتال، وارتكبت من المجازر بحق الشعب الفلسطيني
المسلم...!!

وهم كفرة لأنهم يكرهون ما أنزل الله من الدين والتوحيد والجهاد...!!
وهم كفرة لأنهم يسخرون من دين الله ومن أوليائه .. وما أكثر ذلك منهم
!! ..
وهم كفرة لأنهم يباركون الشرك الأكبر ويقرونه ولا يُغيرونه، ولا يسمحون
بتغييره...!!
وهم كفرة لأنهم داخلون حتى العظم في موالاة أعداء الأمة من اليهود
والنصارى وفي خدمتهم وخدمة مصالحهم والذود عنهم...!
فهم لأجل هذه الأوجه وغيرها كفار مرتدون لا يشك في كفرهم إلا كل
أعمى البصر والبصيرة .. أعشى الليل والنهار!

فهو خيار استراتيجي لهم لأنه لا بقاء لعروشهم ومصالحهم الذاتية الشخصية إلا بالموافقة على هذا الخيار .. وهؤلاء الحكام لو كانوا من دعاة السلام بحق لسالموا شعوبهم أولاً، ولأخرجوا شباب الأمة الأحرار من سجونهم الظالمة التي تكتظ بالآلاف من الشباب المسلم !!!

رابعاً: أن ينهج الطريق الديمقراطي - دين الغرب - لما تحقق لهم الديمقراطية في المنطقة من مآرب ومصالح عديدة .. لكن إذا جاءت هذه الديمقراطية معارضة للنقاط الثلاثة الآنفة الذكر أو لشيء منها، فهم يسمحون له أن يتحول إلى ديكتاتوري، وإلى وحش كاسر ضد شعبه وأمته، ولا حرج عليه في ذلك البتة¹ .. !! هذه أهم الشروط التي يجب على الحاكم أن يوافق عليها لكي ترضى عنه أمريكا ودول الغرب، ولكي يحظى على موافقتهم وتأييدهم !!

ولما كان الأمر كذلك فإن طواغيت الحكم منذ سقوط الخلافة العثمانية وإلى يومنا هذا يعملون بكل همة ونشاط على تشكيل المؤسسات الحكومية التي تعينهم على تنفيذ تلك السياسات والمصالح المشار إليها آنفاً، ومن أهم هذه المؤسسات التي عنيت باهتمامهم المؤسسة العسكرية؛ حيث عملوا جاهدين - ومنذ زمن - على تطهيرها من العناصر النظيففة المؤمنة، وعلى تشكيل الجيوش التي تعينهم على السير في تلك السياسة المرسومة لهم من قبل أعداء الأمة من دون مواجهة أي عقبة أو مشاكل !!

الجيوش² التي تسهر على أمن وسلامة الطاغوت الحاكم، وأمن وسلامة سياساته الجائرة الداخلية والخارجية !!!

الجيوش التي لا تعرف غاية ولا همماً.. سوى خدمة الطاغوت، وخدمة مآربه وأهوائه وقوانينه !!! لذا نجد أن العناصر الفاعلة لهذه الجيوش منتقاة انتقاء غريباً جداً وفق معايير ومواصفات عديدة منها: أن تكون

¹ كما حصل ويحصل في بلاد الحرمين والجزائر، وتونس، ومصر، وتركيا وغيرها من الأمصار.

² التوصيف هنا للجيوش والمباحث أو الاستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو ما شئت من أسماء هي داخلة في الوصف من باب الأولوية.

هذه العناصر غير متدينة .. ليس عليها سمات التدين
والالتزام، ولم يُعرف عنها التدين من قبل !!
ومنها: أن تكون غير أخلاقية ومن ذوي الاهتمامات
الوضيعة التافهة؛ لا هم لهم إلا كيف يُشبعوا غرائزهم
ونزواتهم وبأي طريقة كانت .. ولا حديث لهم إلا ما يدور
حول البطن والفرج والشهوات .. !!
ومنها: أن تكون هذه العناصر من ذوي الولاء المطلق،
والطاعة العمياء للحاكم والفئة الحاكمة المتنفذة ..
ينفذون الأوامر مهما كانت جائرة أو تصب في غير صالح
الامة ومن دون أدنى تلوؤ أو تردد ..!!
ينفذون الأوامر ولو كان مفادها سحق الشعوب وقتلها
وإذلالها وسجنها .. فمرضاة الطاغوت عندهم أعلى
وأسمى من الشعوب ومن الامة برمتها ..!!
ومنها: أن لا يُعرف عنهم أنهم من ذوي الثقافات
الواسعة التي تعرفهم على خفايا وحقيقة وغايات هذه
الأنظمة الطاغية الحاكمة .. فكلما كان الضابط أو
العسكري جاهل بدينه وعقيدته وبالسياسة الدولية وبما
يدور حوله وما يُحاك من مؤامرات ضد الامة كلما كان
أكثر قرباً من الطواغيت وأسرع في الارتقاء إلى الرتب
العالية ..!!
ومنها: أن لا يُعرف عنهم انتمائهم لأي تجمع أو حزب لم
يحظ على الرضى التام من النظام أو الطاغوت الحاكم
!!..
ومنها: أن لا يُعرف عنهم أنهم من ذوي الرجولة والحمية
والغيرة، أو أنهم من ذوي الهمم والاهتمامات العالية ..
التي قد تحملهم يوماً من الأيام على الذود عن حرمت
الامة ومقدساتها والغضب لأجلها، وعلى العصيان
والتمرد على الطاعة .. والخروج عن السياسة العامة
التي رُسمت لهم ولحكامهم ..!
وأي ضابط أو عسكري يُعرف عنه شيء خلاف ما تقدم
فإنه يُعرض للمساءلة والمحاسبة، وإلى عقوبة تتراوح
بين الطرد أو السجن أو الإعدام .. بحسب درجة
المخالفة ونوعها، وهذا أمر معروف للجميع لا خفاء فيه،
ولظهوره لا يحتاج منا إلى استدلال أو برهان ..!
هذه أهم المقاييس والموازين المعتبرة عند القوم التي
على أساسها يتم اختيار أو قبول الأفراد في جيوشهم
أو رفضهم ..!

صفاتهم العامة:

بعد أن عرفنا طريقة القوم في انتقاء عناصر الجيش وبخاصة منها العناصر القيادية المؤثرة كالضباط وغيرهم، لا بد من أن نتعرف على أبرز صفات هذه الجيوش التي تتكون من تلك الفئة من الناس المنتقاة حسب الموازين والمعايير التي وضعها وأرادها الطاغوت لهم .

فأقول: هذه الجيوش لا تحكم بما أنزل الله وإنما تحكم بشرائع الكفر والطغيان، كما أنها لا تلتزم بصوم ولا صلاة ولا حج، وإن وجد منهم بعض الأفراد من يؤدي هذه الفرائض فهو يؤديها بطريقة فردية .. وربما بعدها قد يخضع للمراقبة والمتابعة والمساءلة .

يكثر في هذه الجيوش من يشتم الله والدين والاستهزاء والطعن بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم من دون أن ينكر عليهم أحد، بينما لو تجرأ منهم من تكلم بكلمة نابية أو اعترض على الطاغوت الحاكم أو من هو دونه رتبة من الفئة المتنفذة الحاكمة فإنه يسجن ويُضرب ضرباً شديداً، وربما في بعض الجيوش يكون ذلك مبرراً لقتله وإعدامه !!!

لا يُعظمون شعائر الله ولا يعرفون لها الوقار ولا الاحترام .. بل هي مهانة ومُزْدَرَاة وفي كثير من البلدان تحولت فيها المساجد إلى متاحف أثرية تستقبل السائحين العراة¹ !!!

يكون الأقصى الأسير مسرى النبي صلى الله عليه وسلم بدموع التماسيح .. وبنفس الوقت هم أنفسهم ينتهكون حرمة بيوت الله تعالى لأتفه الأسباب .. ولا يتورعون لأدنى سبب أن يدخلوا المساجد بأحذيتهم النجسة ليروعوا من فيها من المصلين الآمنين² !!!

¹ هذه الصفات الآنفة الذكر تتفاوت الجيوش المعاصرة فيما بينها من حيث الاتصاف بها، فليسوا كلهم سواء في هذه الصفات وبنفس الدرجة .. لكن إن عُدِمت صفة في جيش من الجيوش توفرت فيه الأخرى، فكل جيش له ما يميزه من شارات الطغيان والكفر، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

² على سبيل المثال لا الحصر ما قام به الجيش المغوار السوري من تدمير لمساجد مدينة حماه التي يزيد تعدادها عن المائة مسجد بعضها لها امتداد تاريخي حتى العهد الأموي، في مجزرة حماه المشهورة والتي ذبحوا فيها -

هذه الجيوش فيها الكافر الأصلي كالنصارى وغيرهم وكثير من الكفرة المرتدين والزنادقة الملحدين، والكثير الكثير من الفسقة المجرمين .. لا يُفرقون بين مؤمن وكافر أو مرتد، فكلهم يستوون في الولاء للحاكم ولأنظمة الجيوش الطاغية .. بل الكافر المجرم في نظرهم مقدم ومفضل على المؤمن التقى ولا مجال للمقارنة بينهما !!

يُعقد الولاء والبراء في شخص الحاكم .. فيوالون من يواليه، ويعادون من يُعاديهِ، ويُقاتلون ويُسالمون فيه وعليه ...!!

إن أمرهم أطاعوه وإن كان أمره فيه كفر ومعصية لله تعالى، وإن نهاهم انتهوا وإن كان في نهيه نهى عن طاعة وعبادة لله تعالى .

وإن أمرهم بقتل وسجن العباد امثلوا لأمره لأنه صاحب الأمر والنهي الذي يجب أن يُطاع لذاته، بغض النظر هل هؤلاء الناس يستحقون القتل والسجن أم لا ...!!

عسكر هذه الجيوش كالوحوش الضارية على من يقترب بسوء من سياج الطاغوت الحاكم ومن حكمه ونظامه .. بينما تراهم على أعداء الأمة الخارجيين رحماء كلهم وداعة ولطف ورحمة ولكن بجنب وذلة وخسة ...!!

على الشعوب المقهورة كالأُسود .. بينما في الحروب مع أعداء الأمة، وعلى الجبهات كالنعاك والأرانب!

أين هذه الجيوش من قضايا الأمة المصيرية .. أين هي من قضية فلسطين المسلمة ..؟!!!

هاهم الصهاينة اليهود في كل يوم يقومون بمجازر ضد أهاليها وأبنائها في فلسطين .. ينتهكون الحرمات .. ويدنسون المقدسات .. ويعتدون على المسجد الأقصى .. ويفعلون كل ما يحلو لهم ويريدون، وما تملي عليهم وساوسهم الشيطانية المدونة في برتوكولاتهم وكتبهم الصهيونية، ومن دون أن يحسبوا لهذه الجيوش أدنى حساب ...!!

فما هي ردة فعل هذه الجيوش المغوارة .. فإنها محصورة بنسبتنكر ونشجب، ونأسف .. نحن لا نريد الحرب .. نحن خيارنا هو خيار العقلاء وهو السلام .. السلام مع المعتصبين الصهاينة خيار استراتيجي لا محيد

بآلثهم العسكرية - في ليلة واحدة ما يزيد عن عشرين ألف مسلم بينهم كثير من الأطفال والنساء، لا ذنب لهم سوى أنهم يقولون ربنا الله ...!!

عنه .. قضية فلسطين لا يُمكن أن تُحسم عن طريق القوة أو الحروب .. وغير ذلك من الاطلاقات الجبّانة والذليلة والعميلة !!؟

بل بعض هذه الجيوش كالجيش المصري، والجيش الأردني وغيرها من الجيوش قد أقامت علاقات دبلوماسية على مستوى السفراء، وسلاماً صريحاً مع دولة الصهاينة اليهود وقبل أن تُسترد الحقوق لأهلها وأصحابها، أو يأخذ الحق طريقه إلى معاقبة الصهاينة المجرمين سفاكي دماء الأبرياء !!؟!

وإذا كان الأمر كما وصفنا فإنه يحق لنا ولغيرنا أن يسأل: لمن أعدت هذه الجيوش الجرارة .. ومن أجل من ولماذا تُشترى هذه الأسلحة الفتاكة - من مقدرات الأمة - بمليارات الدولارات لتكدس في مخازنها إلى أن تتعفن وتنتهي فعاليتها .. من المعني والمراد إرهابه من هذه الجيوش الجرارة .. !!؟؟

الجواب واضح لكل ذي لبٍّ وفهم: هذه الجيوش لم تُعد من أجل أعداء الأمة .. وإنما من أجل قهر الشعوب وإذلالها .. من أجل إبادة أي حركة تمرد أو عصيان على سياسة الطواغيت الحاكمين .. !!

فهي عصاة الطاغوت الغليظة يؤدّب بها من يشاء ممن يخرج عن طاعته وعبادته أو سياسته وطريقته ..!!

ولا نبتعد كثيراً عن الصواب لو قلنا أن هذه الجيوش أعدت لحماية وحراسة دولة اليهود .. فهم يعملون على مدار الساعة موظفين ككلاب حراسة أوفياء يحرسون حدود دولة إسرائيل من أي هجوم أو عمل فدائي يقوم به المجاهدون الأحرار ..!

والويل كل الويل لهذه الجيوش الجبّانة لو استطاع مجاهد أن يتسلل من بينهم إلى دولة الصهاينة اليهود .. حيث ترى جميع القوى العميلة الخائنة تستنفر بكل قواها كالكلاب المسعورة، يتوعدون ويهددون من كان سبباً في هذه الخروقات الإرهابية .. ليؤكدوا من جديد للصهاينة المغتصبين أننا لا نزال نعمل بوفاء وإخلاص على ثغور دولتكم ككلاب حراسة وصيد على أكمل ما يكون العمل وتكون الحراسة!!

هذا بما يخص فلسطين .. أما ما يخص موقف هذه الجيوش من بقية قضايا الأمة؛ كقضية المسلمين في البوسنة والهرسك، وقضية كشمير، وقضية المسلمين

في الفلبين ، وقضية أفغانستان، وقضية الشيشان وما
يعانيه أهل هذا البلد المسلم من ظلم وجبروت وكفر
المجرمين الروس !!
فإذا أردت أن تتحدث عن المواقف المخزية لهذه
الجيوش نحو هذه القضايا الهامة وغيرها فحدث ولا حرج
.. فما يجري للمسلمين في تلك الديار لا يعنيهم في
شيء، ولا يهمهم من قريب ولا من بعيد، بل كثير من
الأنظمة العربية وجيوشها تقف في صف الدول الطاغية
الكافرة المعتدية ضد الشعوب المسلمة المضطهدة
والمحاربة !!!
هذا كله يجعلنا نجزم أن هذه الجيوش لم تُعد لخدمة الأمة
في شيء، ولا من أجل الدفاع عن الشعوب المقهورة
المحرومة .. ولا من أجل رسالة أو هدف عظيم .. وإنما
هي صُنعت فقط - كما تقدم - من أجل حماية الطواغيت
ومكاسبهم الشخصية، وحراسة مصالح اليهود والغرب
الصلوبي في المنطقة !!!¹ أ.هـ
وعمل المباحث المهيمن يتميز بالخسة الزائدة عن كل ما
مضى بكونه يختص عمله بالصالحين من البشر من
الدعاة والمجاهدين العاملين لنصرة دين الله فيقوم
هؤلاء الأذئاب بمطاردتهم واعتقالهم وسجنهم
وتعذيبهم والتحقيق معهم وكل واحد منكم أيها القراء
يملك قصة عنهم وقد ذكرت في كتاب (وجوب استنقاذ
المستضعفين من سجون الطواغيت والمرتدين) 72
صفحة عن ما يجري في هذه السجون فراجعه في
محلّه.²

¹ انظر رسالة مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة (2-8).

² واقرأ أيضاً الكتب التالية:

- 1- (خمس دقائق وحسب) لهبة الدباغ.
- 2- (البوابة السوداء) لأحمد رائف.
- 3- (أيام من حياتي) لرئيس الغزالي.
- 4- (الكتاب الأسود) لأيمن الطواهري.
- 5- (محمد سليم حماد) 11 عاماً في سجون تدمر.

الإجماع والآيات والأحاديث الدالة على كفر أنصار الطواغيت

بعد عرضنا للواقع نأتي إلى الفهم الثاني الذي ذكره ابن القيم رحمه الله وهو فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق أحدهما على الآخر وقد رأيت ترتيب ذلك كما أوردته في بحث (الآيات والأحاديث الغزيرة على كفر قوات درع الجزيرة) مع بعض التعديلات والإضافات المناسبة لهذا البحث.

الدليل الأول:

إجماع الصحابة رضي الله عنهم وقد قدمناه على غيره لأنه لا يكون إلا على دليل من الكتاب أو السنة و حتى لا يظن أحد أن المسألة اجتهادية قد اختلف فيها أهل العلم.

من الأمور المشهورة المعلومة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقاتل المرتدين الممتنعين في حياته، وإنما قاتلهم الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر الصديق

رضي الله عنه فعنهم رضي الله عنهم تؤخذ أحكام وتفصيل هذه المسألة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَصُوا عليها بالنواجد وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) الحديث رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

فقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على كفر أتباع وأنصار كل من مسيلمة الكذاب وطلحة الأسدي وكذلك أجمعوا على كفر من امتنع عن أداء الزكاة وساروا فيهم سيرة واحدة فقد غنموا أموالهم وسَبَّوْا نساءهم وشهدوا على قتلهم بأنهم في النار وهذا تكفير منهم لهم على التعيين قال ابن كثير رحمه الله¹: (فصل في تصدي الصديق لقتال أهل الردة ومانعي الزكاة)

(لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت أحياء كثيرة من الأعراب، ونجم النفاق بالمدينة وانحاز إلى مسيلمة الكذاب بنو حنيفة وخلق كثير باليمامة، والتفت على طلحة الأسدي بنو أسد وطىء، وبشر كثير أيضاً، وادعى النبوة أيضاً كما ادعاه مسيلمة الكذاب، وعظم الخطب واشتدت الحال، وأنفذ الصديق جيش أسامة، فقل الجند عند الصديق، فطمعت كثير من الأعراب في المدينة وراموا أن يهجموا عليها، فجعل الصديق على أنقاب المدينة حراساً يبيتون بالجيوش حولها. وجعلت وفود العرب تقدم المدينة يقرون بالصلاة ويمتنعون من أداء الزكاة، ومنهم من امتنع من دفعها إلى الصديق، وذكر أن منهم من احتج بقوله تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ) التوبة: 103. قالوا: فلسنا ندفع زكائنا إلا إلى من صلاته سكن لنا. وقد تكلم الصحابة مع الصديق في أن يتركهم وما هم عليه من منع الزكاة ويتألفهم حتى يتمكن الإيمان في قلوبهم: ثم بعد ذلك يزكون، فامتنع الصديق من ذلك وأباه. وقد روى الجماعة في كتبهم سوى ابن ماجة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكر: علام تقاتل الناس ؟ وقد

¹ البداية والنهاية (6/311).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها؟ فقال أبو بكر: والله لو منعوني عناقاً وفي رواية: عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأقاتلهم على منعها، إن الزكاة حق المال، والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة قال عمر: فما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أن الحق قلت (أي ابن كثير): وقد قال الله تعالى (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ) التوبة: 5. وثبت في الصحيحين بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وقد روى الحافظ ابن عساكر من طريقين عن شبابة ابن سوار ثنا عيسى بن يزيد المدني حدثني صالح بن كيسان قال: لما كانت الردة قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه... الخ.

وقال أيضاً¹: (قال الحسن وقتادة وغيرهما في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ) المائدة آية 54، قالوا: المراد بذلك أبو بكر الصديق وأصحابه في قتالهم المرتدين، ومانعي الزكاة وقال محمد بن إسحاق ارتدت العرب عند وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلا أهل المسجدين مكة والمدينة وارتدت أسد وغطفان وعليهم طليحة بن خويلد الأسدي الكاهن وارتدت كندة ومن يليها وعليهم الأشعث بن قيس الكندي وارتدت مذحج ومن يليها وعليهم الأسود بن كعب العنسي الكاهن وارتدت ربيعة مع المعرور ابن النعمان بن المنذر وكانت حنيفة مقيمة على أمرها مع مسيلمة بن حبيب الكذاب وارتدت سليم مع الفجاءة واسمه أنس بن عدياً ليل وارتدت بنو تميم مع سجاح الكاهنة... الخ.

¹ البداية والنهاية (6/312).

قال ابن كثير رحمه الله¹: (قال الثوري: عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال (جاء وفد بُرَاخَة من أسد وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح، فخيرهم بين الحرب المُجَلِيَّة والسلم المُخْزِيَّة، فقالوا: هذه المُجَلِيَّة قد عرفناها فما المخزية؟. قال: تُنَزَع منكم الخَلَقَة والكُرَاع، وَتُغْنَم ما أصبنا منكم، وَتُرَدُّون علينا ما أصبتم منا، وَتَدُون قتلانا وتكون قتلاكُم في النار، وتتركون أقواماً يتبعون أذناب الإبل حتى يُرِيَّ الله خليفة رسوله والمهاجرين أمراً يعذرونكم به) فَعَرَضَ أبو بكر ما قال على القوم، فقام عمر فقال: قد رأيت رأياً وسنشير عليك، أما ما ذكرت من الحرب المجلية والسلم المخزية فَنِعْم ما ذكرت، وأما ما ذكرت أن نغنم ما أصبنا منكم وتردون ما أصبتم منا فَنِعْم ما ذكرت، وأما ما ذكرت تدون قتلانا وتكون قتلاكُم في النار، فإن قتلانا قاتلت فُقُتِلت على أمر الله، أجورها على الله ليس لها ديات) قال: فتتابع القوم على ما قال عمر. أهـ. رواه البرقاني على شرط البخاري.

قال ابن كثير: ورواه البخاري من حديث الثوري بسنده مختصراً. أهـ.

وذكره ابن حجر رحمه الله قال²: (قال الحميدي: اختصره البخاري فذكر طرفاً منه وهو قوله لهم (يتبعون أذناب الإبل - إلى قوله - يعذرونكم به) وأخرجه بطوله البرقاني بالإسناد الذي أخرج البخاري ذلك القدر منه). وقال في شرحه³: (و (المجلة) بضم الميم وسكون الجيم بعدها لام مكسورة ثم تحتانية من الجلاء بفتح الجيم وتخفيف اللام مع المد ومعناها: الخروج عن جميع المال. و (المخزية) بخاء معجمة وزاي بوزن التي قبلها: مأخوذة من الخزي، ومعناها: القرار على الذل والصغار، و (الحلقة) بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف: السلاح، و (الكُرَاع) بضم الكاف على الصحيح ويتخفيف الراء: جميع الخيل. وفائدة نزع ذلك منهم أن لا يبقى لهم شوكة ليأمن الناس من جهتهم، وقوله (ونغنم ما أصبنا منكم) أي يستمر ذلك لنا غنيمة نقسمها على الفريضة الشرعية ولا نرد عليكم من ذلك شيئاً، وقوله

¹ انظر البداية والنهاية (6/319) ونيل الأوطار للشوكاني، (8/22).

² فتح الباري (13/210).

³ فتح الباري (13/210-211).

(وتردون علينا ما أصبتم منا) أي ما انتهبتموه من عسكر المسلمين في حالة المحاربة، وقوله (تدون) بفتح المثناة وتخفيف الدال المضمومة: أي تحملون إلينا دياتهم، وقوله (قتلاكم في النار) أي لا ديات لهم في الدنيا لأنهم ماتوا على شركهم، فقتلوا بحق فلا دية لهم، وقوله و (تتركون) بضم أوله، و (يتبعون أذنان الإبل) أي في رعايتها لأنهم إذا نزع من أمة الحرب رجعوا أعرابا في البوادي لا عيش لهم إلا ما يعود عليهم من منافع إبلهم، قال ابن بطال: كانوا ارتدوا ثم تابوا، فأوفدوا رسلهم إلى أبي بكر يعتذرون إليه فأحب أبو بكر أن لا يقضي بينهم إلا بعد المشاورة في أمرهم، فقال لهم: ارجعوا واتبعوا أذنان الإبل في الصحاري، انتهى.

وذلك حتى تظهر توبتهم وصلاتهم بخشن إسلامهم والله أعلم.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (قال أبو العباس أيضاً: في الكلام على كفر مانعي الزكاة والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها، وهذا لم يعهد عنه الخلفاء والصحابة، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما: (والله لو منعوني عقلاً - أو عناقاً - كانوا يؤودنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه) فجعل المبيع للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب. وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم، والشاهدة على قتلاهم بالنار وسموهم جميعهم أهل الردة. وكان من أعظم فضائل الصديق رضي الله عنه عندهم أن ثبته الله على قتالهم ولم يتوقف كما يتوقف غيره فناظرهم حتى رجعوا إلى قوله. وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم. انتهى

فتأمل كلامه رحمه الله في تكفير المعين والشهادة عليه إذا قتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة، فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين.

¹ انظر مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد (10-11).

قال رحمه الله: بعد ذلك وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى نصوص الكتاب والسنة). انتهى كلامه رحمه الله.

والشاهد من هذا كما قال عبد القادر بن عبد العزيز¹:

هو قول أبي بكر للمرتدين التائبين (وتكون قتلاكم في النار) وموافقة عمر وسائر الصحابة رضي الله عنهم له على ذلك، وهذا إجماع منهم على تكفير أنصار أئمة الردة وجنودهم على التعيين، إذ لا خلاف في أن القتلى أشخاص معينون، كما أنه لا خلاف بين أهل السنة في أنه لا يشهد لمعين بالنار إلا المقطوع بكفره، أما المسلم مهما كان فاسقاً فاعتقاد أهل السنة - هو كما ذكره الطحاوي رحمه الله² - (ونرى الصلاة خلف كل برٍّ وفاجر من أهل القبلة، وعلى من مات منهم، ولا تُنزلُ أحداً منهم جنةً ولا ناراً) أما من مات كافراً فإنه يُشهد له بالنار وأنه من أهلها كما في قوله صلى الله عليه وسلم (إن أبي وأباك في النار) الحديث رواه مسلم، وكما في قوله صلى الله عليه وسلم عن عمّه أبي طالب (هو في صُخْرٍ من نار) الحديث رواه البخاري (3883). وقال صلى الله عليه وسلم (حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) قال الهيثمي (رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح)³

فهذا نقل صحيح وإجماع صريح من الصحابة على تكفير أنصار أئمة الردة وجنودهم على التعيين دون تبين لتوفر الشروط وانتفاء الموانع في حقهم لما كانوا ممتنعين بالشوكة، وقد كانوا أوفاءً، فقد ذكر ابن تيمية أن أتباع مسيلمة كانوا نحو مائة ألف أو أكثر⁴.

وقد نبهنا على القاعدة الشرعية (أن تبين الشروط والموانع إنما يكون في المقدور عليه لا الممتنع)، وسنذكرها في هذا البحث بشيء من البسط ودليلها إجماع الصحابة المذكور هنا، قال ابن تيمية رحمه الله⁵:

(ولأن المرتد لو امتنع - بأن يلحق بدار الحرب، أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بها عن حكم

¹ الجامع في طلب العلم (2/674 - 675).

² انظر شرح العقيدة الطحاوية (421 - 426).

³ مجمع الزوائد (1/118).

⁴ منهاج السنة النبوية (7/217).

⁵ الصارم المسلول (322).

الإسلام - فإنه يُقتل قبل الاستتابة بلا تردد) ، وقال أيضاً¹: (على أن الممتنع لا يُستتاب، وإنما يُستتاب المقدور عليه) أ.هـ.

والإجماع كما ذكر الشوكاني رحمه الله²: (هو اتفاق مجتهدي أمة محمد صلى الله عليه وسلم، بعد وفاته، في عصر من الأعصار، على أمر من الأمور، والمراد بالاتفاق الاشتراك إما في الاعتقاد أو في القول أو في الفعل).

ويعرف الإجماع كما قال الخطيب البغدادي رحمه الله³: (اعلم أن الإجماع يُعرف بقول، وبفعل، وبقول وإقرار، وبفعل وإقرار. فأما القول: فهو أن يتفق قول الجميع على الحكم بأن يقولوا كلهم هذا حلال أو حرام، وأما الفعل: فهو أن يفعلوا كلهم الشيء، وأما القول والإقرار: فهو أن يقول بعضهم قولاً وينتشر في الباقي فيسكت عن مخالفته، وأما الفعل والإقرار: فهو أن يفعل بعضهم شيئاً ويتصل بالباقي فيسكتوا عن إنكاره).

يقول عبد القادر عبد العزيز: (من هذا تعلم أن إجماع الصحابة في مسألتنا هذه - حكم أنصار الطواغيت - هو إجماع صحيح إذ أجمع عليه جميعهم، وأنه قد ثبت بالقول وبالفعل وبالإقرار، أما القول: فهو قول أبي بكر (وتكون قتلاكم في النار) ووافقه عمر وتابع القوم على قول عمر كما في حديث طارق بن شهاب، وأما الفعل: فهو أن الصحابة قاتلوهم جميعاً على صفة واحدة وهي صفة قتال أهل الردة ولم يفرقوا بين تابع ومتبوع، وأما الإقرار: فهو أنه لا يعرف مخالف أو مُنكر من الصحابة فيما ذكرناه).

والخلاصة: أن إجماع الصحابة في هذه المسألة من أقوى الإجماعات صحة وثبوتاً) أ.هـ.

والمباحث أو الإستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو ما شئت من أسماء أو غيرها من القوات والجيش والفرق والألوية التي تساند وتناصر الحكومات المرتدة وتثبت عروشها وتجعل

¹ الصارم المسلول (325 - 326).

² إرشاد الفحول (68) نقلاً عن الجامع في طلب العلم (2/675).

³ الفقيه والمتفقه (1/170) نقلاً عن الجامع في طلب العلم (2/675).

الولاء والبراء في شخص الحاكم وتنفيذ المخطط الأمريكي والبريطاني في حربهم ضد المسلمين داخله في هذا الحكم الذي أجمع عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بل إن مسألتنا هذه أوضح من الشمس في رابعة النهار فكل من ساند هؤلاء يعلم علم اليقين أنه يقاتل المسلمين والمجاهدين مع كفار أصليين تحت راية الصليب لتحطيم المسلمين ونهب خيراتهم وتمزيق شعوبهم ولا حول ولا قوة إلا بالله وإنا لله وإنا إليه راجعون.

الدليل الثاني: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) النساء: 76.

والطاغوت معناه كما قال ابن القيم رحمه الله¹: (الطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله، فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم عدلوا من عبادة الله إلى عبادة الطاغوت، وعن التحاكم إلى الله وإلى الرسول إلى التحاكم إلى الطاغوت، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطاغوت ومتابعته).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله²: (الطاغوت عام: فكل ما عُبد من دون الله ورضي بالعبادة من معبود أو متبوع أو مطاع في غير طاعة الله ورسوله فهو طاغوت، والطواغيت كثيرة ورءوسهم خمسة:

الأول: الشيطان الداعي إلى عبادة غير الله، والدليل قوله تعالى: (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) يس: 60.

الثاني: الحاكم الجائر المغير لأحكام الله تعالى، والدليل قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا

¹ إعلام الموقعين (1/ 50).

² الأصول الثلاثة وانظر مجموعة التوحيد (260).

أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ
يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا) النساء: 60.

الثالث: الذي يحكم بغير ما أنزل الله، والدليل قوله
تعالى (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْكَافِرُونَ) المائدة: 44.

الرابع: الذي يدعي علم الغيب من دون الله، والدليل
قوله تعالى (عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا
مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ
خَلْفِهِ رَصَدًا) الجن: 26 - 27، وقال تعالى (وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ
الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا
تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ
وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) الأنعام: 59.

الخامس: الذي يعبد من دون الله وهو راضٍ بالعبادة،
والدليل قوله تعالى (وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّنْ دُونِهِ
فَذَلِكُمْ تَجْرِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ) الأنبياء: 29.

وقال الشيخ محمد حامد الفقي¹: (الذي يستخلص من
كلام السلف رضي الله عنهم: أن الطاغوت كل ما
صَرَفَ العبد وصدّه عن عبادة الله وإخلاص الدين
والطاعة لله ولرسوله، سواء في ذلك الشيطان من
الجن والشيطان من الإنس والأشجار والأحجار وغيرها.
ويدخل في ذلك بلا شك: الحكم بالقوانين الأجنبية عن
الإسلام وشرائعه وغيرها من كل ما وضعه الإنسان
ليحكم به في الدماء والفروج والأموال، وليبطل بها
شرائع الله من إقامة الحدود وتحريم الربا والزنا والخمر
ونحو ذلك مما أخذت هذه القوانين تحللها وتحميها
بنفوذها ومنفذيها، والقوانين نفسها طواغيت،
وواضعوها ومروّجوها طواغيت، وأمثالها من كل كتاب
وضع العقل البشري ليصرف عن الحق الذي جاء به
رسول الله صلى الله عليه وسلم إما قصداً أو عن غير
قصد من واصله، فهو طاغوت) أهـ.

وقال عبد القادر عبد العزيز²: (فالقول الجامع في
معنى الطاغوت بحسب الظاهر أنه كل ما يُعبد من دون
الله، وأما على التفصيل فقد ورد في الكتاب والسنة

¹ فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (278).

² الجامع في طلب العلم (2/669).

النص على نوعين من الطواغيت: طاغوت العبادة وطاغوت الحكم.

أ - فطاغوت العبادة، ورد في قوله تعالى (وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا) الزمر:17، وهو كل ما عُبدَ من دون الله من شيطان، أو إنسان حي أو ميت، أو حيوان، أو جماد من شجر أو حجر، أو كوكب من الكواكب، سواء عُبدَ بتقديم القرابين له أو بدعائه أو بالصلاة له من دون الله، أو بطاعته وإتباعه فيما يخالف شرع الله. ويُقيد (ما عُبد من دون الله) بلفظ (وهو راضٍ بذلك) ليخرج منه مثل عيسى بن مريم عليه السلام أو غيره من الأنبياء والملائكة والصالحين فهؤلاء عُبدوا من دون الله وهم لا يرضون بذلك فلا يُسمى أحدٌ منهم طاغوتا. قال ابن تيمية رحمه الله¹: (وقال تعالى: (وَيَوْمَ يَخْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ) سبأ:40-41، يعني أن الملائكة لم تأمرهم بذلك، وإنما أمرتهم بذلك الجن، ليكونوا عابدين للشياطين التي تتمثل لهم، كما يكون للأصنام شياطين، وكما تنزل الشياطين على بعض من يعبد الكواكب ويرصدها، حتى تنزل عليه صورة فتخاطبه، وهو شيطان من الشياطين. ولهذا قال تعالى: (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ * وَلَقَدْ أَصَلَّ مِنْكُمْ جِيلًا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ) يس:60-62، وقال (أَفَتَخَذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا) الكهف:50.

ب - وطاغوت الحكم، ورد في قوله تعالى (يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ) النساء:60، وهو كل ما تُحوكم إليه من دون الله من دستور وضعي أو قانون وضعي أو حاكم بغير ما أنزل الله سواء كان سلطاناً أو قاضياً أو غيرهما).أ.هـ.

فيتبين من كل هذا أن أمريكا طاغوت ومجلس الأمن طاغوت والأمم المتحدة طاغوت والشرعية الدولية طاغوت والحكومات المعاصرة طواغيت ففي هذه الآية يبين سبحانه أن الذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت وأنهم أولياء الشيطان فمن قاتل تحت راية

¹مجموع الفتاوى (4/ 135 - 136).

أمريكا فهو كافر ومن قاتل تحت راية بريطانيا فهو كافر ومن أعطاهم المعلومات الاستخبارية عن المجاهدين فهو كافر ومن نقل جنودهم فهو كافر ومن فتح المطارات لهم فهو كافر ومن حماهم فهو كافر ومن نقل الذخائر لهم على الشاحنات فهو كافر الخ ، فمن قاتل معهم فهو معهم في هذه الأوصاف سواء كان بيده أو لسانه أو رايه أو فتواه أو جريدته أو منصبه أو....الخ فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم))، وقال صلى الله عليه وسلم: ((إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: صانعه يحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله)).

فدلت الآية أن من أعان هؤلاء الطواغيت في حربهم على المسلمين بأي نوعٍ من أنواع الإعانة فهو من أولياء الشيطان الكافرين.

يقول عبد القادر عبد العزيز بعد ذكره لهذه الآية¹: (فكل من قاتل دفاعاً عن حاكم كافر أو دستور أو قانون كافر، - كما يفعله أنصار الحكام المرتدين - فقد قاتل في سبيل الطاغوت، وكل من قاتل في سبيل الطاغوت فهو كافر، قال تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ)، ويدخل في هذا: القتال بالقول أو الفعل كما نقلناه عن ابن تيمية.

وتأمل قوله تعالى (فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ) فإنه مما يبين لك أن الطاغوت على الحقيقة هو الشيطان الداعي إلى كل كفر، وأن من يقاتل في سبيل الطاغوت فهو إنما يقاتل في سبيل الشيطان على الحقيقة، وهذا أيضاً من باب توكيد كفرهم فإن أولياء الشيطان هم الكافرون كما قال تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ) البقرة: 257، وقال تعالى: (إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ) الأعراف: 27.

فهذا من أظهر الأدلة على كفر أنصار الحكام المرتدين بالقول كبعض علماء السوء والإعلاميين وبالفعل كالجنود على اختلاف أصنافهم، أنهم يقاتلون في سبيل الطاغوت، ومن قاتل في سبيله فهو كافر، ولا يلزم للحكم بكفر كل منهم أن يباشر القتال فعلاً، أو أن يقع قتال، بل كل من كان مُعَدّاً بواسطة هؤلاء الحكام

¹ الجامع في طلب العلم (2/678).

للقاتل دفاعاً عنهم وعن أنظمة حكمهم الكفرية - التي هي سبيل الطاغوت - فهو كافر. وإذا كان الله قد حكم بكفر من يتحاكم إلى الطاغوت فكيف بمن يقاتل من دونه وفي سبيله؟). أ.هـ.

أقول: إن دخول المباحث أو الإستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو قوات الطوارئ الخاصة أو ما شئت من أسماء ممن يقاتل اليوم مع طواغيت الشرق والغرب في حملتهم ضد الإسلام تحت شعار (مكافحة الإرهاب) في هذه الآية هو من أوضح الواضحات التي لا يشك فيها إلا من أعمى الله بصره وأصم أذنيه وأزاع قلبه فاللهم ثبتنا على الحق حتى نلقاك ربنا لا تزعج قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

الدليل الثالث: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ). المائدة: 51.

قال ابن جرير رحمه الله تعالى في هذه الآية¹: (والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله، وأخبر أنه من اتخذهم نصيراً وحليفاً وولياً من دون الله ورسوله والمؤمنين فإنه منهم في التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وأن الله ورسوله منه بريئان).

وقال أيضاً²: (وأما قوله (بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) فإنه عنى بذلك أن بعض اليهود أنصار بعضهم على المؤمنين، ويد واحدة على جميعهم، وأن النصارى كذلك بعضهم أنصار بعض على من خالف دينهم وملتهم، معرفاً بذلك عبادة المؤمنين أن من كان لهم أو لبعضهم ولياً فإنما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين، كما اليهود والنصارى لهم حرب، فقال تعالى ذكره

¹ تفسير ابن جرير (6 / 276).

² تفسير ابن جرير (6/277).

للمؤمنين فكونوا أنتم أيضاً بعضكم أولياء بعض ،
ولليهودي والنصراني حرباً كما هم لكم حرب ،
وبعضهم لبعض أولياء ، لأن من والاهم فقد أظهر
لأهل الإيمان الحرب ومنهم البراءة وأبان قطع
ولايتهم).

وقال أيضاً حول قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ
فَإِنَّهُ مِنْهُمْ): (يعني تعالى ذكره بقوله (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ
مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ): ومن يتول اليهود والنصارى دون
المؤمنين فإنه منهم، يقول: فإن من تولاهم
ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم
وملتهم؛ فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به
وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضي ورضي دينه
فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه).

إلى أن قال حول قوله سبحانه وتعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ): (يعني تعالى ذكره بذلك أن الله لا
يوفق من وضع الولاية موضعها فوالى اليهود والنصارى
مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين
وكان لهم ظهيراً ونصيراً؛ لأن من تولاهم فهو لله
ولرسوله وللمؤمنين حرب).

وقال القرطبي رحمه الله¹: (قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ
مِّنْكُمْ) أي يعضدهم على المسلمين (فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) بين
تعالى أن حكمه كحكمهم، وهو يمنع إثبات الميراث
للمسلم من المرتد، وكان الذي تولاهم ابن أبي، ثم هذا
الحكم باق إلى يوم القيامة في قطع الموالاة، وقد قال
تعالى: (وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَيَتَمَسَّكُمُ النَّارُ)،
وقال تعالى في آل عمران: (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ
أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ)، وقال تعالى: (لَا تَتَّخِذُوا
بِطَانَةَ مَنْ دُونِكُمْ) وقد مضى القول فيه. وقيل: إن
معنى (بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) أي في النصر. (وَمَنْ
يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) شرط وجوابه، أي لأنه قد
خالف الله تعالى ورسوله كما خالفوا، ووجبت معاداته
كما وجبت معاداتهم، ووجبت له النار كما وجبت لهم،
فصار منهم أي من أصحابهم).

وقال النسفي رحمه الله²: (ونزل نهياً عن موالاة
أعداء الدين (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ

¹ تفسير القرطبي (6 / 217).

² تفسير النسفي (1 / 287).

وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ (المائدة: 51 ، أي لا تتخذوهم أولياء ؛ تنصرونهم ، وتستنصرونهم ، وتؤاخونهم ، وتعاشرונهم معاشرة المؤمنين ، ثم علل النهي بقوله (بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) وكلهم أعداء المؤمنين ، وفيه دليل على أن الكفر كله ملة واحدة ، (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) من جملتهم وحكمه حكمهم ، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين ، (إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) لا يرشد الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفرة).

وقال الشوكاني رحمه الله¹: (قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) أي فإنه من جملتهم وفي عدادهم، وهو وعيد شديد فإن المعصية الموجبة للكفر هي التي قد بلغت إلى غاية ليس وراءها غاية).
وقال ابن حزم رحمه الله²: (صح أن قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) إنما هو على ظاهره بأنه كافر من جملة الكفار، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين) أهـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله³: (قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فيوافقهم ويعينهم (فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) أهـ.

ويقول ابن القيم رحمه الله⁴: (إنه سبحانه قد حكم، ولا أحسن من حكمه أن من تولى اليهود والنصارى فهو منهم (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فإذا كان أولياؤهم منهم بنص القرآن كان لهم حكمهم).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في نواقض الإسلام العشرة التي عددها⁵: (الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل قوله تعالى: (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ)).

وقال: (إن الأدلة على كفر المسلم إذا أشرك بالله، أو صار مع المشركين على المسلمين، ولو لم يشرك أكثر

¹ فتح القدير (2/50).

² المحلى (11/138).

³ مجموع الفتاوى (25/326).

⁴ أحكام أهل الذمة (1/67).

⁵ مجموعة التوحيد (38).

من أن تحصر من كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل العلم المعتمدين).

ويقول القاسمي رحمه الله¹: ((فَأِنَّهُ مِنْهُمْ) أي جملتهم، وحكمه حكمهم، وإن زعم أنه مخالف لهم في الدين، فهو بدلالة الحال منهم لدالاتها على كمال الموافقة).

وما فعله أفراد وضباط المباحث أو الاستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو ما شئت من أسماء وغيرها من الجيوش والألوية من أكبر التولي لأعداء الله وهي مظاهرة صريحة لليهود والنصارى لاحتلال بلدان المسلمين ونهب خيراتهم وبتروولهم وتمزيق شملهم وكما قال ابن جرير (فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم؛ فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضى ورضى دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه حكمه).

الدليل الرابع: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُضْيِكُوا عَلَى مَا آسَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ تَادِمِينَ * وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لَّائِمَةً ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) المائدة: 52 - 56.

قال ابن كثير رحمه الله²: (قوله تعالى (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ) أي: شك وريب ونفاق، (يُسَارِعُونَ فِيهِمْ) أي يبادرون إلى موالاتهم ومودتهم في الباطن والظاهر، (يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ) أي يتأولون

¹ تفسير القاسمي (6/240).

² تفسير ابن كثير (2/69).

في مودتهم وموالاتهم أنهم يخشون أن يقع أمر من ظفر الكافرين بالمسلمين فتكون لهم أياذ عند اليهود والنصارى فينفعهم ذلك).

قال ابن تيمية رحمه الله¹: (فإنه ما ارتد عن الإسلام طائفة إلا أتى الله بقوم يحبهم يجاهدون عنه وهم الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة . يبين ذلك أنه ذكر هذا في سياق النهي عن موالاة الكفار فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْحِكُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ تَادِمِينَ) - إلى قوله - (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ). فالمخاطبون بالنهي عن موالاة اليهود والنصارى هم المخاطبون بأية الردة. ومعلوم أن هذا يتناول جميع قرون الأمة. وهو لما نهى عن موالاة الكفار وبين أن من تولاهم من المخاطبين فإنه منهم بين أن من تولاهم وارتد عن دين الإسلام لا يضر الإسلام شيئاً. بل سيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه فيقولون المؤمنون دون الكفار ويجاهدون في سبيل الله لا يخافون لومة لائم كما قال في أول الأمر (فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْماً لَيُصْوَ بِهَا يُكَافِرِينَ) الأنعام: 89. فهؤلاء الذين لم يدخلوا في الإسلام وأولئك الذين خرجوا منه بعد الدخول فيه لا يضرهم الإسلام شيئاً. بل يقيم الله من يؤمن بما جاء به رسوله وينصر دينه إلى قيام الساعة).

وقال ابن جرير رحمه الله²: (يقول المؤمنون تعجباً منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله في أيمانهم الكاذبة بالله هؤلاء الذين أقسموا بالله إنهم لمعنا وهم كاذبون في أيمانهم لنا).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حول حبوط العمل³: (ولا تحبط الأعمال بغير الكفر لأن من مات على الإيمان فإنه لا بد من أن يدخل الجنة ويخرج من النار إن

¹ مجموع الفتاوى (18/ 300)، و (28/ 193).

² تفسير ابن جرير (6/ 281).

³ الصارم المسلول (2 / 214) النسخة المحققة.

دخلها ، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط ، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر وهذا معروف من أصول أهل السنة).

وقال ابن القيم رحمه الله¹: (وقطع الموالاة بين اليهود والنصارى وبين المؤمنين، وأخبر أنه من تولاهم فإنه منهم، في حكمه المبين فقال تعالى وهو أصدق القائلين سبحانه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) المائدة: 51.

وأخبر عن حال متوليهم بما في قلبه من المرض المؤدي إلى فساد العقل والدين فقال: (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْحِكُوا عَلَى مَا اسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ تَادِمِينَ) المائدة: 52.

ثم أخبر عن حبوط أعمال متوليهم ليكون المؤمن لذلك من الجذرين فقال تعالى: (وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ)).

وقال الشوكاني رحمه الله²: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ) هذا شروع في بيان أحكام المرتدين بعد بيان أن موالاة الكافرين من المسلم كفر، وذلك نوع من أنواع الردة).

يقول عبد القادر عبد العزيز بعد ذكره لهذه الآيات³: (هناك عدة مسائل ينبغي التنبيه عليها في مسألة موالاة المسلم للكافر، وهي:

أ - إن هذه الآيات في النهي عن موالاة الكفار عموماً، ليست في النهي عن موالاة اليهود والنصارى دون غيرهم من الكفار، وذلك لأن لفظ (اليهود والنصارى) هو لقب، ومفهوم مخالفة اللقب لا حجة فيه عند جمهور العلماء⁴، فالنهي عن الموالاة يصدق على اليهود والنصارى وعلى غيرهم من الكفار كما دلت عليه الآيات الأخرى كقوله تعالى: (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ

¹ أحكام أهل الذمة (1/233 - 234).

² فتح القدير (51/2).

³ الجامع في طلب العلم (2/683 - 685).

⁴ انظر (إرشاد الفحول) للشوكاني (166 و 169).

أُولِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) آل عمران: 28، وقوله تعالى: (لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أُولِيَاءَ) الممتحنة 1، ولهذا قال أبو بكر بن العربي في تفسيره لآية المائدة هذه¹: (إن الآية تغيد نفي اتخاذ الأولياء من الكفار جميعاً) فيدخل في هذا: النهي عن موالاته الحكام المرتدين فإنهم من جملة الكافرين، فإن تسميته مرتداً لا تمنع من أنه كافر كما قال تعالى (وَمَنْ يَزِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قَيِّمْتُ وَهُوَ كَافِرٌ) البقرة: 217، وقال تعالى (كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ) آل عمران: 86، ونحوها من الآيات. بل قد قال ابن تيمية رحمه الله²: (وكفر الردة أغلظ بالإجماع من الكفر الأصلي).

ب - وقد أفادت آيات سورة المائدة موضع الاستدلال بأن من تولى الكفار فقد كفر، وقد تأكد كفره بعدة مؤكدات من نفس الآيات ومن غيرها، ومن ذلك:

1- قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ) المائدة: 51، وأكد أنه منهم بحرف التوكيد (إِنَّ).

2- وقوله تعالى (حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَاصْبَحُوا خَاسِرِينَ) المائدة: 53، وحبوط العمل والخسران بسبب الكفر.

3- وقوله تعالى (مَنْ يَزِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ) المائدة: 54، فإنها خطاب لنفس المخاطبين بالنهي عن موالاته الكافرين كما قال ابن تيمية والشوكاني فيما نقلته عنهما أنفاً: إن الموالات نوع من الردة.

4- وقوله تعالى (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ) آل عمران: 28، قال ابن جرير الطبري في تفسيرها³: (ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهراً وأنصاراً توالونهم على دينهم وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين، وتدلونهم على عوراتهم فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء، يعني بذلك فقد برئ من الله وبرئ الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر).

¹ أحكام القرآن (2/ 630).

² مجموع الفتاوى (28/ 478)، وله مثله في (28/ 534)، و (35/ 158 - 159).

³ تفسير الطبري (6/ 313).

(فائدة) في وجوب رَدِّ المتشابه إلى المحكم.

قال تعالى (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) آل عمران: 7 ، قال ابن كثير في تفسيرها¹: (يُخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ: أي بَيِّنَات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن رَدَّ ما اشتبه إلى الواضح منه وحكم مُحْكَمه على متشابهه عنده فقد اهتدى، ومن عَكَس انعكس) أ.هـ. والمحكم واضح الدلالة في مسألة حكم من تولى الكافرين هو قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ مِنْهُمْ) المائدة: 51، فهذا نص صريح في كفره، فيجب رَدُّ المتشابه في نفس المسألة إلى هذا النص المحكم، والمتشابه خفي الدلالة هنا: النصوص الدالة على نفي الإيمان عن يتولى الكافرين، فإن نفي الإيمان يحتمل نفي أصله فيكون فاعله كافراً، ويحتمل نفي كماله الواجب فيكون فاعله فاسقاً، ويتم تعيين المراد من نفي الإيمان بالقرائن ومنها رَدُّ المتشابه إلى المحكم في موضوعه، وعليه فإن كل نص ورد فيه نفي الإيمان عن تولى الكافرين فالمراد نفي أصله أي أنه كافر بدلالة النص المحكم في نفس المسألة (فَاِنَّهُ مِنْهُمْ) ومن النصوص المشتملة على نفي الإيمان في موضوع الموالاة قوله تعالى: (تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ)* وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ) المائدة: 80 – 81 ، وقوله تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) المجادلة: 22، ونحوها من الآيات.

ج – وقد أفادت آيات سورة المائدة موضع الاستدلال أن هذا الحكم بالكفر عام، يجري على كل مسلم تولى الكافرين، وذلك لأن الآية المشتملة على هذا الحكم هي من صيغ العموم، لأنها مُصَدَّرَةٌ بـ (مَنْ) الشرطية، قال تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَاِنَّهُ

¹ تفسير ابن كثير (1/ 344).

مِنْهُمْ)، وقال ابن تيمية رحمه الله¹: (ولفظ (مَنْ) أبلغ صيغ العموم، لاسيما إذا كانت شرطاً أو استغهاماً). وبهذا تعلم أن هذا الحكم جارٍ على أنصار الحاكم المرتد، الذين ينصرونه بالقول والفعل فهذه موالة للكافرين بلا ريب، وأنهم داخلون في هذا النص العام، فهم كفار لا محالة).أ.هـ.

إذاً يتبين لك أيها القارئ بوضوح كفر أفراد وضباط المباحث أو الاستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو ما شئت من أسماء هذه القوات والجيش والألوية التي تسارع في هؤلاء الكفار وتقول تخشى أن تصيبها دائرة فقد حكم الله عليها بالردة وحبوط الأعمال والخسارة وبين أن جند الله الذين يتولون الله ورسوله والذين آمنوا أنهم حزب الله الغالبون وغيرهم حزب الشيطان المغلوبون وفيما يأتي من أدلة مزيد بيان والله المستعان.

الدليل الخامس: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) المائدة: 57. وهذه الآية في سياق الآيات السابقة تبين وتؤكد كفر من تولى الذين اتخذوا ديننا هزواً ولعباً ولا أظنه يخفى على أحد أن اليهود والنصارى وعلى رأسهم أمريكا وبريطانيا قد اتخذوا ديننا لهواً ولعباً وكذلك هذه الأنظمة المرتدة التي تسخر من الدين وأهله علانية وتسبب الله ورسوله وتحارب شعائره وأوليائه وتحكم بغير ما أنزل الله فمن تولى هؤلاء فليس بمؤمن كما قال الله في آخر الآية فأهل الإيمان لا يصدر منهم هذا الفعل.

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمه الله²: (فتأمل قوله تعالى (وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) فإن هذا الحرف وهو (إن) الشرطية تقتضي نفي شرطها إذا انتفى جوابها، ومعناه أن من اتخذهم أولياء فليس بمؤمن).

¹ مجموع الفتاوى (15/82)، وله مثله في (24/346).

² الدرر لسنية (8/288).

الدليل السادس: من كتاب الله تعالى، قوله عز

وجل (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ
الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا
أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ
الْمَصِيرُ) آل عمران: 28.

قال ابن جرير رحمه الله تعالى¹: (ومعني ذلك لا تتخذوا
أيها المؤمنون الكفار ظهوراً وأنصاراً توالونهم على
دينهم، وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين
، وتدلونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك فليس
من الله في شيء، يعني فقد بريء من الله، وبريء
الله منه، بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر، إلا أن
تتقوا منهم تقاة: إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم
على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بالسنتكم وتضمروا
لهم العداوة، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر،
ولا تعينوهم على مسلم بفعل).

قال ابن كثير رحمه الله²: (وقوله تعالى: (إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا
مِنْهُمْ تُقَاةً) أي من خاف في بعض البلدان والأوقات
من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته،
كما قال البخاري: عن أبي الدرداء أنه قال: إنا لنكشر
في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم. وقال الثوري قال
ابن عباس: ليس التقية بالعمل إنما التقية باللسان).

وقال القرطبي رحمه الله³: (قال معاذ بن جبل ومجاهد:
كانت التقية في جدة الإسلام قبل قوة المسلمين، فأما
اليوم فقد أعز الله الإسلام أن يتقوا من عدوهم. قال
ابن عباس: هو أن يتكلم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان
ولا يقتل ولا يأتي مأثماً. قال الحسن: التقية جائزة
للإنسان إلى يوم القيامة، ولا تقية في القتل).

الدليل السابع: من كتاب الله تعالى، قوله عز

وجل (بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا، الَّذِينَ
يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئْتُمْ
عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا) النساء: 139.

¹ تفسير ابن جرير (3 / 228).

² تفسير ابن كثير (1 / 358).

³ تفسير القرطبي (4 / 57).

قال ابن جرير رحمه الله¹: (يقول الله لنبيه يا محمد ،
(بَشِّرِ الْمُتَافِقِينَ) الذين يتخذون أهل الكفر بي والإلحاد
في ديني أولياء ؛ يعني أنصاراً وأخلاء من دون المؤمنين
؛ يعني المؤمنين ، (أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ) ، يقول
أيتطلبون عندهم المنعة والقوة باتخاذهم إياهم أولياء
من دون أهل الإيمان بي ؟. (فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً) ،
يقول: فإن الذين اتخذوهم من الكافرين أولياء ابتغاء
العزة عندهم هم الأذلاء الأقلاء، فهلا اتخذوا الأولياء من
المؤمنين فيلتمسوا العزة والمنعة والنصرة من عند الله
الذي له العزة والمنعة الذي يعز من يشاء ويذل من يشاء
فيعزهم ويمنعهم).

ويقول البيضاوي رحمه الله²: (وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ) أي
اتخاذهم أولياء، (فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ) أي من
ولايته في شيء يصح أن يسمى ولاية، فإن موالة
المتعادين لا يجتمعان).

ويقول الشوكاني رحمه الله³: (قوله (لا يَتَّخِذْ) فيه
النهي عن موالة الكفار لسبب من الأسباب... وقوله
(مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) في محل الحال أي متجاوزين
المؤمنين إلى الكافرين استقلالاً أو اشتراكاً... ومعنى
قوله (فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ) أي من ولايته في شيء
من الأشياء، بل هو منسلخ عنه بكل حال).

الدليل الثامن: من كتاب الله تعالى، قوله عز
وجل (أَلَمْ يَرِ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ
كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا
نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ
إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ) الحشر: 11.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب
رحمهم الله تعالى⁴: (فإذا كان وعد المشركين في السر
بالدخول معهم ونصرتهم والخروج معهم إن جلوا نفاقاً
وكفراً وإن كان كذباً، فكيف بمن أظهر لهم ذلك صادقاً،
وقدم عليهم، ودخل في طاعتهم، ودعا إليها، ونصرهم

¹ تفسير ابن جرير (3 / 329).

² الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك (56) ، وانظر (39).

³ فتح القدير (1/331) وانظر رسالة أوثق عرى الإيمان (28) ، والدلائل (

32) كلاهما للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب.

⁴ الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك (52) ، وانظر الدرر السنية (8 / 138).

وانقاد لهم، وصار من جملتهم وأعانهم بالمال والرأي؟ هذا مع أن المنافقين لم يفعلوا ذلك إلا خوفاً من الدوائر كما قال تعالى (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ) المائدة: 52.

الدليل التاسع: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (لِئِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ، تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ قَاسِقُونَ) المائدة: 80-81.

يقول ابن تيمية رحمه الله عن هذه الآية¹: (فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف (لو) التي تقتضي مع انتفاء الشرط انتفاء المشروط، فقال (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ) فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء؛ ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه، ومثله قوله تعالى (لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فإنه أخبر في تلك الآيات أن متوليهم لا يكون مؤمناً، وأخبر هنا أن متوليهم هو منهم، فالقرآن يصدق بعضه بعضاً).

قال العلامة حمد بن عتيق رحمه الله حول هذه الآية وغيرها من الآيات²: (فأما معاداة الكفار والمشركين، فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك، وأكد إيجابه، وحرم موالاتهم وشدد فيها، حتى إنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده... قال تعالى: (تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ

¹ مجموع الفتاوى (7 / 17).

² سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك.

لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ قَاسِقُونَ). قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَام: فَبَيْنَ سُبْحَانِهِ أَنْ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مُلْتَزِمٌ بِعَدَمِ وَلَايَتِهِمْ، فَثُبُوتٌ وَلَايَتِهِمْ يَوْجِبُ عَدَمَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ عَدَمَ الْإِزَامِ يَقْتَضِي عَدَمَ الْمُلْزُومِ. قُلْتُ: رَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَوَالَاةِ الْكَافِرِينَ سَخَطَهُ وَالْخُلُودَ فِي الْعَذَابِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ وَلَايَتَهُمْ لَا تَحْصُلُ إِلَّا مِمَّنْ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَأَمَّا أَهْلُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّهُمْ لَا يُوَالُونَهُمْ بَلْ يَعَادُونَهُمْ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ قَالَ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُضْحِكُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ) فَهِيَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُوَالُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَذَكَرَ أَنَّ مِنْ تَوَالِهِمْ فَهُوَ مِنْهُمْ أَيُّ: مَنْ تَوَلَّى الْيَهُودَ فَهُوَ يَهُودِيٌّ، وَمَنْ تَوَلَّى النَّصَارَى فَهُوَ نَصْرَانِيٌّ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتَبَةَ لَيْتَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ قَالَ فَظَنَيْتَاهُ يَرِيدُ هَذِهِ الْآيَةَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) وَكَذَلِكَ مَنْ تَوَلَّى الْمَشْرِكَ فَهُوَ مَشْرِكٌ، وَمَنْ تَوَلَّى الْأَعَاجِمَ فَهُوَ أَعْجَمِيٌّ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ مَنْ تَوَلَّى أَهْلَ الْكِتَابِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْكَافِرِينَ. وَقَالَ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) فَهِيَ سُبْحَانَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ مَوَالَاةِ أَهْلِ الْكِتَابِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْكَافِرِينَ وَبَيْنَ أَنْ مَوَالَاتِهِمْ تَنَافِي الْإِيمَانَ، وَقَالَ تَعَالَى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ، قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تُرْضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ

فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) فهي سبحانه وتعالى المؤمن عن موالاة أبيه وأخيه - اللذين هما أقرب الناس إليه - إذا كان دينهما غير الإيمان وبين أن الذي يتولى أباه وأخاه إذا كانا كافرين فهو ظالم، فكيف بمن تولى الكافرين الذين هم أعداء له ولآبائه ولدينه أفلا يكون هذا ظالم، بلى والله إنه لمن أظلم الظالمين، ثم بين تعالى أن هذه الثمانية لا تكون عذرا في موالاة الكافرين، فليس لأحد أن يواليهم خوفا على أبيه أو أخيه أو بلاده أو ماله أو مشخته بعشيرته أو مخافته على زوجاته، فإن الله قد سد على الخلق باب الأعذار بأن هذا ليس بعذر. أهـ. بتصرف واختصار.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله¹: (فذكر تعالى أن موالاة الكفار منافية للإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه، ثم أخبر أن سبب ذلك كون كثير منهم فاسقين، ولم يفرق بين من خاف الدائرة ولم يخف، وهكذا حال كثير من هؤلاء المرتدين قبل ردتهم كثير منهم فاسقون، فجر ذلك إلى موالاة الكفار والردة عن الإسلام، نعوذ بالله من ذلك).

الدليل العاشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) الأنفال: 73.

قال ابن كثير رحمه الله²: (ومعنى قوله تعالى (إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) أي: إن لم تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين وإلا وقعت فتنة في الناس؛ وهو التباس الأمر واختلاط المؤمنين بالكافرين فيقع بين الناس فساد منتشر).

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ³: (وما جاء في القرآن من النهي والتغليظ الشديد في موالاتهم وتوليهم، دليل على أن أصل الأصول لا استقامة له ولا ثبات له إلا بمقاطعة أعداء

¹ الدرر السنية (8/129).

² تفسير ابن كثير (2/331).

³ الدرر السنية (8/324 - 326).

الله وحربهم وجهادهم والبراءة منهم ، والتقرب إلى الله بمقتهم وعيبتهم ، وقد قال تعالى لما عقد الموالاة بين المؤمنين وأخبر أن الكافرين بعضهم أولياء بعض قال (إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) الأنفال:73 ، وهل الفتنة إلا الشرك ، والفساد الكبير هو انتشار عقد التوحيد والإسلام وقطع ما أحكمه القرآن من الأحكام والنظام ؟).

الدليل الحادي عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا) النساء: 144.

قال الطبري رحمه الله: ¹ (يقول لهم جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله لا توالوا الكفار فتوازروهم من دون أهل ملتكم ودينكم من المؤمنين فتكونوا كمن أوجب له النار من المنافقين).

الدليل الثاني عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَزِيدُوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ، بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ) آل عمران: 149 - 150.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: ² (يعني بذلك تعالى ذكره يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله في وعد الله ووعيده وأمره ونهيه، (إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا) يعني الذين جحدوا نبوة نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى فيما يأمرونكم به وفيما ينهونكم عنه، فتقبلوا رأيهم في ذلك، وتنتصحوهم فيما تزعمون أنهم لكم فيه ناصحون، (يَزِيدُوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ) يقول: يحملوكم على الردة بعد الإيمان، والكفر بالله وآياته وبرسوله بعد الإسلام، (فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ) يقول: فترجعوا عن إيمانكم ودينكم الذي هداكم الله له، (خَاسِرِينَ) يعني هالكين قد خسرتم أنفسكم وضللتكم عن دينكم، وذهبت دنياكم وآخرتكم، ينهي بذلك أهل

¹ تفسير الطبري (5/ 337).

² تفسير الطبري (4/ 122- 123).

الإيمان بالله أن يطيعوا أهل الكفر في آرائهم
وينتصحوهم في أديانهم).

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد
الوهاب رحمه الله¹: (أخبر تعالى أن المؤمنين إن أطاعوا
الكفار فلا بد أن يردوهم على أعقابهم عن الإسلام،
فإنهم لا يقنعون منهم بدون الكفر، وأخير أنهم إن
فعلوا ذلك صاروا من الخاسرين في الدنيا والآخرة، ولم
يرخص في موافقتهم وطاعتهم خوفا منهم. وهذا هو
الواقع فإنهم لا يقتنعون ممن وافقهم إلا بشهادة أنهم
على حق وإظهار العداء والبغضاء للمسلمين وقطع
اليده عنهم).

الدليل الثالث عشر: من كتاب الله تعالى،
قوله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا
تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ، ذَلِكَ
بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي
بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ) محمد: 25- 26.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد
الوهاب رحمه الله²: (أخبر تعالى أن سبب ما جرى
عليهم من الردة وتسويل الشيطان والإملاء لهم هو
قولهم للذين كرهوا ما نزل الله، سنطيعكم في بعض
الأمر فإذا كان من وعد المشركين الكارهين لما نزل الله
بطاعتهم في بعض الأمر كافرا، وإن لم يفعل ما وعدهم
به، فكيف بمن وافق المشركين وأظهر أنهم على
هدى).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله³: (قال تعالى:
(إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ
الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا
لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ
يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ) فهذا النوع من الموالة كان سببا في
ردة أولئك القوم).

¹ الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك (33).

² الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك (50 - 51) ، وانظر الدرر السنية (8 / 136).

³ مجموع الفتاوى (28/193).

يقول ابن حزم رحمه الله¹: (فجعلهم مرتدين كفارا بعد علمهم الحق، وبعد أن تبين لهم الهدى بقولهم للكفار ما قالوا فقط، وأخبرنا تعالى أنه يعرف أسرارهم).

ويقول القاسمي رحمه الله²: ((ذَلِكَ) إشارة إلى ما ذكر من ارتدادهم، (بِأَنَّهُمْ) أي لسبب أنهم (قَالُوا) أي المنافقون (الَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ) أي لليهود الكارهين لنزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم (سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ) أي بعض أموركم، أو ما تأمرون به... كما أوضح ذلك قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ) الحشر: 11.

فتلك الآيات الكريمات قد قررت أن بعضا من الطاعة لأولئك الكفار هي ردة عن دين الإسلام، كموافقتهم في عداوة الرسول صلى الله عليه وسلم، أو المظاهرة على محمد صلى الله عليه وسلم كما جاء مفصلا في كتب التفسير³.

الدليل الرابع عشر: من كتاب الله تعالى،
قوله عز وجل (مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ) البقرة: 98.

قال ابن كثير رحمه الله⁴: (إن اليهود لما علموا أن جبريل عليه السلام هو الذي ينزل بالوحي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، قالوا: إن جبريل ينزل بالعذاب والنعمة فإنه عدو لنا. فأنزل الله هذه الآية والتي قبلها بين أن من عادى رسولا من رسله فقد عادى رسوله كلهم من الملائكة ومن الناس كما قال تعالى (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ) الحج: 75 ، ومن عادى رُسُلَ اللَّهِ فقد عادى اللَّهَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ).

¹ الفصل (3/262).

² تفسير القاسمي (15/56).

³ انظر زاد المسير لابن الجوزي (7/409)، وفتح القدير للشوكاني (5/39).

⁴ تفسير ابن كثير (1/131 - 133).

وأفراد وضباط المباحث أو الإستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو ما شئت من أسماء وهذه القوات وغيرها من الجيوش والألوية هي التي مكنت لأعداء الله وهي التي تحارب دين الله وتذل عباد الله وهي من أكبر الصادين عن سبيل الله يقول عبد القادر عبد العزيز¹: (فأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أعظم من هجر أحكام شريعته واستبدال قوانين كافرة بها؟، وأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أعظم من السخرية بشعائر الدين كاللحية والحجاب وغيرها كما تطفح به وسائل إعلام هؤلاء الطواغيت؟، وأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أعظم من معاداة أولياء الله المتمسكين بدينهم وسجنهم وتعذيبهم وقتلهم ومحاربتهم في أرزاقهم؟ وأي عداوة لله ولرسوله ولدينه أعظم من نصرة أنظمة الحكم العلمانية الكافرة بالقول والفعل، والقتال في سبيل بقائها ودوامها، والقتال دفاعاً عن أئمة الكفر الذين يحكمون بهذه الأنظمة؟ أليس هذا هو ما يفعله الحكام المرتدون وأنصارهم وجنودهم؟، و أليست أفعالهم هذه هي صريح المعاداة لله ولرسوله ولدينه؟، ومن كان عدواً لله ولرسوله ولدينه فهو كافر، (فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ).

إلى أن قال: (فكيف بمن بدّل شريعة النبي صلى الله عليه وسلم جملة واستهزأ بدينه وسخر من أهله؟ وكيف بمن أعانه على ذلك ونصره ودافع عنه؟. قال تعالى (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا) المائدة: 33. وقد نزلت هذه الآيات في المرتدين في حادثة العُرنين وفسر الجمهور المحاربة في هذه الآية بالذي يقطع الطريق على الناس مسلماً كان أو كافراً²، فإذا كان من يقطع الطريق على مسلم لأجل سرقة وغيرها قد سُمّي محارباً لله ولرسوله، فكيف بمن يقطع الطريق على دين الله ورسوله بإماتة أحكام شريعته؟ وكيف بمن يسعى في إغلاء شرائع الكفر في الأرض وتحكيمها في دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم؟ وكيف بمن يعينه

¹ الجامع في طلب العلم (2/678-679).

² انظر فتح الباري (8 / 274)، و (12 / 109 - 110)، وانظر مجموع فتاوى ابن تيمية (7 / 85).

وينصره على ذلك؟. فأى عداوة لله ولرسوله ولدينه أشد من هذا؟. ولكن الأمر كما قال الله تعالى (فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ) الحج:46. ومن كان عدواً لله ولرسوله ولدينه كهؤلاء الحكام وجنودهم فهو كافر).

الدليل الخامس عشر: من كتاب الله

تعالى، قوله عز وجل (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَوَرَّضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ جِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ جِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ) المجادلة:22.

قال البيضاوي رحمه الله¹: (أخبر تعالى أنك لا تجد من يؤمن بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، ولو كان أقرب قريب، وأن هذا مناف للإيمان مضاد له، لا يجتمع هو والإيمان إلا كما يجتمع الماء والنار).

وقال ابن كثير رحمه الله²: (وقيل في قوله تعالى: (وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ) نزلت في أبي عبيدة قتل أباه يوم بدر، (أَوْ أَبْنَاءَهُمْ) في الصديق هم يومئذ بقتل ابنه عبد الرحمن، (أَوْ إِخْوَانَهُمْ) في مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يومئذ، (أَوْ عَشِيرَتَهُمْ) في عمر قتل قريباً له يومئذ أيضاً، وفي حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث قتلوا عتبة وشيبة والوليد بن عتبة يومئذ فالله أعلم.

قلت ومن هذا القبيل حين استشار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين في أسارى بدر، فأشار الصديق بأن يفادوا فيكون ما يؤخذ منهم قوة للمسلمين، وهم بنو العم والعشيرة، ولعل الله تعالى أن يهديهم، وقال عمر: لا أرى ما رأى يا رسول الله، هل تمكيني من فلان - قريب لعمر - فأقتله، وتمكن علياً من عقيل، وتمكن فلاناً من فلان، ليعلم الله أنه ليست في قلوبنا مودة للمشركين..) القصة بكمالها. وقال ابن عباس: وأيدهم بروح منه أي قواهم - إلى قوله -

¹ تفسير البيضاوي (1/155).

² تفسير ابن كثير (4/ 330 - 331).

(وفي قوله تعالى: (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) سر بديع، وهو أنه لما سخطوا على القرائب والعشائر في الله تعالى عوضهم الله بالرضا عنهم وأرضاهم عنه).

الدليل السادس عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ * إِنْ يَتَّقُوا اللَّهَ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَنْسُو إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ * لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أُولَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَخَدُّهُ...)

الممتحنة: 1-4.

قال ابن كثير رحمه الله¹: (كان سبب نزول صدر هذه السورة الكريمة قصة حاطب بن أبي بلتعة قال الإمام أحمد..... أن عبيد الله بن أبي رافع أخبره أنه سمع علياً رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد، فقال: (انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها طعينة معها كتاب، فخذوه منها) فانطلقنا تعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالطعينة، قلنا: أخرجي الكتاب. قالت: ما معي كتاب. قلنا: لتخرجن الكتاب، أو لتلقين الثياب. قال: فأخرجت الكتاب من عقاصها، فأخذنا الكتاب فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا حاطب ما هذا؟)، قال: لا تعجل علي، إني كنت أمراً ملصقاً في قريش،

¹ تفسير ابن كثير (4/ 345-349).

ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهلهم بمكة، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرايتي، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنه صدقكم) فقال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنه قد شهد بدراً وما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) وهكذا أخرجه الجماعة إلا ابن ماجة من غير وجه عن سفيان بن عيينة به، وزاد البخاري في كتاب المغازي فأنزل الله السورة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ..). - إلى قوله - (يقول تعالى لعباده المؤمنين الذين أمرهم بمصارمة الكافرين وعداوتهم ومجانبتهم والتبري منهم: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ)....) (إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ) أي تبرأنا منكم (وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) أي يدينكم وطريقكم (وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا) يعني وقد شرعت العداوة والبغضاء من الآن بيننا ما دمت على كفركم، فنحن أبداً نتبرأ منكم ونبغضكم (حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَخَدَّهٗ) أي إلى أن توحيدوا الله فتعبدوه وحده لا شريك له وتخلعوا ما تعبدون معه من الأوثان والأنداد).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (أي أخطأ الصراط المستقيم ، فأخبر تعالى أن من تولى أعداء الله وإن كانوا أقرباء وأصدقاء فقد ضل سواء السبيل ، أي أخطأ الصراط المستقيم ، وخرج عنه إلى الضلال ، فأين هذا ممن يدعي أنه على الصراط المستقيم لم يخرج عنه ، فإن هذا تكذيب لله ، ومن كذب الله فهو كافر ، واستحلال لما حرم الله من ولاية الكفار ، ومن استحل محرماً فهو كافر).

قال الشيخ ناصر الفهد فك الله أسره²: (هذه القصة تدل على أن الأصل في مظاهر الكفار ومناصرتهم هو الردة والخروج عن الإسلام من ثلاثة وجوه:

¹ الدرر السنية (8 / 121).

² التبيان في كفر من أعان الأمريكان (60-61).

الوجه الأول: قول عمر: دعني أضرب هذا المنافق، وفي رواية: فقد كفر، وفي رواية: بعد أن قال الرسول صلى الله عليه وسلم: أوليس قد شهد بدرًا؟ قال عمر: بلى ولكنه نكت وظاهر أعداءك عليك. فهذا يدل على أن المتقرر عند عمر رضي الله عنه أن مظاهر الكفار: كفر وردة.

الوجه الثاني: إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم لما فهمه عمر وإنما ذكر عذر حاطب.

الوجه الثالث: أن حاطباً قال: ما فعلت ذلك كفرًا، ولا ارتداداً عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام. وهذا يدل على أنه قد تقرّر لديه أيضاً أن مظاهر الكفار (كفر وردة ورضا بالكفر).

فإذا كان هذا قد يظن في مثل صورة عمل حاطب رضي الله عنه مع أنه قد خرج غازياً مع الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه وماله مناصراً له ومظاهراً له على أعدائه المشركين، ولم يظهر الكفار ولم ينصرهم بنفس ولا مال، ولكن احتمل عمله هذا فقل فيه ما قيل، فكيف بمن ظاهر الكفار فعلاً وظاهرهم وأعانهم على المسلمين، لا شك أنه أولى بالأحكام المذكورة في هذا الحديث).

الدليل السابع عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنْ إِلَهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) التوبة: 23-24.

قال ابن كثير رحمه الله: ¹ (وروي الحافظ البيهقي من حديث عبد الله بن شاذب قال: جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينعت له الآلهة يوم بدر، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر الجراح قصده ابنه أبو عبيدة فقتله، فأنزل الله فيه هذه الآية.

¹ تفسير ابن كثير (2/ 343-344).

وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)).

الدليل الثامن عشر: من كتاب الله تعالى، قوله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) النساء: 97.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله¹: (أي في أي فريق كنتم ، أفي المسلمين أم في فريق المشركين ؟ ، فاعترفوا عن كونهم ليسوا في فريق المسلمين بالاستضعاف، فلم تعذرهم الملائكة، وقالوا لهم (أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) ولا يشك عاقل أن البلدان الذين خرجوا عن المسلمين وصاروا مع المشركين، وفي فريقهم وجماعتهم هذا مع أن الآية نزلت في أناس من أهل مكة أسلموا واحتبسوا عن الهجرة، فلما خرج المشركون إلى بدر أكرهوهم على الخروج معهم فخرجوا خائفين، فقتلهم المسلمون يوم بدر، فلما علموا بقتلهم تأسفوا، وقالوا قتلنا إخواننا، فأنزل الله فيهم هذه الآية فكيف بأهل البلدان الذين كانوا على الإسلام فخلعوا ربقته من أعناقهم، وأظهروا لأهل الشرك الموافقة على دينهم، ودخولا في طاعتهم، وأووهم ونصروهم وخذلوا أهل التوحيد، واتبعوا غير سبيلهم وخطوهم وظهر فيهم سبيلهم وشتتهم وعيبهم والاستهزاء بهم وتسفيه رأيهم في ثباتهم على التوحيد والصبر عليه وعلى الجهاد فيه، وعاونهم على أهل التوحيد طوعاً لا كرهاً واختياراً لا اضطراراً، فهؤلاء أولى بالكفر والنار من الذين تركوا الهجرة شحاً بالوطن وخوفاً من الكفار وخرجوا في حبشهم مكرهين خائفين).

¹ مجموعة التوحيد (236).

الدليل التاسع عشر: من السنة، روى البخاري

في صحيحه عن محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال: قطع على أهل المدينة بعث فاكتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، وقال: أخبرني ابن عباس: أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سوادهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي السهم يرمي به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل الله: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ).

الدليل العشرون: من السنة، وهو إجراء

النبي صلى الله عليه وسلم حكم الكفار في أخذ الفداء من الأسرى على عمه العباس بن عبد المطلب لما خرج مع الكفار يوم بدر. والحديث أصله بالبخاري، وفيه عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن اختنا عباس فداءه، قال صلى الله عليه وسلم (والله لا تذكرون منه درهماً) (حديث 4018 بكتاب المغازي). وقول الأنصار (ابن اختنا عباس) لأن جدته أم أبيه عبد المطلب كانت منهم أي من أهل يثرب.

قال ابن حجر رحمه الله¹: (قوله (إن رجلاً من الأنصار) أي ممن شهد بدرًا، لأن العباس كان أسيرًا بدر كما سيأتي، وكان المشركون أخرجوه معهم إلى بدر، فأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم بدر، قد عرفت أن رجلاً من بني هاشم قد أخرجوا كرهاً، فمن لقي أحداً منهم فلا يقتله) - إلى قوله - وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا عباس إقد نفسك وابن أخيك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فإنك ذو مال، قال: إني كنت مُسليماً ولكن القوم استكروهوني، قال صلى الله عليه وسلم: الله أعلم بما تقول إن كنت ما تقول حقاً إن الله يجزيك، ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا).

¹ فتح الباري (7/ 322).

يقول عبد القادر عبد العزيز وفقه الله بعد ذكره لهذا النص¹: (وقد دلّ الحديث على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أجرى أحكام الكفار في أخذ الفداء من الأسرى على العباس واعتبره كافراً عيناً في الحكم الظاهر، لما خرج في صفوف الكفار لقتال المسلمين، ولم يعتبر دعواه الإكراه مانعة من إجراء حكم الكفار عليه.

وهذا الحديث وما دلّ عليه من حكم هو نصّ في محل النزاع ودليل لقولنا إن أنصار الحكم المرتدين كفار على التعيين في الحكم الظاهر، وقد نقلنا إجماع الصحابة على هذا الحكم في الدليل الأول.

واستدل شيخ الإسلام ابن تيمية بحديث العباس هذا على الحكم بكفر كل من خرج إلى القتال مع الكفار ولو كان مؤمناً مكرهاً في الحقيقة، فقال²: (وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتُم إيمانه يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة، وهو مُكره على القتال، ويبعث يوم القيامة على نيته، كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (يغزو جيشُ هذا البيت، فبينما هم ببداء من الأرض إذ خُسِفَ بهم، ف قيل: يا رسول الله، وفيهم المكره، قال: يبعثون على نياتهم)، وهذا في ظاهر الأمر وإن قُتل وحُكِمَ عليه بما يُحكم على الكفار فالله يبعثه على نيته، كما أن المنافقين منا يُحكم لهم في الظاهر بحكم الإسلام ويُبعثون على نياتهم. والجزاء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر، ولهذا رُوِيَ أن العباس قال: يا رسول الله كنتُ مكرهاً، قال (أما ظاهرك فكان علينا وأما سريرتك فألى الله)).

وتعقيباً على قول شيخ الإسلام (وهو مُكره على القتال)، ينبغي التنبيه على أن الإكراه - وإن كان متصور الوقوع - إلا أنه لا يُسَوِّغ قتل المسلمين أو قتالهم، فقد قال ابن تيمية رحمه الله - عن المكره على القتال في صف الكفار -³: (فلا ريب أن هذا يجب عليه إذا أكره على الحضور أن لا يُقاتل وإن قتله المسلمون، كما لو أكرهه الكفار على حضور صفهم ليقاتل المسلمين، وكما لو أكرهه رجلٌ رجلاً على قتل مسلم معصوم، فإنه لا

¹ الجامع في طلب العلم (2/686-687).

² مجموع الفتاوى (19/224 - 225)، وله مثله في منهاج السنة (5/121 - 122).

³ مجموع الفتاوى (28/539).

يجوز له قتله باتفاق المسلمين وإن أكرهه بالقتل، فإنه ليس حفظ نفسه بقتل ذلك المعصوم أولى من العكس). وقال القرطبي رحمه الله¹: (أجمع العلماء على أن من أكره على قتل غيره أنه لا يجوز له الإقدام على قتله ولا انتهاك حرمة بجلده أو غيره، ويصبر على البلاء الذي نزل به، ولا يحل له أن يفدي نفسه بغيره، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة).
فبالخلاصة: أن كل من قاتل في صف الكفار أو نصرهم بالقول والفعل - لأن هذه النصرة قتال حكماً - فهو محكوم بكفره على التعيين، وهذا هو حكم أنصار الحكام المرتدين.

وأخيراً: إذا كان الله كَفَر من استهزأ بالمجاهدين في أعظم غزوة وهي تبوك قال ابن عمر رضي الله عنه:
قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء - أي أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء، فقال رجل في المجلس: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن.
قال عبد الله بن عمر: فأنا رأيت متعلقاً بحقب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكبه الحجارة، وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب! ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أَيَا اللَّهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) التوبة: 65-66.
وفي رواية عن قتادة قالوا: أيرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها، هيهات هيهات، فأطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم على ذلك، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: احبسوا عليّ هؤلاء الركب، فأتاهم فقال: قلتم كذا، قلتم كذا.. قالوا: يا نبي الله إنما كنا نخوض ونلعب، فأنزل الله تبارك وتعالى فيها ما تسمعون.

¹ تفسير القرطبي (10 / 183).

وفي قوله تعالى: (إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً) التوبة: 66. ذُكر أنه عُني بالطائفة في هذا الموضع رجل واحد.

عن ابن اسحاق قال: كان الذي عني فيما بلغني مخشن بن حمير الأشجعي حليف بني سلمة، وذلك أنه أنكر منهم بعض ما سمع.

وعن معمر قال: قال بعضهم: كان رجل منهم لم يمالئهم في الحديث، فيسير مجانباً لهم، فنزلت الآية فسمي طائفة وهو واحد¹.

قال القرطبي رحمه الله في التفسير: (قيل كانوا ثلاثة نفر؛ هزئ اثنان وضحك واحد؛ فالمعفو عنه هو الذي ضحك ولم يتكلم. قال خليفة بن خياط في تاريخه: اسمه (مخاشن بن حُمير).. وقيل إنه كان مسلماً إلا أنه سمع المنافقين فضحك لهم ولم ينكر عليهم. وكان يقول: اللهم إني أسمع آيةً أنا أعنى بها، تقشعر الجلود وتجب منها القلوب، اللهم فاجعل وفاتي قتلاً في سبيلك، لا يقول أحد أنا غسّلت أنا كفنت أنا دفنت. فأصيب يوم اليمامة، فما أحد من المسلمين إلا وجد غيره) أ.هـ.

وقال ابن تيمية رحمه الله²: (قوله تعالى: (قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)، فقد أمره أن يقول لهم قد كفرتم بعد إيمانكم. وقول من يقول عن مثل هذه الآيات أنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولاً بقلوبهم، لا يصح لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر، فلا يُقال: قد كفرتم بعد إيمانكم، فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر، وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان، فهم لم يظهروا للناس إلا لخواصهم وهم مع خواصهم مازالوا هكذا، بل لما نافقوا وحذروا أن تنزل سورة تبين ما في قلوبهم من النفاق وتكلموا بالاستهزاء، صاروا كافرين بعد إيمانهم، ولا يدل اللفظ على أنهم مازالوا منافقين..) أ.هـ.

وقال أيضاً: (وهذا نص في أن الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله كفر.. فثبت أنه حيثما وجد ذلك كان صاحبه

¹ انظر جامع البيان للطبري (6/172-174).

² مجموع الفتاوى (7/272).

منافقاً، سواء كان منافقاً قبل هذا القول أو حدث له
النفاق بهذا القول) أ.هـ.

أقول: إذا كان الله كَفَر هُؤَلاءِ وهم في غزوة وما قالوا
ذلك إلا لهواً ولعباً فكيف بمن يطارد المجاهدين
ويسجنهم ويحقق معهم ويعذبهم بأنواع العذاب من
تسهير إلى تجويع إلى تعطيش إلى ضرب إلى تهديد
بانتهاك العرض إلى غير ذلك من فنون التعذيب
المعاصرة والتي ألف فيها المؤلفات الكثيرة أفلا يكون
ذلك كله كفرًا؟
بلى والله ولا نبالي بأحد كائنا من كان وليتحرك شيوخ
آل سعود وليفتوا وليدافعوا وليلبسوا فإن النصر قادم
بحول الله وقوته.

إلى هنا نكتفي بهذا القدر من الأدلة وطالب الحق يكفيه
من ذلك كله ولو دليلاً واحداً أما المفتون المعرض عن
دين ربه فلو جئته بملء الدنيا أدلة ما رفع بها رأساً قال
تعالى: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا
وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ
يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ
يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا) الكهف: 57 ، وقال تعالى: (وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ
فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ
اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي
الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) المائدة: 41.

أقوال بعض العلماء في أنصار الطواغيت

1- سئل شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله عن عسكر التتار وحكم جهادهم فأجاب¹: (فهؤلاء القوم المسؤول عنهم عسكرهم مشتمل على قوم كفار من النصارى والمشركين، وعلى قوم منتسبين إلى الإسلام وهم جمهور العسكر ينطقون بالشهادتين إذا طلبت منهم، ويعظمون الرسول، وليس فيهم من يُصلي إلا قليل جداً، وصوم رمضان أكثر فيهم من الصلاة، والمسلم عندهم أعظم من غيره، وللصالحين من المسلمين عندهم قدر، وعندهم من الإسلام بعضه، وهم متفاوتون فيه، لكن الذي عليه عامتهم والذي يُقاتلون متضمن لترك كثير من شرائع الإسلام أو أكثرها فإنهم أولاً يوجبون الإسلام ولا يُقاتلون من تركه، بل من قاتل على دولة المغول عظموه وتركوه وإن كان كافراً عدواً لله ورسوله، وكل من خرج عن دولة المغول أو عليها استحلوا قتاله وإن كان من خيار المسلمين. فلا يُجاهدون الكفار ولا يلتزمون أهل الكتاب بالجزية والصغار، ولا ينهون أحداً من عسكرهم أن يعبد ما شاء من شمس أو قمر أو غير ذلك، بل الظاهر من سيرتهم أن المسلم عندهم بمنزلة العدل أو الرجل الصالح، والكافر عندهم بمنزلة الفاسق في المسلمين...! وكذلك عامتهم لا يحرمون دماء المسلمين وأموالهم إلا أن ينهاتهم عنها سلطانهم؛ أي لا يلتزمون تركها، وإذا

¹ مجموع الفتاوى (28/530).

نهاهم عنها أو عن غيرها أطاعوه لكونه سلطاناً لا بمجرد الدين، وعامتهم لا يلتزمون الواجبات، ولا يلتزمون الحكم بينهم بحكم الله، بل يحكمون بأوضاع لهم توافق الإسلام تارةً وتخالف أخرى..!

وقتل هذا الضرب واجب بإجماع المسلمين، وما يشك في ذلك من عرف دين الإسلام وعرف حقيقة أمرهم، فإن هذا السلم الذي هم عليه ودين الإسلام لا يجتمعان أبداً) أ.هـ.

قال الشيخ أبو بصير عبد المنعم مصطفى حليمة حفظه الله بعد كلام ابن تيمية هذا¹: (من يقارن أوصاف جند التتار الأنفة الذكر التي ذكرها عنهم شيخ الإسلام، وبين أوصاف جند وجيوش العرب وغيرها من جيوش الأمة في هذا الزمان يجد أن جند التتار فيهم من خصال الخير ما ليس في جند وعسكر العرب؛ فجند التتار يعظمون الرسول صلى الله عليه وسلم، والمسلم عندهم أعظم من غيره، وللصالحين عندهم قدر.. وهذا بخلاف ما عليه كثير من جيوش العرب في هذا الزمان، إن لم يكن كلها !!

ومع ذلك لصفاتهم الأخرى الأنفة الذكر يقول عنهم شيخ الإسلام: أن قتالهم واجب بإجماع المسلمين، وأن هذا السلم الذي هم عليه ودين الإسلام لا يجتمعان أبداً . وهذا الحكم يلحق بكل من اتصف بصفاتهم أو فعل فعلهم ولا بد .. ولحوقه بجيوش الأمة في هذا الزمان من باب أولى لاتصافهم بصفات هي أغلظ وأشد من صفات جند وعسكر التتار الأنفة الذكر .. وقد تقدم ذكرها !!).

وقال أيضاً رحمه الله²: (كل من قفز إليهم - يعني إلى التتار - من أمراء العسكر وغير الأمراء فحكمه حكمهم، وفيهم من الردة عن شرائع الإسلام بقدر ما ارتد عنه من شرائع الإسلام، وإذا كان السلف قد سموا مانعي الزكاة مرتدين مع كونهم يصومون ويصلون ولم يكونوا يقاتلون جماعة المسلمين، فكيف بمن صار مع أعداء الله ورسوله قاتلاً للمسلمين ؟).

¹ انظر كتاب مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة (9).
² مجموع الفتاوى (28 / 530).

وقال أيضاً رحمه الله: (فكل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة يجب جهادها، حتى يكون الدين كله لله، باتفاق العلماء. عن ديلم الحميري رضي الله عنه قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله: إنا بأرضٍ نعالج بها عملاً شديداً، وإنا نتخذ شراباً من القمح نتقوى به على أعمالنا، وعلى برد بلادنا، فقال: هل يُسكر؟ قلت: نعم. قال: فاجتنبوه. قلت: إن الناس غير تاركيه، قال: فاقتلوهم)).

وقال: (وأیما طائفة انتسبت إلى الإسلام، وامتنعت عن بعض شرائعه الظاهرة المتواترة فإنه يجب جهادها باتفاق المسلمين حتى يكون الدين كله لله، كما قاتل أبو بكر الصديق رضي الله عنه وسائر الصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة ..

فثبت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، أنه يُقاتل من خرج عن شريعة الإسلام وإن تكلم بالشهادتين ..

فأيما طائفة امتنعت من بعض الصلوات المفروضة، أو الصيام أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء والأموال والخمر والميسر، أو عن نكاح ذات المحارم أو عن التزام جهاد الكفار، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب، وغير ذلك من واجبات الدين ومحرماته - التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها - التي يكفر الجاحد لوجوبها، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مقرة بها، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء) أ.هـ .

قال الشيخ أبو بصير¹: (إذا كان قتال الطائفة الممتنعة عن أداء واجب من واجبات الدين الظاهرة واجب بأدلة الكتاب والسنة، وإجماع علماء الأمة .. فإن قتال هذه الجيوش المحاربة لله ولرسوله وللمؤمنين، والتي لا تلتزم بشيء من واجبات وأركان هذا الدين، إضافة إلى خصال الكفر الأخرى التي تتصف بها والمشار إليها أنفاً .. لا شك أنه أولى وأوجب من قتال الفئة التي تمتنع عن فإن قتال المرتد أو الفئة المرتدة المارقة من الدين المحاربة لله ولرسوله وللمؤمنين أوجب بكثير من قتال الفئة الباغية التي تمتنع عن أداء بعض واجبات الدين، بل هو أوكد من قتال وجهاد الكافر الأصلي) أ.هـ .

¹ انظر كتاب مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة (11-12).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله¹: (من حالف شخصاً على أن يوالي من وإياه ويُعادي من عاداه كان من جنس التتر المجاهدين في سبيل الشيطان، ومثل هذا ليس من المجاهدين في سبيل الله تعالى، ولا من جند المسلمين، ولا يجوز أن يكون هؤلاء من عسكر المسلمين، بل هؤلاء من عسكر الشيطان) أ.هـ .
قال الشيخ أبو بصير وفقه الله²: (أليس هكذا حال جيوش الأمة في هذا الزمان؛ حيث توالي وتُعادي في شخص الطاغوت الحاكم .. يوالون من وإياه، ويُعادون من عاداه، بغض النظر هل يستحق شرعاً تلك الموالاة أو المعاداة !!

تُنتهك حرمة الأمة، ويُعتدى على مقدساتها، وتُقتل الأطفال والنساء، ويُشتَم الله ورسوله .. فكل هذا وغيره لا يستدعي موقفاً من هذه الجيوش ولا من حكامها، ولكن لو تجرأ أحد أو أي جهة على النيل من جناب الطاغوت الحاكم بعبارة انتقاص أو طعن فإن هذه الجيوش ومعها جميع مؤسسات الحكومة تعلن براءتها وعداءها لتلك الجهة، وتسحب سفيرها من تلك الدولة أو الجهة، وربما تحركت الجيوش واستنفرت واستعدت للقتال...!!

فهذه الجيوش عندما ترضى لنفسها مثل هذه العبودية للطاغوت فهي تخرج مباشرة من كونها جيوش إسلامية تجاهد في سبيل الله إلى كونها جيوش كفرية باطلة تجاهد في سبيل الشيطان كما يقول شيخ الإسلام رحمه الله) أ.هـ .

2. قال أبو محمد المقدسي فك الله أسره³: (تنبيه : إلى أن قاعدة (الأصل في جيوش الطواغيت وأنصارهم الكفر) لا غبار عليها : فإن القاعدة عندنا (أن الأصل فيهم الكفر) حتى يظهر لنا خلاف ذلك ، إذ أن هذا التأصيل قائم على النص ودلالة الظاهر لا على مجرد التبعية للدار ، فإن الظاهر في جيوش الطواغيت

¹ مجموع الفتاوى (28/20).

² انظر كتاب مسائل هامة في بيان حال جيوش الأمة (10).

³ الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير (127-130).

وشرطتهم ومخابراتهم وأمنهم أنهم من أولياء الشرك وأهله المشركين .

فهم العين الساهرة على القانون الوضعي الكفري، الذين يحفظونه ويشبتونه وينفذونه بشوكتهم وقوتهم. وهم أيضا الحماة والأوتاد المثبتين لعروش الطواغيت والذين يمتنع بهم الطواغيت عن التزام شرائع الإسلام وتحكيمها.

وهم شوكته وأنصاره الذين يعينونه وينصرونه على تحكيم شرائع الكفر وإباحة المحرمات من ردة وربا، وخمر وخنا، وغير ذلك.

وهم الذين يدفعون في نحر كل من خرج من عباد الله منكرا كفر الطواغيت وشركهم، ساعيا لتحكيم شرع الله ونصرة دينه المعطل الممتن..

فهذه حقيقة وظيفتهم ومنصبهم وعملهم؛ يتلخص في سببين من أسباب الكفر صريحين وهما:
نصرة الشرك (بتولي القانون والتشريع الكفري الطاغوتي)¹.

ونصرة أهله وتوليهم ومظاهرتهم على الموحدين. والنصوص الدالة على أن هذان سببان من أسباب الكفر البواح ظاهرة متضافرة، وقد فصلناها في غير هذا المقام، وليس مقصودنا هاهنا تفصيل هذا، وإنما التنبيه إلى الأصل المذكور.

فقد أصل الله سبحانه وتعالى لنا في أنصار الكفار وأوليائهم عموما، أصلا محكما في قوله تبارك وتعالى: (الَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ)، وقوله سبحانه: (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) فالأصل في كل من أظهر تولي الكفار ونصرتهم أو قاتل في سبيل الطاغوت أو كان في عدوته وحده وأظهر نصرته باللسان أو السنان؛ أنه من جملة الذين كفروا..

ولذلك كان حال النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته مع الكفار المحاربين وفي أنصارهم وأوليائهم وأحلافهم الذين ينصرونهم على المسلمين؛ على هذا الأصل. أنظر على سبيل المثال معاملته صلى الله عليه وسلم للعباس معاملة الكفار رغم دعواه الإسلام لما أسر في صفوف المشركين يوم بدر، وانظر مثل هذا أيضا ما

¹ وقد نصت قوانينهم نفسها على أن طبيعة وظيفة هذه الأجهزة ومهمتها الرئيسية؛ حفظ القوانين وتنفيذها ومولاة أهلها.

رواه مسلم في كتاب النذور (1008) من المختصر من حديث عمران بن حصين في قصة الرجل من بني عقيل حلفاء ثقيف، لما أسره المسلمون بحريرة حلفائه لما نقضت ثقيف عهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم.. ولم يطلقه النبي صلى الله عليه وسلم رغم ادعائه الإسلام بل عامله معاملة الكفار فغنم ناقته وفداه برجلين من المسلمين.

وعليه كانت سيرة أصحابه صلى الله عليه وسلم من بعده في كل ذوي منعة وشوكة يخرجون عن شريعة الله تبارك وتعالى.

أنظر سيرتهم في خلافة أبي بكر في أنصار مسيلمة الكذاب ونحوهم من المرتدين كأنصار طليحة الأسدي فقد كفروهم جميعاً وساروا فيهم سيرة واحدة ولم يخالف في ذلك أحد من الصحابة

ولذلك أطلق العلماء المحققين القول بإباحة دم ومال المحاربين وأنصارهم وجعلوا حكم الردء فيهم حكم المباشر منهم¹..

¹ انظر المغني (8/297) وتأمل تعليله لاستواء الردء بالمباشر في أحكام المحاربة؛ يكون الحراية مبنية على حصول المنعة والمعاضدة والمناصرة، فلا يتمكن المباشر من فعله إلا بقوة الردء... وقد دلت القواعد الشرعية على أن كل فرد في الممتنعين له حكم الطائفة، وأن الردء له حكم المباشر في القتال قال شيخ الإسلام رحمه الله: (وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة، فالواحد منهم باشر القتل بنفسه، والباقيون له أعوان وردء له، فقد قيل: إنه يقتل المباشر فقط، والجمهور على أن الجميع يقتلون، ولو كانوا مائة وأن الردء والمباشر سواء، وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين. فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل ربيعة المحاربين، والربيعة هو الناظر الذي يجلس على مكان عال، ينظر منه لهم من يجيء ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردء ومعونته، والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ويرد متسريهم على قاعدتهم). يعني: أن جيش المسلمين إذا تسرت منه سرية فغنمت مالاً، فإن الجيش يشاركها فيما غنمت لأنها بظهره وقوته تمكنت لكن تنفل عنه نفلاً، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل السرية إذا كانوا في بدايتهم الربع بعد الخمس، وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته السرية؛ لأنها في مصلحة الجيش، كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لطلحة والزبير يوم بدر؛ لأنه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش، فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها منها، فيما لهم وعليهم وهكذا المقتتلون على باطل لا تأويل فيه، مثل المقتتلين على عصبية، ودعوى جاهلية كقيس ويمن ونحوهما، هما ظالمتان. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قيل: يا رسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه أراد قتل صاحبه) أخرجه في الصحيحين. وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفس ومال، وإن لم

وفي المغني (كتاب الجهاد) (فصل من أسر فادعى أنه كان مسلماً، لم يقبل قوله إلا بينة ، لأنه يدعي أمراً الظاهر خلافه ..) أ.هـ وذكر فيه قصة سهل بن بيضاء في غزوة بدر¹.

فتأمل كيف جعل الأصل فيمن أظهر الانحياز لجيش الكفار حتى أسر في صفهم، الكفر، بحيث لا تقبل الدعوى بخلافه - كما في قصة أسر العباس أيضاً - حتى تقوم بينة تغير هذا الأصل الظاهر. ولأجل ذلك كان الأصل عندنا في كل من انتسب إلى هذه الأجهزة والوظائف، التي حقيقتها، نصرة الشرك وأهله؛ الكفر. فنحكم على كل واحد منهم بالكفر ونجري عليه أحكام الكفر بما أظهره من أسباب الكفر، ما لم يتبين لنا خلاف ذلك من قيام مانع معتبر من موانع التكفير في حق المنتسب للإسلام منهم فنستثنيه.. وقد قدمنا أن تبين الموانع في حق الممتنعين المحاربين، غير واجب لامتناعهم ومحاربتهم، لكن إن ظهر لنا شيء من ذلك في حق بعضهم لم نكفره، وما لم يظهر ذلك فالأصل الظاهر عندنا منهم هو الكفر، وحقيقة أمر باطنهم إلى الله تبارك وتعالى، وليس إلينا، وقد أمرنا بالأخذ بالظاهر، ولم نؤمر أن نشق عن صدور الناس ولا عن بطونهم، ولأن أصل هذه الوظائف وظاهرها ما قد عرفت فنحن نعاملهم ونوصل لهم على هذا الظاهر

يعرف عين القاتل ؛ لأن الطائفة الواحدة المتمنع بعضها ببعض كالشخص الواحد).

قال عبد القادر عبد العزيز وفقه الله: ((تنبيه) على الفرق بين المنفرد والمقدور عليه، فالواحد من جنود المرتدين إذا ابتعد عن معسكره أو مقر عمله فإن هذا لا يصيرُه مقدوراً عليه، وإنما يُسمى هذا بالمنفرد وهو الشاذ، كما في حديث الرجل الذي قتل نفسه لما أثخنه الجراح وفيه أنه كان (لا يدع من المشركين شاة ولا فاة إلا اتبعها فضرَبها بسيفه) (حديث 4207 البخاري) والشاذ هو المنفرد عن جماعة، والفاذ هو المنفرد الذي لم يكن في جماعة قبلاً. فالجندي الذي ابتعد عن معسكره هو منفرد شاذ وهو مع هذا مازال ممتنعاً عن القدرة لأن طائفته يمكنها نجدة وإغاثة وتتعقب من يتعرض له وتنتصر له بعقاب من تعرّض له، ومادام ممتنعاً فإنه يُحكم عليه بدون تبين الشروط والموانع، أما المقدور عليه فقد سبق بيان أنه من كان في قبضة المسلمين ويمكن للسلطان أو نوابه أن يطلبوه لإقامة الحد أو العقوبة عليه فلا يمتنع منهم. انظر مجموع الفتاوى (28/317)، و الصارم المسلول (507). فوجود جنود المرتدين بين المسلمين ومخالطتهم لهم خارج معسكراتهم في بعض الأحيان لا يصيرهم مقدوراً عليهم.

¹ المغني (8/261).

حتى يظهر لنا خلافه، بخلاف غير ذلك من الوظائف والأعمال التي ليس أصل طبيعتها وحقيقتها نصره الشرك أو أهله؛ ولذلك فلا نقول أن الأصل في الأطباء مثلاً الكفر، حتى يتبين لنا خلاف ذلك، ولا أن الأصل في المدرسين الكفر، أو أن الأصل في تولي وظائف الدولة الكافرة كلها الكفر.. كلا فهذه الوظائف ليست حقيقة جميعها وطبيعتها نصره الشرك وأهله، نعم قد يوجد فيمن يتولى هذه الوظائف من هو من أنصار الشرك وأهله ولكن هذا ليس مختصاً بحقيقة الوظيفة وماهيتها، كما قد يوجد من هو من أنصار الشرك وأهله من غير الموظفين..

والخلاصة: أن هذا التأصيل إذا كان في وظيفة أو عمل حقيقة أنه سبب من أسباب الكفر الظاهرة، كنصرة الشرك وأهله، أو التشريع وفقاً لنصوص الدستور الكفري، ونحو ذلك من المكفرات الصريحة الظاهرة، فلا حرج فيه عندنا، ومعناه: إجراء حكم الظاهر على أصحاب هذه الوظيفة، وإرجاء ما بطن من الأحكام إلى الله تبارك وتعالى.

3- وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في (بيان إلى الأمة المصرية خاصة وإلى الأمة العربية والإسلامية عامة)¹ في بيان حكم التعاون مع الإنجليز والفرنسيين أثناء عدوانهم على المسلمين وتأمل تعاون الأنظمة المعاصرة وجيوشها ورجال أمن كراسيها مع عدو المسلمين الأكبر (أمريكا): (أما التعاون مع الإنجليز، بأي نوع من أنواع التعاون، قلّ أو كثر، فهو الردّة الجامعة، والكفر الصّراح، لا يقبل فيه اعتذار، ولا ينفع معه تأويل، ولا ينجي من حكمه عصبية حمقاء، ولا سياسة خرقاء، ولا مجاملة هي النفاق، سواء أكان ذلك من أفراد أو حكومات أو زعماء، كلهم في الكفر والردة سواء، إلا من جهل وأخطأ، ثم استدرك أمره فتاب وأخذ سبيل المؤمنين، فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم، إن أخلصوا لله، لا للسياسة ولا للناس. وأظنني قد استطعت الإبانة عن حكم قتال الإنجليز وعن حكم التعاون معهم بأي لون من ألوان التعاون أو المعاملة، حتى يستطيع أن يفقهه كل مسلم يقرأ

¹ كلمة حق (126-137).

العربية، من أي طبقات الناس كان، وفي أي بقعة من الأرض يكون.

وأظن أن كل قارئ لا يشك الآن، في أنه من البديهي الذي لا يحتاج إلى بيان أو دليل: أن شأن الفرنسيين في هذا المعنى شأن الإنجليز، بالنسبة لكل مسلم على وجه الأرض، فإن عدااء الفرنسيين للمسلمين، وعصبيتهم الجامحة في العمل على محو الإسلام، وعلى حرب الإسلام، أضعاف عصبية الإنجليز وعدائهم، بل هم حمقى في العصبية والعداء، وهم يقتلون إخواننا المسلمين في كل بلد إسلامي لهم فيه حكم أو نفوذ، ويرتكبون من الجرائم والفظائع ما تصغر معه جرائم الإنجليز ووحشيتهم وتتضاءل، فهم والإنجليز في الحكم سواء، دماؤهم وأموالهم حلال في كل مكان، ولا يجوز لمسلم في أي بقعة من بقاع الأرض أن يتعاون معهم بأي نوع من أنواع التعاون، وإن التعاون معهم حكمه حكم التعاون مع الإنجليز: الردة والخروج من الإسلام جملة، أيا كان لون المتعاون معهم أو نوعه أو جنسه. وما كنت يوما بالأحمق ولا بالغر، فأظن أن الحكومات في البلاد الإسلامية ستستجيب لحكم الإسلام فتقطع العلاقات السياسية أو الثقافية أو الاقتصادية مع الإنجليز أو مع الفرنسيين.

ولكني أراني أبصر المسلمين بمواقع أقدامهم، وبما أمرهم الله به، وبما أعدّ لهم من ذل في الدنيا وعذاب في الآخرة إذا أعطوا مقاد أنفسهم وعقولهم لأعداء الله.

وأريد أن أعرفهم حكم الله في هذا التعاون مع أعدائهم، الذين استذلوا وحاربوهم في دينهم وفي بلادهم، وأريد أن أعرفهم عواقب هذه الردة التي يتمرغ في حمايتها كل من أصر على التعاون مع الأعداء. ألا فليعلم كل مسلم في أي بقعة من بقاع الأرض أنه إذ تعاون مع أعداء الإسلام مستعبد للمسلمين، من الإنجليز والفرنسيين وأحلافهم وأشباههم، بأي نوع من أنواع التعاون، أو سالمهم فلم يحاربهم بما استطاع، فضلاً عن أن ينصرهم بالقول أو العمل على إخوانهم في الدين، إنه إن فعل شيئاً من ذلك ثم صلى فصلاته باطلة، أو تطهر بوضوء أو غسل أو تيمم فطهوره باطل، أو صام فرضاً أو نفلاً فصومه باطل، أو حج فحجه باطل،

أو أدى زكاة مفروضة، أو أخرج صدقة تطوعاً فزكاته باطلة مردودة عليه، أو تعبد لربه بأي عبادة فعبادته باطلة مردودة عليه، ليس له في شيء من ذلك أجر بل عليه فيه الإثم والوزر.

ألا فليعلم كل مسلم: أنه إذا ركب هذا المركب الدنيء حبط عمله، من كل عبادة تعبد بها لربه قبل أن يرتكس في حماة هذه الردة التي رضي لنفسه، ومعاذ الله أن يرضى بها مسلم حقيق بهذا الوصف العظيم يؤمن بالله وبرسوله. ذلك بأن الإيمان شرط في صحة كل عبادة، وفي قبولها، كما هو بديهي معلوم من الدين بالضرورة، لا يخالف فيه أحد من المسلمين.

وذلك بأن الله سبحانه يقول: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) المائدة: 5. وذلك بأن الله سبحانه يقول: (وَلَا تَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى تَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) البقرة: 217.

وذلك بأن الله تعالى يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْحِكُوا عَلَى مَا اسْرِعُوا فِي أَنْفُسِهِمْ يَا دِمْيَنُ، وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأُصْبَحُوا خَاسِرِينَ).

وذلك بأن الله سبحانه يقول: (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ، فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّيْتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ بَضْرِيُونَ وَجُوهُهُمْ وَأَدْبَارُهُمْ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَصْحَبَ اللَّهَ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ، أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَصْعَانَهُمْ، وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ، وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ

أَخْبَارَكُمْ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا
الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا
وَيُخْخِطُ أَعْمَالَهُمْ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُطِيلُوا أَعْمَالَكُمْ، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ
لَهُمْ، فَلَا تَهْنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ
مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَمُ أَعْمَالَكُمْ) محمد: 25 - 35.

إلا فليعلم كل مسلم وكل مسلمة: أن هؤلاء الذين
يخرجون على دينهم ويناصرون أعداءهم، من تزوج
منهم فزواجه باطل بطلاناً أصلياً، لا يلحقه تصحيح، ولا
يترتب عليه أي أثر من آثار النكاح، من ثبوت نسب
وميراث وغير ذلك، وأن من كان منهم متزوجاً بطل
زواجه كذلك وأن من تاب منهم ورجع إلى ربه وإلى دينه،
وحارب عدوه ونصر أمته، لم تكن المرأة التي تزوجها
حال الردة ولم تكن المرأة التي ارتدت وهي في عقد
نكاحه زوجاً له، ولا هي في عصمته، وأنه يجب عليه بعد
التوبة أن يستأنف زواجه بها فيعقد عليها عقداً صحيحاً
شرعياً، كما هو بديهي واضح.

ألا فليحتط النساء المسلمات، في أي بقعة من بقاع
الأرض، ليتوثقن قبل الزواج من أن الذين يتقدمون
لنكاحهن ليسوا من هذه الفئة المنبوذة الخارجة عن
الدين، حيطةً لأنفسهن ولأعراضهن، أن يعاشرن رجالاً
يظنونهن أزواجاً وليسوا بأزواج، بأن زواجهم باطل في
دين الله، ألا فليعلم النساء المسلمات، اللاتي ابتلاهن
الله بأزواج ارتكسوا في حماة هذه الردة، أنه قد بطل
نكاحهن، وصرن محرمات على هؤلاء الرجال ليسوا لهن
بأزواج، حتى يتوبوا توبة صحيحة عملية ثم يتزوجوهن
زواجاً جديداً صحيحاً.

ألا فليعلم النساء المسلمات: أن من رضيت منهن
بالزواج من رجل هذه حالة وهي تعلم حاله، أو رضيت
بالبقاء مع زوج تعرف فيه هذه الردة فإن حكمها وحكمه
في الردة سواء. ومعاذ الله أن ترضى النساء المسلمات
لأنفسهن ولأعراضهن ولأنساب أولادهن ولدينهن شيئاً
من هذا.

ألا إن الأمر جد ليس بالهزل، وما يغني فيه قانون يصدر
بعقوبة المتعاونين مع الأعداء، فما أكثر الحيل للخروج
من نصوص القوانين، وما أكثر الطرق لتبرئة المجرمين،

بالشبهة المصطنعة، وباللحن في الحجة. ولكن الأمة مسؤولة عن إقامة دينها، والعمل على نصرته في كل وقت وحين، والأفراد مسؤولون بين يدي الله يوم القيامة عما تجترحه أيديهم، وعما تنطوي عليه قلوبهم. فلينظر كل امرئ لنفسه، وليكن سياجاً لدينه من عبث العابثين وخيانة الخائنين، وكل مسلم إنما هو على ثغر من ثغور الإسلام، فليحذر أن يؤتى الإسلام من قبله، وإنما النصر من عند الله، (وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ).

4. وقال الشيخ أبو بصير عبد المنعم مصطفى حليلة حفظه الله¹: (اعلم أن من يتجسس على عورات المسلمين، وأحوالهم الخاصة - وبخاصة منهم المجاهدين! - لينقلها إلى أعدائهم من الكفرة المجرمين؛ سواء كان كفرهم كفراً أصلياً أم كان كفر ردة .. فهو كافر مثلهم، وموال لهم الموالاة الكبرى التي تخرجه من دائرة الإسلام، يُقتل كفراً ولا بد. قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَاْلَيُّومُ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ) *يَخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ) البقرة: 8 - 9. ومن خداعهم للمؤمنين أن يتظاهروا بالإسلام، وأن يقولوا عن أنفسهم بأنهم مؤمنون، ثم هم يتجسسون عليهم لصالح أعدائهم من الطواغيت وغيرهم من الكافرين المجرمين. وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا) الحجرات: 12.

والتجسس من حيث دوافعه نوعان: نوع خاص يكون الدافع عليه الفضول وحب الاطلاع على عورات الآخرين، ليتلذذ الجاسوس - في مجالسه الخاصة والعامة - بالخوض في الحديث عن أعراض الناس وعوراتهم ويتباهى بأنه يملك الدليل والبينة على صدق دعواه وقوله .. لذا جاء عقب النهي عن التجسس النهي عن الغيبة؛ لأن الغيبة نتيجة حتمية للتجسس، فكل من تجسس لا بد له من أن يقع في غيبة الآخرين. ونوع عام يكون دافعه نقل المعلومات ورفع التقارير إلى الطواغيت الظالمين وغيرهم من الكفرة

¹ أعمال تخرج صاحبها من الملة (112-115) بتصرف يسير.

والمشركين .. وهذا من الموالاتة .. وهو أشد أنواع التجسس جرماً، وهو من الكفر الأكبر الذي يخرج صاحبه من الملة ولا بد.

والنهي عن التجسس الوارد في الآية يشمل النوعين: الخاص والعام .. والعام أولى بالنهي من الخاص .. فتنبه لذلك.

وفي الحديث فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا، وكونوا إخواناً)) البخاري.

وقال صلى الله عليه وسلم : ((من أكل بمسلم أكله فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسى ثوباً برجل مسلم فإن الله عز وجل يكسوه من جهنم، ومن قام برجل مسلم مقام رياء وسمعة فإن الله يقوم مقام رياء وسمعة يوم القيامة)) رواه أبو داود.

فيه تحذير وترهيب لأولئك الذين يكتبون التقارير عن المسلمين الموحدين ليرفعوها إلى الطواغيت الظالمين، ويشنون عليهم، وعلى أماكنهم، وتحركاتهم .. مقابل مبلغ زهيد - يتقوتون به أو يلبسون - يرميه الطاغوت إليهم على كل تقرير يكتبونه عن المسلمين .. وما أكثر أصحاب النفوس الضعيفة هؤلاء في بلادنا، الذين باعوا دينهم وآخرتهم بدنيا غيرهم!!

وقال صلى الله عليه وسلم : ((من استمع إلى حديث قوم وهم يفرون منه، ضُبَّ في أذنيه الآنك)) أخرجه البخاري في الأدب المفرد والآنك هو الرصاص الأبيض المذاب .. وهذا فيمن يستمع على وجه الفضول والتطفل .. فكيف بمن يستمع على وجه التجسس

لصالح أعداء المسلمين من الكافرين والمشركين ..؟! وقال صلى الله عليه وسلم : ((يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته)) رواه أبو داود.

قلت: من تتبع عورات المسلمين وتجسس عليهم لصالح الطواغيت الكافرين .. هو أولى بالنفاق، وانتفاء الإيمان من قلبه.

فالتحسس على عورات المسلمين وخصوصياتهم لصالح أعدائهم من المشركين المجرمين لا يمكن أن يمتنعها إلا كل منافق خسيس عريق في النفاق والخداع ..! وقال صلى الله عليه وسلم : ((من حمى مؤمناً من منافق بعث الله ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيءٍ يُريد شَيْئَهُ به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال)) رواه أبو داود. هذا فيمن يرمي مسلماً بشيءٍ يريد شَيْئَهُ به .. فكيف بمن يرمي مسلماً بشيءٍ يريد به قتله أو سجنه في سجون الطواغيت الظالمين ..؟! وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: ((أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه، ثم انسل، فقال صلى الله عليه وسلم : ((اطلبوه فاقتلوه)) قال: فسبقتهم إليه فقتلته، وأخذت سلبه، فنغلني إياه. متفق عليه. وكذلك فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل المرأة التي حملت كتاب حاطب إلى كفار قريش عام الفتح، ومن دون أن تُستتاب. كما في الحديث عن سعد بن أبي وقاص قال: ((لما كان يوم فتح مكة، أمّن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر، وامرأتين)) رواه النسائي. من هاتين المرأتين هذه المرأة التي حملت رسالة حاطب إلى كفار قريش، واسمها سارة. قال الإمام سحنون: (إذا كاتب المسلم أهل الحرب قتل ولم يُستتب، وماله لورثته). وفي المستخرجة قال ابن القاسم في الجاسوس: (يُقتل ولا تُعرف لهذا توبة، هو كالزنديق)¹. وقال ابن تيمية رحمه الله²: (ذهب مالك وطائفة من أصحاب أحمد إلى جواز قتل الجاسوس) أ.هـ. قلت: وقتله يكون على الكفر والارتداد .. وليس على شيء آخر، والله تعالى أعلم) أ.هـ.

¹ بواسطة كتاب أقضية الرسول صلى الله عليه وسلم ، لمحمد بن فرج (191).

² مجموع الفتاوى (28/109).

قاعدتان شرعيتان عظيمتان

القاعدة الأولى¹: (أن تبين الموانع إنما يجب في المقدور عليه، ولا يجب في الممتنع أو المحارب) وبعبارة أخرى (أن الفرد في الطائفة الممتنعة عن القدرة له حكم رؤوس الطائفة).
واعلم بعد هذا أن تبين هذه الموانع إنما يجب في حق المقدور عليه دون الممتنع.. والامتناع يرد على معنيين:

الأول: امتناع عن العمل بالشرعية جزئياً أو كلياً.
الثاني: امتناع عن القدرة، أي قدرة المسلمين أن يوقفوه ويحاسبوه ويحاكموه لشرع الله. ولا تلازم بين النوعين فقد يكون الممتنع عن العمل بالشرعية؛ مقدوراً عليه في دار الإسلام كمن امتنع عن الزكاة وهو فرد مقدور عليه في دار الإسلام. وقد يجتمعان، فيمتنع الممتنع عن الشرعية بدار كفر أو بشوكة وطائفة وقانون وسلطان دولة، بحيث لا يتمكن المسلمون من إنزاله على حكم الله تعالى وإقامة حد الله عليه.. والممتنع عن القدرة، قد يكون محارباً باليد، وقد يكون محارباً باللسان فقط². وقد نص العلماء على أن الممتنع عن القدرة لا تجب استنابته، فمن باب أولى المحارب الذي داهم ديار المسلمين واحتلها وتسلبت على مقاليد الحكم فيها.

ويراد بالاستنابة معنيان أيضاً: الأول: طلب التوبة ممن حكم عليه بالردة. الثاني: تبين الشروط والموانع قبل الحكم عليه بالردة، وهذا هو الذي نريد التنبيه عليه هنا. فالممتنع عن شرائع الإسلام والممتنع عن النزول على حكم الله، والمحارب للمسلمين الخارج عن قدرتهم وحكمهم، سواء امتنع بدولة الكفر أو بقوانينها أو بجيوشها ومحاكمها، هذا قد جمع بين نوعي الامتناع، فلا يجب تبين الشروط والموانع في حقه قبل التكفير

¹ انظر الرسالة الثلاثينية في التحذير من الغلو في التكفير (66).

² انظر الصارم المسلول (388).

والقتال.. إذ هو لم يسلم نفسه للمسلمين، ولا سلم بشرعهم وحكمهم حتى ينظر له في ذلك.. فلا يقال في حق من كانوا كذلك، أنهم لم تقم عليهم الحجة، كما يهذر به بعض من يهرف بما لا يعرف، خصوصاً إذا كانوا محاربين مقاتلين لنا في الدين، وقد تسلطوا على ديار الإسلام وامتنعوا بشوكتهم عن شرائعه، وأقاموا وفرضوا شرائع الكفر والطاغوت..

يقول محمد بن الحسن الشيباني: (ولو أن قوماً من أهل الحرب الذين لم يبلغهم الإسلام ولا الدعوة أتوا المسلمين في دارهم، يقاتلهم (المسلمون) بغير دعوة ليدفعوا عن أنفسهم، فقتلوا منهم وسبوا وأخذوا أموالهم فهذا جائز...) أهـ. من السير الكبير، وما بين المعكوفين زيادة أثبتها السرخسي في شرحه، ثم قال: (لأن المسلم لو شهر سيفه على مسلم حل للمشهور عليه سيفه قتله للدفع عن نفسه، فهذا هنا أولى، والمعنى في ذلك أنهم لو اشتغلوا بالدعوة إلى الإسلام فربما يأتي السبي والقتل على حرم المسلمين وأموالهم وأنفسهم فلا يجب الدعاء) أهـ. ويقول ابن القيم¹: (ومنها أن المسلمين يدعون الكفار قبل قتالهم إلى الإسلام هذا واجب إن كانت الدعوة لم تبلغهم، ومستحب إن بلغت الدعوة، هذا إذا كان المسلمون هم القاصدين للكفار، فأما إذا قصدهم الكفار في ديارهم فلهم أن يقاتلوهم بغير دعوة لأنهم يدفعونهم عن أنفسهم وحریمهم) . فهذا من تفريق العلماء بين جهاد الطلب وجهاد الدفع.. وقد فرق شيخ الإسلام أيضاً في مواضع عديدة من كتبه² بين (المرتد ردة مغلظة وهو الذي يضيف إلى رده الامتناع أو المحاربة والقتل أو القتال فيقتل بلا استتابة وبين المرتد ردة مجردة فيقتل إلا أن يتوب. وقال أيضاً: (المرتد لو امتنع بأن يلحق بدار الحرب، أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بها عن حكم الإسلام، فإنه يقتل قبل الاستتابة بلا تردد) أهـ. وقال أيضاً³: (على أن الممتنع لا يستتاب وإنما يستتاب المقدور عليه) أهـ .

¹ أحكام أهل الذمة (1/5).

² أنظر على سبيل المثال الفتاوى (20/59).

³ الصارم (325-326).

يقول عبد القادر عبد العزيز في كتاب الجامع في طلب العلم¹: (الامتناع يرد في الشرع على معنيين: أحدهما: الامتناع عما وجب فعله من شرائع الإسلام، كترك الصلاة والزكاة ونحو ذلك، وهذا الامتناع عن الشرع هو الذي تردد ذكره كثيراً في كلام شيخ الإسلام (أيما طائفة امتنعت عن شريعة من شرائع الإسلام...) والممتنع عن الشرع قد يكون كافراً أو فاسقاً بحسب ما امتنع عنه.

والآخر: الامتناع عن القدرة، قال ابن تيمية²: (ومعنى القدرة عليهم: إمكان الحد عليهم لثبوتهم بالبينة أو بالإقرار وكونهم في قبضة المسلمين)، ولعل صحة العبارة (إمكان إقامة الحد).

وقال أيضاً³: (وهذا كله إذا قُدِرَ عليهم، فأما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحد بلا عدوان فامتنعوا عليه، فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم)، وقال أيضاً⁴: (العقوبات التي جاءت بها الشريعة لمن عصى الله ورسوله نوعان: أحدهما عقوبة المقدور عليه من الواحد والعدد كما تقدم، والثاني: عقاب الطائفة الممتنعة كالتى لا يُقدر عليها إلا بقتال) والامتناع عن القدرة يتأتى بأمرين: باللحوق بدار الحرب حيث لا سلطان للمسلمين، أو بالامتناع بطائفة وشوكة أي بأعوان وسلاح، وذكر ابن تيمية كيفية الامتناع عن القدرة في قوله⁵: (ولأن المرتد لو امتنع - بأن يلحق بدار الحرب، أو بأن يكون المرتدون ذوي شوكة يمتنعون بها عن حكم الإسلام - فإنه يُقتل قبل الاستتابة بلا تردد).

وأنبه هنا على عدة أمور:

1- أن الممتنع عن الشرع: قد يكون فرداً كترك الصلاة، أو طائفة كمانعي الزكاة.

2- وأن الممتنع عن القدرة: قد يكون فرداً كعبد الله بن سعد بن أبي السرح الذي ارتد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وامتنع باللاحاق بمكة قبل فتحها وكانت دار

¹ الجامع في طلب العلم (686/2- 687) بتصرف يسير.

² الصارم المسلول (507).

³ مجموع الفتاوى (317 / 28).

⁴ مجموع الفتاوى (349 / 28).

⁵ الصارم المسلول (322).

حرب، وقد يكون الممتنع عن القدرة طائفة كالمحاربين قطاع الطريق وكالمرتدين الممتنعين.

3- أنه لا تلازم بين الامتناع عن الشرع والامتناع بتعليقي عن القدرة، فليس كل ممتنع عن الشرع ممتنعاً عن القدرة؛ كالفرد تارك الصلاة المقدور عليه، وكالطائفة المقدور عليها كبقايا بني حنيفة الذين استتابهم عبد الله بن مسعود من الردة بالكوفة وقد ذكرت حديثهم في التنبيه الهام المذكور على العقيدة الطحاوية وأصل حديثهم بصحيح البخاري بأول كتاب الكفالة وكان عدد هؤلاء الذين استتابهم ابن مسعود: مائة وسبعين رجلاً كما نقله ابن حجر عن ابن أبي شبة¹.

4- أما الممتنع عن القدرة فلا بد أن يكون ممتنعاً عن الشرع، لأنه لا يوصف بالامتناع عن القدرة إلا إذا كان قد وجب عليه حق لله تعالى أو حق للعباد فطولب به فامتنع عن القدرة، أو امتنع عن القدرة قبل المطالبة وبعد وجوب الحق عليه حتى لا يؤاخذ به.

بعد بيان أنواع الامتناع في الشريعة، نقول إن الفرد له حكم الطائفة في الممتنعين عن القدرة والذين لا يكونون إلا ممتنعين عن الشرع أيضاً، وحكم الطائفة هو حكم رءوسها وأئمتها. وعلى هذا فإذا كان رأس الطائفة مرتداً كمسيلمة وطلحة، سُميت طائفته بالمرتدين، وحُكم على كل فرد منهم بالردة. وإذا كان رأس الطائفة باغياً سُميت طائفته بالباغاة، كما قال تعالى: (فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى) الحجرات: 9، وقال صلى الله عليه وسلم: ((تقتل عماراً الفئة الباغية)) ويُسمى كل فرد في هذه الفئة باغياً. وحديث عمار متفق عليه ولفظه لمسلم ورواه البخاري بلفظٍ مقارب (حديث 447). وهكذا القول في غيرهم من الممتنعين كالخوارج والمحاربين قطاع الطرق يسمى كل منهم خارجياً أو محارباً على الترتيب.

وهذا الحكم الذي ذكرناه وهو أن الفرد له حكم الطائفة في الممتنعين عن القدرة، دل عليه الكتاب والسنة والإجماع.

أ- أما الكتاب: فالدليل قوله تعالى: (إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ) القصص: 8، وقوله تعالى (وَأُتْرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا

¹ فتح الباري (4/ 470).

يَحْذَرُونَ) القصص:6، وقوله تعالى: (فَأَخَذْنَا مِنْهُمُ اجْتِهَادَهُمْ) القصص:40، وقوله تعالى (وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ) القصص:41 والآيات تبين أن الأتباع (جُنُودُهُمْ) لهم حكم المتبوعين (فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ)، فقد سوى الله تعالى بينهم في الإثم (كَانُوا خَاطِئِينَ) وفي الوعيد (مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ) وفي العقوبة الدنيوية (فَتَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ) وفي العقوبة الآخروية (وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ)، ووصفهم الله جميعاً بأنهم (أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ) ولم يفرق بين تابع ومتبوع، ولم يصف الأتباع إلا بأنهم جنود المتبوع، وإنما استحقوا حكم المتبوع لمشاركتهم له في إجرامه وإفساده، إذ لم يكن المتبوع ليتمكن من الإجرام إلا بجنوده الذين يطيعونه وينفذون إرادته، وهكذا جنود الطاغية في كل زمان ومكان.

فإن قيل إنه لا حجة في هذه الآيات على تكفير جنود الحكام المرتدين - وفيهم من يُظهر الإسلام - لأن جنود فرعون كانوا كفاراً أصليين، فالجواب: أن النص على كفر جنود الحكام المرتدين مستفاد من الأدلة السابقة من الكتاب والسنة والإجماع ولا يؤثر في هذا الحكم إظهار بعضهم للإسلام، لأنه لا يحكم لشخص بالإسلام الحكمي بإظهاره لعلامات الإسلام إلا إذا لم يقترن ذلك بناقض من نواقض الإسلام، وهنا اقترن ظهور علامات الإسلام من بعضهم بناقض وهو نصرة الكفار على كفرهم وعلى المسلمين. أما الآيات المذكورة هنا فوجه الاستدلال بها على كفر جنود المرتدين هو من جهة دلالة هذه الآيات على التسوية بين التابع والمتبوع من كل الوجوه، ولم يجعل الله تعالى سبب هذه التسوية مشابهة معتقد التابع لمعتقد المتبوع، بل لم تُشير الآيات أدنى إشارة إلى معتقد الأتباع، وإنما جعل الله مناط هذه التسوية هو مجرد المتابعة في الفعل لا الموافقة في الاعتقاد، ولم يصفهم الله في جميع هذه الآيات إلا بأنهم جنود فرعون. وخصر التكفير في الكفر بالاعتقاد فقط هو مذهب المرجئة وعلى الصحيح فإن الكفر يقع بالقول والفعل والاعتقاد، وجنود الحكام المرتدين الذين ينصرونهم بالقول والفعل إنما كفروا بالقول والفعل دون النظر في معتقدهم.

والصحابه رضي الله عنهم عندما سمّوا أتباع أئمة الردة بالمرتدين وحكموا بكفرهم إنما حكموا عليهم بمجرد إتيانهم لأئمة الردة ونصرتهم لهم بالقول والفعل والقتال معهم، لا لأنهم اختبروا معتقدتهم، فإن هذا لم يقع ولم يثبت من جهة النقل، وقد سبق أن ذكرت قول ابن تيمية إن أتباع مسيلمة كانوا نحو مائة ألف أو أكثر¹ فكيف يتأتى تبين معتقد هذا العدد مع امتناعهم عن القدرة؟ فضلا عن غيرهم من أتباع طليحة وسجاح والعنسي وغيرهم. ولو توقف الحكم عليهم على تبين معتقدتهم لأفضى هذا إلى إبطال الجهاد. وبهذا تعلم أن كفر أنصار المرتدين هو من جهة القول والفعل لا من جهة الاعتقاد. بل قد ذكر ابن جرير الطبري رحمه الله ما يبين أن بعض أتباع مسيلمة كان يُقر بكذبه، فقال²: (كتب إليّ السريّ قال: حدثنا شعيب عن سيف عن خُليد بن ذفرة النمري عن عمير بن طلحة النمري عن أبيه، أنه جاء اليمامة فقال: أين مسيلمة؟ قالوا: مَهْ رسول الله! فقال: لا، حتى أراه، فلما جاءه، قال: أنت مسيلمة؟ قال: نعم، قال: من يأتيك؟ قال: رحمن، قال: أفي نور أو في ظلمة؟ فقال: في ظلمه، فقال: أشهد أنك كذاب وأن محمداً صادق، ولكن كذاب ربيعة أحب إلينا من صادق مُضَر، فُقُيل معه يوم عقرباء) وفي رواية (قال: كذاب ربيعة أحب إليّ من كذاب مُضَر) أهـ.

والحاصل: أن الصحابة لم يتبينوا معتقد أنصار أئمة الردة، ولم يكن هذا ممكناً للمنة القائمة، وإنما حكموا بردتهم بسبب النصرة والمعاونة وهذا يوجب التسوية بينهم وبين أئمتهم ورءوسهم في الأحكام كما سَوَّى الله بين فرعون وجُنْده.

ب - وأما السنة: فالدليل على أن الفرد له حكم الطائفة في الممتنعين هو إجراء النبي صلى الله عليه وسلم حكم الكفار على عمّه العباس لما خرج مع جيش المشركين للقتال يوم بدر، رغم دعواه الإسلام والإكراه، وأنه قد توجّب الحكم عليه بمجرد فعله لا بالنظر في معتقده. فدلّ على أن الفرد له حكم الطائفة. وقد ذكرنا حديثه من قبل.

¹ منهاج السنة (7/217).

² تاريخ الطبري (2/277).

جـ - وأما الإجماع: فدليله إجماع الصحابة - المذكور في الدليل الأول - على تكفير أنصار أئمة الردة في عهد أبي بكر رضي الله عنه. ولم يفرقوا في ذلك بين تابع ومتبوع.

ومن هذا تعلم أنه في الممتنعين يجري على الفرد حكم الطائفة الذي هو حكم رؤوسها، كما قال تعالى (يَوْمَ تَدْعُو كُلُّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ) الإسراء: 71. فأنصار الحكام المرتدين الحاكمين بغير شريعة الإسلام في زماننا هذا هم مرتدون حكمهم حكم أئمتهم، وهذا الحكم يجري على الأنصار على التعيين أي أن كل منهم كافر بعينه، ودليل تكفيرهم على التعيين حكم النبي صلى الله عليه وسلم على عمه العباس على التعيين، وإجماع الصحابة على تكفير من مات من أنصار المرتدين (وقتلاكم في النار) ولا شك في أن القتلى معيّنون. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تقرير هذه القاعدة¹: (والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الثواب والعقاب - إلى قوله - فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها منها فيما لهم وعليهم - إلى قوله - لأن الطائفة الواحدة الممتنع بعضها ببعض كالشخص الواحد) أ.هـ.

¹ مجموع الفتاوى (28 / 311 - 312).

القاعدة الثانية: أن شروط التكفير وموانعه وأسبابه لا تثبت وتعتبر إلا بدليل شرعي معتبر أو بمعنى آخر (المانعية والشرطية وكذلك السببية لا بد لإثباتها واعتبارها دليل شرعي) فالموانع والشروط والأسباب كل ذلك من الأحكام الشرعية الوضعية التي وضعتها الشريعة بتوقيف.

فكل من ادعى شرطاً أو مانعاً أو سبباً من غير دليل شرعي فهو ممن يفترى على الله الكذب ويقول على الله بغير علم فلا يجوز ابتداع أسباب أو شروط أو موانع للتكفير ما أنزل الله بها من سلطان ومن فعل ذلك فهو داخل تحت عموم قوله تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ) الشورى: 21، وقوله سبحانه: (اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ) التوبة: 31، وقوله تعالى: (وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) آل عمران: 75. فليحذر المسلم من ذلك وليعلم أن (أكثر الأصوليين منعوا القياس في الشروط والأسباب والموانع)¹.

1- فليس من موانع التكفير إذاً أن يكون المرتد سعودياً² أو من جزيرة العرب أو عربياً إلا إن أدعينا العصمة لشخص ما غير نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو لشعب ما ومن ادعى ذلك فقد كفر بل إن التاريخ يثبت أن كثيراً من أهل جزيرة العرب بعد وفاة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قد ارتدوا عن دين الله بل وكان مع

¹ انظر مذكرة أصول الفقه للشنقيطي (282) ، وإرشاد الفحول (375).

² مما ندعو الشباب إليه دائماً البعد عن لفظة سعودي لدلالاتها على التبعية المقيتة لأسرة آل سعود واستبدالها بالنسبة للبلد أو القبيلة أو المدينة أو بأهل الجزيرة.

مسيلمة الكذاب أكثر من مئة ألف كما ذكر ذلك شيخ الإسلام بن تيمية وقد ذكرنا ذلك في الدليل الأول. وكذلك أرتد عدد كبير من أتباع الأسود العنسي وكذلك الذين امتنعوا عن أداء الزكاة حكم عليهم الصحابة بالكفر وقتلوهم جميعاً وقد سُئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ: قتال مانعي الزكاة هل هو ردّة؟ فأجاب¹: (الصحيح أنه ردّة لأن الصديق لم يفرق بينهم ولا الصحابة ولا من بعدهم). وهذه القصص لا تخفى على أحد حتى عامة الناس فضلاً عن طلبة العلم منهم والله المستعان.

2- وليس من موانع التكفير كون المرتد من أهل العلم!! أو أنه عضو في الهيئة الفلانية!! أو من أهل اللحي!!! أو من الجماعة الإسلامية الفلانية أو كونه يحمل ماجستير!! أو دكتوراه!! في الشريعة أو نحو ذلك مما يتوهمه البعض فدين الله يمضي على الجميع ولا يختص بطبقة دون طبقة أو شخص دون شخص أو قطر دون قطر فقد قال الله عز وجل عن أحد كبار العلماء ممن قيل أنه يعلم اسم الله الأعظم: (وَإِنلُ عَلَيْهِمْ نَبَأُ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ * سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا بِظُلُمُونَ) الأعراف: 175-177، وقال تعالى في حق خيرة خلقه وهم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم: (وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ) الأنعام: 88-89 ، وهذا عبد الله بن سعد بن أبي السرح الذي كان من كتبة الوحي، وكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم ثم ارتد على عقبيه، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله ولو وجدوه متعلقاً بأستار الكعبة.. ثم إنه تاب ورجع إلى الإسلام عام الفتح أحضره عثمان بن عفان - وكان أخاه من الرضاعة - إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه.. وقصته برواياتها

¹ فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم (6/202).

المختلفة بسطها وتكلم على فوائدها شيخ الإسلام في الصارم المسلول والشاهد منها أن كونه من كتبة الوحي عند النبي صلى الله عليه وسلم لم يمنع من كفره وردته.. لما أتى بسببها.. وهذا سعد بن عباد رضي الله عندهما قال على رجل يظهر الإسلام لسعد بن معاذ رضي الله عنه لا تقتله ولا تستطيع أن تقتله قال أسيد بن حضير رضي الله عنه إنك منافق تجادل عن المنافقين وافرعه النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الكلمة كما جاء ذلك في الصحيحين.. وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لحاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه: دعني أضرب عنق هذا المنافق وفي رواية: فقد كفر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

مع أن باب التأويلات والمبررات مفتوحة على مصراعيها لسعد بن عباد ولحاطب ولغيرهم رضي الله عنهم إذا كانت كما يريد مشايخ ومرجئة العصر الحاضر فهم أحد المؤسسين للدولة الإسلامية في المدينة:

أ - فلماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم كيف يسب أسيد بن حضير عالمًا من علماء الصحابة ومجاهدًا كبيرًا فلاحوم العلماء مسمومة وعادة منتقصيهم معلومة؟.

ب - ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم أن ما فعله سعد بن عباد رضي الله عنه يتضمن مصلحة كبيرة عظيمة ويدفع مفسدة كبيرة.. كيف هذا؟

ج - ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم بأن هذا الرجل الذي دافع عنه رئيس لقبيلة فهو يدافع عنه دفعًا لتهيج قبيلته ضد الإسلام والمسلمين ودولة الإسلام ويحافظ على الدعوة ويؤلف قلوب القبيلة على الدولة الإسلامية؟.

د - ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم أن هذا الرجل كان ظاهره الإسلام يصلي ويصوم ويجاهد مع المسلمين فحاله يلتبس على المسلمين؟.

هـ - ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم أن سعد بن عباد وإن كان أخطأ إلا أن له جبالاً من الفضائل وهذه زلة عالم ولا يصح هذا القول ضد عالم له فضائل لمجرد زلة واحدة لم تتكرر ولا يصح تتبع زلات وسقطات العلماء؟.

و- ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم لعل سعد بن عبادة وإن كان أخطأ إلا أنه متأول والتأويل يمنع من التوصيف الشرعي للفعل والعقوبة ؟.

ي- ولماذا لم يقل الصحابة رضي الله عنهم يجب على أسيد بن حضير ألا يتسرع هكذا ويلتمس له ألف عذر قبل أن يرمي مجاهداً كبيراً قامت دولة الإسلام على تضحياته بمثل هذا الوصف الشنيع ؟.

لم يقولوا كل هذا لم ؟.. لأنهم لم يتعلموا نظريات المصالح الظاهرة الجزئية السطحية ولم تنقلب مرآة بصيرتهم وتسد حتى يرى الحق باطلاً والباطل حقاً والبدعة سنة والسنة بدعة والتوحيد شركاً والشرك توحيداً والفساد مصلحةً والمصلحة فساداً بل إنهم يعلمون أن التوحيد أصفى من العسل المصفى وأرق من الماء الزلال وأنقى من اللبن في الضروع وإن قطرة من الموالاة وشائبة من مدح الطاغوت لعلها لمصلحة الدعوة تكدر صفوه وتذهب بنقاؤه.

وأما مانع اللحية كما يقول البعض فليعلموا أن الناس قديماً لم يكونوا يحلقوا لحاهم إلا النزر اليسير الشاذين وكذلك كان أئمة الكفر يشتهرون بوفرة اللحي فلم تكن عائناً للحكم عليهم بالكفر كما يريد البعض في عصر العجائب هذا فلا تغرکم ما تفعله دولة آل سعود فأجلهم قد اقترب والانتقام منهم قد حان والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون !!.

وهذا دليل آخر ولكن ليس في مسألة التكفير: سلمان وبلال وصهيب رضي الله عنهم لما قالوا لأبي سفيان (ألم تأخذ سيوف الله من عدو الله مأخذها) قال أبو بكر الصديق: (أتقولون هذا لسيد قريش؟؟!) فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك)).

فماذا يقول المشايخ وطلبة العلم لو قلنا للداعية الكبير والمشهور: إنك منافق تجادل عن الطواغيت.. أو قلنا للعالم الكبير: لأن كنت أغضبت المجاهدين المؤمنين أولياء الله بمدحك للطاغوت لقد أغضبت ربك..؟؟!!!!!!
الجواب لو قلنا ذلك (وقد قلناه) لهاجت علينا الدنيا وسارعت مدارس التخذيل والتعويق والتشبيط عن الجهاد التي حذفت عمداً ومع سبق الإصرار والترصد شريعة

السيف والجلاد من ملة الملاحم برفع السيوف الحادة لتقطيع رقابنا¹..

3- وليس من موانع التكفير في سبب معين من أسباب الكفر كون من سيكفرون به كثير.. فدين الله لا يحابي أحداً، وقد قال تعالى: (وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ) إبراهيم: 8 ، وقال تعالى: (وَمَا أَكْثَرُ النَّاسَ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ) يوسف: 103، وقال سبحانه: (وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ لَكَافِرُونَ) الروم: 8، وفي الحديث الذي يرويه أبو داود وابن ماجه عن ثوبان مرفوعاً: ((...ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان)) ، وأخرج الحاكم وصححه عن أبي هريرة قال: تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا) قال: ((ليخرجن منه أفواجا كما دخلوا فيه أفواجا)) و يروى موقوفا على أبي هريرة رضي الله عنه. وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية كما مر أن أتباع مسيلمة الكذاب نحو مائة ألف أو أكثر.

4- وليس من موانع التكفير الخوف مما يهدد به بعضهم من قطع راتب أو الطرد من الوظيفة أو مصادرة بعض حظوظ دنياهم أو منعهم من بعض قشورها ، فهذا ليس

¹ تنبيه: يجب أن يفرق في هذا الباب بين ما كان كفراً صراحاً مخرجاً من الملة وبين ما ليس بكفر من الاجتهاد الخاطئ الذي يؤجر صاحبه على اجتهاده أو العثرات التي قد يقع بها بعض أهل العلم أو طلبته فلا ينبغي أن يساء الأدب معهم لأجلها أو يتطاول عليهم بسببها أو يزهد بعلمهم أو ينفر الشباب عن كتبهم بها.. خصوصاً إن كانوا من أنصار الدين القائمين به المتبرئين من الطواغيت والمرتدين.. ففي صحيح البخاري (كتاب مناقب الأنصار) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) وذكر فيه أحاديث منها حديث أنس في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأنصار وفيه قوله: (أوصيكم بالأنصار...) إلى قوله: (فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم) .. فأنصار الدين الذين هم من أهل الطائفة القائمة بدين الله الذين يفنون أعمارهم ويبذلون مهجهم في نصره دين الله وتوحيده لهم نصيب من هذه الوصية النبوية في كل زمان.. فلتحفظ وصيته صلى الله عليه وسلم فيهم وحذار من تسليط السفهاء وتطاول الرعاع عليهم فإن ذلك إقرار أعين أعداء الله وأعداء هذه الدعوة المباركة.. ولا يقدم على مثل هذا عاقل أو فقيه..(انظر الرسالة الثلاثينية لأبي محمد المقدسي فك الله أسره).

بموانع من موانع التكفير ولا يعذر به من دفعه ذلك إلى الكفر برب العالمين ، وتول المشركين ومظاهرتهم على المسلمين ، ونصرة قوانين المشركين ، بل هو من تزوين الشياطين وإمدادهم لأوليائهم بالغي ، وأزهم إلى الكفر أزا ، إذ التخويف بمثل هذه الأمور ليس من الإكراه في شيء وقد قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ) العنكبوت:10.

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ* فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُضِيعُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ تَادِمِينَ* وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ أَنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنْكُم عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ* إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ* وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) المائدة: 51-56.

ففي هذه الآيات بيان ردة من دفعتهم الخشية المجردة إلى تولي الكفار، والتصريح بأنهم قد حبطت أعمالهم، وهذا لا يكون إلا بالكفر..

فلم يعذر الله في اقتراح الكفر (كتولي المشركين أو قوانينهم)، بالخشية المجردة، ولم يجعل ذلك مانعاً من موانع التكفير، ولم يجعله من الإكراه كما يظن كثير من الجهال..

يقول الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله حين ذكر أحوال الناس المظهرين لموافقة الكفار فذكر فيهم من يوافقهم في الظاهر مع دعوى مخالفته لهم في الباطن وهو ليس في سلطانهم، قال¹: (وإنما حمله على ذلك إما طمع في رئاسة أو مال أو مشخة بوطن أو عيال أو

¹ سبيل النجاة والفكاك من مولاة المرتدين وأهل الإشراك (62).

خوف مما يحدث في المال ، فإنه في هذه الحالة يكون مرتدّاً ولا ينفعه كراهته لهم في الباطن.
وهو ممن قال الله فيهم: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) النحل: 107.

وأخبر انه لم يحملهم على الكفر الجهل، ولا بغض (الحق)، أو محبة الباطل، وإنما هو أن لهم حظاً من حظوظ الدنيا أثروه على الدين....

قال: وهذا معنى كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى.

وأما ما يعتقده كثير من الناس عذراً فإنه من تزيين الشيطان وتسويله، فذلك أن بعضهم إذا خوفهم أولياء الشيطان خوفاً لا حقيقة له، ظن انه يجوز له إظهار الموافقة للمشركين والانقياد لهم (أهـ).

ثم ذكر كلاماً لشيخ الإسلام ابن تيمية في صفة الإكراه على كلمة الكفر، وأنه لا يكون إلا بالضرب والتعذيب والقتل، لا بمجرد الكلام ولا بالتخويف بالحيلولة دونه ودون زوجته أو ماله أو أهله....

وقد نقل السيوطي عن القاضي عياض قال¹: (سئل أبو محمد القيرواني الكيزاني من علماء المالكية عن أكرهه بنو عبید يعني (حكام) مصر على الدخول في دعوتهم ، أو يقتل ؟

قال: يختار القتل، ولا يعذر أحد في هذا الأمر، كان أول دخولهم قبل أن يعرف أمرهم، وأما بعد فقد وجب الفرار فلا يعذر أحد بالخوف بعد إقامته، لأن المقام في موضع يطلب من أهله تعطيل الشرائع لا يجوز، وإنما أقام من أقام من الفقهاء على المباينة لهم، لئلا تخلو للمسلمين حدودهم، فيفتنوه عن دينهم) أهـ.

ويصدق هذا ويدل عليه قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) النساء: 97.

فإنها نزلت في أناس كانوا قد أسلموا ولكنهم قصرُوا في الهجرة، فبقوا في مكة بين المرتدين مشخة أن يتركوا المساكن والأزواج والأموال والأوطان، فلما كان

¹ مقدمة تاريخ الخلفاء (13).

يوم بدر، أخرجهم المشركون في صفوفهم، فكان المسلمون إذا رموا بسهم وقع في بعضهم، فقالوا: قتلنا إخواننا، فأنزل الله تعالى هذه الآيات من سورة النساء، فلم يعذرهم تعالى بدعواهم الاستضعاف وإخراج المشركين لهم في الصف كرهاً، لأنهم قصرُوا أول مرة في الهجرة والخروج من بينهم حين كانوا في سعة حال القدرة عليه، وإنما عذر كما في الآية التي بعدها المستضعفين حقاً الذين لا يتمكنون من الهجرة ولا يستطيعونها إما لحبسهم وقيدهم وإستضعافهم الحقيقي، أو لأنهم لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيل الهجرة، كالنساء والولدان ونحوهم..

فدل هذا كله على أن المكثّر لسواد الكفار والمشركين المظهر موافقتهم ونصرتهم على المسلمين لا يعذر بمجرد دعواه الخوف على الأموال والمشحة (بالتقاعد) والمساكن ونحوها من متاع الدنيا وقشورها..

فكيف بمن أظهر نصرة الشرك نفسه وحمى وحرس قوانين الكفر وخرج مختاراً لنصرتها ونصرة أهلها على الموحدين؟؟ ثم تعذر بأمثال تلك الأعذار..

لا شك أن هؤلاء أولى بذلك وأولى..

5- ولذلك فليس من موانع التكفير أيضاً كون المرتدين وأنصارهم يتعذرون بالاستضعاف وأنهم لا حيلة لهم مع حكامهم، فالاستضعاف لو كان موجوداً معتبراً في حقهم فإنه لا يسوغ لهم نصرة الشرك والكفر أو نصرة أهله على المسلمين، إذ لا أحد يجبرهم على ذلك، ولا على تولي الوظائف التي فيها جنس ذلك.. بل هم يستमितون في الحصول عليها.. ويلتمسون الشفاعات والوساطات لنيلها والوصول إليها..

وأعجب من ذلك ما سمعته من بعض من طمس الله على بصائرهم وأعماهم عن نور الوحي، يعتذرون للحكام المعطلين لشرع الله المشرعين لقوانين الكفر المحكمين لها والممتنعين بها، بأنهم مستضعفون عند أمريكا ولا يستطيعون تحكيم الشرع بسبب ذلك..!!

وكنيت أسألهم: فمن ذا الذي يجبرهم على البقاء في الحكم والتشبث بكرسيه بالنواجد وأصابع الأيدي والأرجل، كيف وقد وصل أكثرهم إلى هذه الكراسي على ظهور الدبابات الأمريكية، وبكل ما يقدرُون عليه

من وسائل القتل والغدر والخسة، فمنهم من قتل والده، ومنه من نغاه، ومنهم من أباد قرى ومدن كاملة من أجل ذلك.. ثم يقول أولئك العميان؛ أنهم مستضعفون وأمريكا.. بل فليسموا الأشياء بأسمائها الحقيقية وليقولوا: هم أذئابها وإخوانها وأحبابها.. وعلى كل حال، فالمستضعف عموماً لا يحل له اقتراف قول أو فعل مكفر.. وإنما يرخص له فقط في مداراة الكفار والتقية، وهي ترك الإنكار عليهم باليد واللسان، مع بقاء كراهيتهم وإنكار باطلهم في القلب، وترك إظهار عداوتهم مع بقاء أصلها بالقلب، دون أن يتابعهم على كفر أو يرضى به، كما في الحديث ((إلا من رضي وتابع))

فإنه لم يعذر المتابعين للكفار على كفرهم وشركهم بحجة الاستضعاف، كما هو بين واضح في آيات كثيرة... منها قوله تعالى: (وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ قِيْقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُعْتَنُونَ غِنًى نَصِيبًا مِّنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ) غافر: 47-48. وقال تعالى: (وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْجَعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلُ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنْتُمْ صَدَدْتَكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ * وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) سبأ: 31-33. ونحوها من الآيات..

فتأمل تخاصمهم بعد فوات الأوان وإسراهم الندامة لما رأوا العذاب.. وقولهم لساداتهم الذين قادوهم إلى الهلاك: (بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا..).

فالاستضعاف ليس عذراً في مثل هذا، وإنما يعذر المستضعف باستضعافه، في ارتكاب بعض المحرمات؛ أو التقصير في بعض الواجبات، كترك الهجرة إلى المسلمين والتقصير في نصرتهم ونحو ذلك مما يعجز عنه في استضعافه، ما لم يرتكب مكفراً صريحاً باختياره

إذ الاستضعاف شيء غير الإكراه والذي يمنع من تكفير من ارتكب شيئاً من أسباب الكفر الظاهرة، وقلبه مطمئن بالإيمان..

ولذلك وصف الله المستضعفين من المؤمنين بأنهم يسعون جاهدين ويدعون الله مخلصين أن يخرجهم من بين الكفار، ولا يطمئنون لواقع الاستضعاف، أو يتخذونه ذريعة وعذراً لبيع الدين بالدنيا.

كما هو حال من يتعذر به اليوم من المفتونين.. فقال تعالى: (.. وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا) النساء: 75.

6- وليس من موانع التكفير كون المرتدين وأنصارهم أو غيرهم من الكفار يعتقدون أنهم مؤمنون أو أنهم على حق فيما يرتكبونه من المكفرات..

فقد وصف الله تعالى كثيراً من الكفار بذلك، ولم يجعل ذلك مانعاً من تكفيرهم..

فقال سبحانه.. (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ صَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يُخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُخْسِبُونَ صُنْعًا) الكهف: 104.

وقال تعالى: (إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ) الأعراف: 30.

وهكذا شأن أكثر الكفار في كل زمان، ففرعون طاغوت مصر كان يقول لقومه: (مَا أَرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ) غافر: 29. وقال تعالى عن غيره: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ) البقرة: 11.

وهكذا الكفار في كل زمان، وحتى اليهود والنصارى يعتقدون أنهم مهتدون وأنهم هم المؤمنون وأصحاب الجنة الفائزون.

كما قال تعالى: (وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ) المائدة: 18، وقال سبحانه: (وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى) وهكذا سائر الكفار..

ومعلوم أن ذلك ليس بنافعهم عند الله ولا وهو بمانع من تكفيرهم في الدنيا..
وعلى كل حال، فتقييد التكفير بالاعتقاد هو مذهب غلاة المرجئة الذين يرون الإيمان باعتقاد القلب وحده فقط ومن ثم فلا يكون الكفر في مذهبهم إلا بالاعتقاد..
أضف إلى هذا أن الاعتقاد أمر مغيب في القلب غير ظاهر ولا يمكن ضبطه ما دام كذلك.. ولذلك لم يعتبره الشارع كمانع من موانع التكفير في أحكام الدنيا إذ من المقرر أن تعريف المانع هو: (انه وصف وجودي ظاهر منضبط يمنع ثبوت الحكم) فما لم يكن كذلك، فليس بمانع من موانع التكفير ولا دخل لنا به في أحكام الدنيا..

7- وليس من موانع التكفير، كون من كفر بسبب من أسباب الكفر أو ناقض من نواقض الإسلام يلتزم بعض شرائع الإسلام كالصلاة أو الإقرار بالشهادتين أو نحوهما..

فهذا لا يمنع من تكفيره لأنه لم يكفر من جهة الامتناع عن شيء من الشرائع المذكورة.. وإنما كفر بسبب آخر غير ذلك..

وقد ذكر الله تعالى في كتابه أن للمشركين أعمالاً، وأن بعضهم عنده من شعب الإيمان أشياء لم تنفي عنه الشرك كما قال: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ) يوسف: 106.

وبين في موضع آخر أن الشرك محيط لجميع تلك الأعمال فقال تعالى: (وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) الأنعام: 88 .

ومعلوم أن الإنسان يدخل الإسلام بالإقرار بالشهادتين ثم لا يستمر إسلامه ولا تدوم عصمته إلا بالمحافظة على مجموع شعب هي أصل الإيمان.. بينما يحبط ذلك كله بسبب واحد من أسباب الكفر.

ومن الأدلة الواضحة على أن هذا الأمر ليس من الأعذار المقبولة عند الله تعالى ولا هو من موانع التكفير.. قوله تعالى: (وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) التوبة 65-66.

فإنها نزلت في شأن أناس كانوا من المصلين المقربين بالشهادتين قد خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم مجاهدين في غزوة هي من أشهر وأعسر غزوات المسلمين.. ثم لما قالوا ما قالوا من أسباب الكفر وهو الاستهزاء بالنبي وأصحابه من حملة القرآن؛ كفرهم الله بهذا السبب، ولم يمنع من تكفيرهم إقرارهم بالشهادتين ولا الصلاة ولا الجهاد ولا غيره من شعب الإيمان التي كانت عندهم..

وعلى هذا فلو نطق المرتد الذي كفر بسبب نصرته للشرك والمشركين للشهادتين حال قتاله، لم يعصم ذلك دمه ولم يمنع من قتله لأنه لم يكفر بالامتناع عن الإقرار بها كي يقاتل عليها، وحتى يكون حكمه من قتله أسامة بن زيد لما قالها.. بل هو يقولها ويقر بها ليل نهار، وربما كان من المصلين، فليس هذا سبب كفره الذي قوتل عليه، وإنما سبب كفره الذي قوتل عليه هو تولي ونصرة القوائين وأهلها على الموحدين، فلا يصير مسلماً حتى ينخلع ويبرأ من هذا السبب ويتوب منه، فبذلك يرجع إلى الإسلام، إذ هذا هو الباب الذي خرج منه، فمنه يرجع ما دام مقراً بسائر الأبواب..

وهذا أمر واضح معلوم من سيرة الصحابة مع المرتدين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فإنهم كانوا أصنافاً، (قوم ارتدوا عن الدين بالكلية، وقوم ارتدوا عن بعضه، فقالوا: نصلي ولا نركي، وقوم ارتدوا عن إخلاص الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، فأمنوا مع محمد بقوم من النبيين الكذابين كمسيلمة الكذاب وطلحة الأسدي وغيرهما) فجاهدهم الصديق رضي الله عنه وسار فيهم سيرته في المرتدين، فمن كان منهم يصلي ويقر بالشهادتين وارتد بمنع الزكاة قاتله حتى أداها.. ومن كانت ردة بالإيمان بمسيلمة، قاتله على البراءة من مسيلمة والكفر بنبوته.. وهكذا..

ولما أشكل ذلك بادي الرأي على الفاروق وسأله: كيف تقاتل الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ... الحديث)) قال له أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ... فهذا يوضح أن ممن قاتلهم أبو بكر في حروب الردة من كان

يصلي ويشهد الشهادتين.. وإنما ارتد من أبواب أخرى
فقتل عليها..

**8- وليس من موانع التكفير كون من ارتكب سبياً من
أسباب الكفر الواضح المستبين مضللاً بتليبس الأخبار
والرهبان أو السادة والحكام.. أو غيرهم..**
فموانع الجهل يعتبر في الأمور الخفية والمشكلة التي
تحتاج إلى تعريف وبيان، فلا بد قبل التكفير فيها من
إقامة الحجة..

لكن هذا لا يجب في أمور هي أظهر من الشمس في
رابعة النهار، كهدم أصل التوحيد أو مقارفة ما يناقضه
من الكفر البواح والشرك الصراح الذي لا يخفى على
صبيان المسلمين، بل إن اليهود والنصارى يعرفون أنه
مناقض لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم..
وحديث عدي بن حاتم واضح وصريح في عدم إعدار
اليهود والنصارى بإضلال أخبارهم ورهبانهم لهم، في
صرف التشريع الذي هو عبادة إلى غير الله تعالى.. مع
أنهم لم يكونوا يعرفون أن الطاعة في ذلك عبادة كما
صرح بذلك عدي، وكفر اليهود والنصارى أكثره كفر
تقليد ولذلك قال تعالى فيهم: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ
وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا....الآيات).

عقد الإمام محمد بن عبد الوهاب لذلك باباً مستقلاً في
كتاب التوحيد فقال رحمه الله تعالى: باب من أطاع
العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم
الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله وقال ابن عباس:
يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: لكم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون: قال أبو
بكر وعمر؟ وقال الإمام أحمد: عجت لقوم عرفوا
الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى
يقول: (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) النور: 63 أتدري ما الفتنة
الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه
شيء من الزيف فيهلك.

وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه ((أنه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ
وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا
أَمَرُوا إِلَّا ليعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا

بُشْرِكُونَ) التوبة 31 فقلت: له إنا لسنا نعبدكم قال:
أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم
الله فتحلونه فقلت: بلى قال: تلك عبادتهم)). رواه
أحمد والترمذي وحسنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله¹: (اتخذوا
أخبارهم ورهبانهم أربابا حيث أطاعوهم في تحليل ما
حرم الله وتحريم ما أحل الله يكون على وجهين أحدهما:
أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل
فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله إتباعا
لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر
وقد جعله الله ورسوله شركا وإن لم يكونوا يصلون لهم
ويسجدون لهم فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع
علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله
الله ورسوله مشركا مثل هؤلاء . والثاني: أن يكون
اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحلال وتحريم الحرام ثابتا
لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما
يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص ف هؤلاء لهم
حكم أمثالهم من أهل الذنوب كما ثبت في الصحيح عن
النبي أنه قال إنما الطاعة في المعروف وقال على
المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره ما لم يؤمر
بمعصية).

وقال أيضاً²: (وقد قال عدى بن حاتم للنبي صلى الله
عليه وسلم: (ما عبدوهم قال أحلوا لهم الحرام
فأطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم فكانت
تلك عبادتهم إياهم). قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا
لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنَ بِهِ اللَّهُ) الشورى: 21، وقال
تعالى: (وَيَوْمَ يَعْصِي الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي
اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا * يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا
خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ
الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا) الفرقان: 27-29. فالرسول
وجبت طاعته لأنه من يطع الرسول فقد أطاع الله
فالحلال ما حله والحرام ما حرمه والدين ما شرعه ومن
سوى الرسول من العلماء والمشايخ والأمراء والملوك
إنما تجب طاعتهم إذا كانت طاعتهم طاعة الله وهم إذا
أمر الله ورسوله بطاعتهم فطاعتهم داخله في طاعة

¹ مجموع الفتاوى (7 / 70).

² مجموع الفتاوى (7 / 67).

الرسول قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) النساء: 59، فلم يقل وأطيعوا الرسول وأطيعوا أولى الأمر منكم بل جعل طاعة أولى الأمر داخله في طاعة الرسول وطاعة الرسول طاعة لله وأعاد الفعل في طاعة الرسول دون طاعة أولى الأمر فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله). وقال أيضاً¹: (وفي حديث عدي بن حاتم وهو حديث حسن طويل رواه أحمد والترمذي وغيرهما وكان قد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نصراني فسمعه يقرأ هذه الآية قال فقلت له: أنا لسنا نعبدكم قال أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه قال: فقلت: بلى قال: فتلك عبادتهم وكذلك قال أبو البختری أما إنهم لم يصلوا لهم ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ولكن أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية وقال الربيع بن أنس قلت لأبي العالية كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل قال كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله ما أمروا به ونهوا عنه فقالوا لن نسبق أخبارنا بشيء فما أمرونا به ائتمرنا وما نهونا عنه انتهينا لقولهم فاستنصحو الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم فقد بين النبي أن عبادتهم إياهم كانت في تحليل الحرام وتحريم الحلال لا أنهم صلوا لهم وصاموا لهم ودعواهم من دون الله فهذه عبادة للرجال وتلك عبادة للأموال وقد بينها النبي وقد ذكر الله أن ذلك شرك بقوله لا اله إلا هو سبحانه عما يشركون). وقال أيضاً²: (والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء). وقال أيضاً رحمه الله³: (وكل ما نُهي عنه فهو زیغ وانحراف عن الإستقامة ووضع للشيء في غير موضعه فهو ظلم ولهذا جمع بينهما سبحانه في قوله: (قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) الأعراف: 29 فهذه الآية في سورة

¹ مجموع الفتاوى (10 / 266).

² مجموع الفتاوى (3 / 267).

³ مجموع الفتاوى (1 / 97 - 98).

الأعراف المشتملة على أصول الدين والإعتصام بالكتاب
وذي الدين شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله كالشرك
وتحريم الطيبات أو خالفوا ما شرعه الله من أمور دينهم
كإبليس ومخالفي الرسل من قوم نوح إلى قوم فرعون
والذين بدلوا الكتاب من أهل الكتاب فاشتملت السورة
على ذم من أتى بدين باطل ككفار العرب ومن خالف
الدين الحق كله كالكفار بالأنبياء أو بعضه ككفار أهل
الكتاب وقد جمع سبحانه في هذه السورة وفي الأنعام
وفي غيرهما ذنوب المشركين في نوعين أحدهما أمر
بما لم يأمر به كالشرك ونهى عما لم ينه الله عنه
كتحريم الطيبات فالأول شرع من الدين ما لم يأذن به
الله والثاني تحريم لما لم يحرمه الله وكذلك في الحديث
الصحيح حديث عياض بن حمار عن النبي عن الله تعالى
إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالهم الشياطين فحرمت
عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل
به سلطانا ولهذا كان ابتداع العبادات الباطلة من الشرك
ونحوه هو الغالب على النصارى ومن ضاهاهم من
منحرفة المتعبدة والمتصوفة وابتداع التحريمات الباطلة
هو الغالب على اليهود ومن ضاهاهم من منحرفة
المتفقهة بل أصل دين اليهود فيه أصار وأغلال من
التحريمات ولهذا قال لهم المسيح ولأحل لكم بعض
الذي حرم عليكم.. كما أن الشرك بالله ظلم عظيم فإن
الإشراك في هذه الأمة أخفى من ديب النمل دغ جليله
وهو شرك في العبادة والتأله وشرك في الطاعة
والانقياد وشرك في الإيمان والقبول فالغالية من
النصارى والرافضة وضلال الصوفية والفقراء والعامّة
يشركون بدعاء غير الله تارة وبنوع من عبادته أخرى
وبهما جميعا تارة ومن أشرك هذا الشرك أشرك في
الطاعة كثير من المتفقهة وأجناد الملوك وأتباع القضاة
والعامّة المتبعة لهؤلاء يشركون شرك الطاعة وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم لما قرأ
اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح
بن مريم فقال يا رسول الله ما عبدوهم فقال ما
عبدوهم ولكن أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم وحرّموا
عليهم الحلال فأطاعوهم فتجد أحد المنحرفين يجعل
الواجب ما أوجبه متبوعه والحرام ما حرمه والحلال ما
حلّه والدين ما شرعه إما دينا وإما دنيا ودينا).

وكذلك كفر أكثر الكفار.. قال تعالى: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانُوا فِي أَعْيُنِنَا وَلَا يَهْتَدُونَ) المائدة: 104، وفي الحديث الذي يرويه البخاري في صحيحه يقول النبي صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر: ((وأما الكافر أو المنافق فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه (الحديث)).

هذا وقد بين الله في كتابه أن الضعفاء والمقلدين يتبرؤون يوم القيامة من ساداتهم الذين كانوا سبباً في إضلالهم، وأن ذلك ليس بعذر لهم ينجيهم، ولا هو بمانع من موانع التكفير..

فمن ذلك قوله تعالى: (وَبَرُّوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتَدُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهْدَيْنَاكُمْ سَوَاءَ عَلَيْنَا أَجْرُنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ) إبراهيم: 21. وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجْدُونَ وَلِيًّا وَلَا يُصِيرُ * يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَيَّادَتَنَا وَكُتِرَاءَنَا فَاصْلُوْنَا السَّبِيلَ * رَبَّنَا آتِهِمْ ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُّهُمْ لَعْنَا كَبِيرًا) الأحزاب: 64-68.

وآيات في هذا المعنى كثيرة ...

هذا وقد ذكر العلامة ابن القيم في كتابه (طريق الهجرتين) في سياق ذكره لمراتب المكلفين (الطبقة السابعة عشر) وهم: (طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين معهم تبعاً لهم يقولون: إنا وجدنا آباءنا على أمة، وإنا على أسوة بهم) . قال: (وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار، وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة)) أخرجه

مسلم في (كتاب الإيمان) حديث (178)، وهذا المقلد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف، لا يخرج عن الإسلام أو الكفر) إلى قوله: (والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله وإتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل.

فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارا....)
ثم ساق الآيات التي تذكر عذاب المقلدين المتابعين غيرهم على الكفر.. وأن التابع والمتبوع في النار جميعا.. نحو قوله تعالى: (وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ الصُّعْفَاءَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُّعْتُونَ عَلًا نَصِيبًا مِّنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ) غافر: 47- 48.
ثم قال: (فهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين، اشتركوا في العذاب ولم يغن عنهم تقليدهم شيئا، وأصرح من هذا قوله تعالى: (إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرِهَ فَنَتَّبِعَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّوْا مِنَّا) البقرة: 166- 167....) أ.هـ.

**9- وليس من موانع التكفير باتفاق أهل العلم؛ قول الكفر على سبيل الهزل واللعب واللهو والمزاح، ودليله قوله تعالى: (وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) التوبة: 65- 66 ، فلم يعذرهم الله تعالى بهذا العذر، مع أنهم كانوا خارجين في غزوة العسرة للقتال مع النبي صلى الله عليه وسلم، وقالوا تلك الكلمات على سبيل الهزل وشغل الوقت في السفر، (حديث الركب قطع به الطريق) كما جاء في أسباب النزول..
يقول أبو بكر ابن العربي رحمه الله¹: (الهزل بالكفر كفر ، لا خلاف فيه بين الأمة ، فإن التحقيق أخو العلم والحق ، والهزل أخو الجهل والباطل) أ.هـ.**

¹ أحكام القرآن (2/964) وانظر القرطبي (8/197).

ويقول ابن الجوزي رحمه الله¹: (الجد واللعب في إظهار كلمة الكفر سواء) أهـ.
 ويقول النووي رحمه الله²: (والأفعال الموجبة للكفر، هي التي تصدر عن عمد واستهزاء بالدين صريح) أهـ.
 ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية عند قوله تعالى: (لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)³: (لم يقل الله تعالى قد كذبتكم في قولكم (إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ) فلم يكذبهم في هذا العذر كما كذبهم في سائر ما أظهروه من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر لو كانوا صادقين ، بل بين أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب) أهـ.

أي أنه كفرهم سبحانه وتعالى رغم عذرهم المذكور الذي أدلوا به، ولم يكذبهم بوجوده سبحانه، بل أنكر اعتباره، فدل على عدم اعتبار هذا العذر من موانع التكفير.

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين بعد كلام له تقدم في اشتراط القصد لصحة الأحكام، قال بعد أن ذكر خبر الذي قال لما وجد راحلته، بعد أن أضلها⁴: ((اللهم أنت عبيدي وأنا ربك)) أخطأ من شدة الفرح؛ (ولم يكفر بذلك وإن أتى بصريح الكفر، لكونه لم يردده، والمكره على كلمة الكفر أتى بصريح كلمته ولم يكفر لعدم ارادته، بخلاف المستهزئ والهازل، فإنه يلزمه الطلاق والكفر، وإن كان هازلاً لأنه قاصد للتكلم باللفظ، وهزله لا يكون عذراً له بخلاف المكره والمخطئ والناسي فإنه معذور مأمور بما يقوله أو مأذون له فيه، والهازل غير مأذون له في الهزل بكلمة الكفر والعقود، فهو متكلم باللفظ مريد له، ولم يصرفه عن معناه إكراه ولا خطأ ولا نسيان ولا جهل، والهزل لم يجعله الله ورسوله عذراً صارفاً، بل صاحبه أحق بالعقوبة، ألا ترى أن الله تعالى عذر المكره في تكلمه بكلمة الكفر إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، ولم يعذر الهازل بل قال تعالى: (وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) أهـ.

¹ زاد المسير (3/465).

² روضة الطالبين (10/64).

³ الصارم المسلول (517).

⁴ إعلام الموقعين (3/76).

ويقول ابن نجيم الحنفي رحمه الله⁵: (إن من تكلم بكلمة الكفر هازلاً، أو لاعباً كفر عند الكل، ولا اعتبار باعتقاده) أ.هـ.

10- وليس من موانع التكفير المعتبرة كون المكفرين لا يقدرون على ترتيب آثار الكفر على من كفروه.. كإقامة حد الردة أو تغير الحاكم الكافر ونحوه.. فهذه شبه يطنطن بها مرجئة العصر.. (كما طنطن بها بعض كبار مرجئة العصر) وقد تعلق بذلك وقلدهم به سفهاؤهم وجهالهم، وهي من سفسطتهم وجدالهم بالباطل، إذ لو التزموا ذلك لأبطلوا به جميع الأحكام الشرعية.. إذ يلزمهم ما دنا عاجزين عن إقامة حد الزنا، على من ثبت عليه الزنا بالبينة أو الاعتراف أو نحوه أنه ليس بزنا، وليبحث له عن أخرى !! وما دنا عاجزين عن إقامة حد القتل على القاتل فإنه ليس بقاتل، ومن ثم فلا دية عليه ولا كفارة ولا توبة.. !! وما دنا عاجزين عن إقامة حد القطع على السارق فلا يحل لنا أن نسميه سارقاً، إذ ما الفائدة من ذلك - كما يقولون -؟! فلنسمه إذن أميناً ولنسلطه على أموال الناس !!

وما دنا غير قادرين على تغيير المنكرات الظاهرة، فلا يحل لنا أن نعرف بها أو نحذر منها أو نسميها منكراً، وما لم تكن منكراً فهي حتماً معروف.. وهكذا... وفي هذا من الباطل ما يلزم منه فتح أبواب الفساد والإلحاد، وتسويغه وتهوينه على العباد.. والحق والصواب في هذا هو ما أمرنا الله تعالى به في محكم كتابه بقوله: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن: 16، وقال تعالى عن شعيب: (إِنْ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ..) هود: 88.

ومنه وضع الفقهاء قاعدتهم الفقهية المعروفة في أن (الميسور لا يسقط بالمعسور) فإذا عجز المسلمون في وقت من الأوقات عن الخروج على الحاكم الكافر وتغييره، فلا يعني هذا أن يتركوا تكفيره، بل هذا حكم شرعي يستطيعونه فيجب عليهم أن يتقوا الله فيه.. وفي غيره مما هو من آثار تكفير الحكام ويستطيعونه، فيجتنبوا نصرته وتولييه والتحاكم إلى أحكامه الكفرية،

⁵ البحر الرائق شرح كنز الدقائق (5/134).

ولا يولونه أمر دينهم، ولا يجعلون له عليهم سبيلاً، ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، ولا يدخلوا في بيعته أو يقاتلوا تحت رايته، أو يعينوه على باطله أو يظاهروه على مسلم.. إلى غير ذلك مما يملكون فعله ويقدرّون عليه، وأيضاً فإن معرفة كفر الحاكم، مدعاة إلى العمل الجاد والإعداد الذي يمكن في يوم من الأيام من تغييره.. بخلاف من كان الحاكم عنده مسلماً، فإنه لن يرفع بذلك رأساً، ولن يفكر يوماً ما بالإعداد الجاد لتغييره كما هو واقع مرجئة العصر في هذا الزمان..

فاختلاف الحكم على الحاكم عند كل فريق؛ هو الفرقان والميزان الذي يزن سلوك كل فريق ويميز توجهه وصبغته، ما بين موحد كافر بالطاغوت معادٍ له، أو مجتنب على أقل الأحوال..

وما بين مبايع له مناصر، أو مجادل عن باطله مهون من كفرياته.. وواقعنا وواقع خصوم هذه الدعوة أكبر شاهد على هذا.. فليتدبر المنصف أحوال الموحدين وسلوكهم ودعوتهم ومنهاجهم في واقع اليوم..

ثم لينظر في واقع الخولاف الذين ناموا في أحضان الطواغيت ورضعوا من ألبانهم، وسلطوا ألسنتهم وأقلامهم على كل من خرج عليهم أو نازعهم، بلسانه أو سنانة..

11- وليس من موانع التكفير المعتبرة؛ سوء تربية المقترف للكفر، كما زعمه بعض من يقتدي بهم ويشار إليه بالبنان في موانع تكفير ساب الرب أو الدين أو الرسول، فإن أكثر الكفار والمشرّكين قد كفروا ونشأوا في الشرك لسوء التربية والتنشئة كما أخبر بذلك الصادق المصدوق فقال صلى الله عليه وسلم: ((بولد المولود على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو يمجسانه)) رواه مسلم وغيره. فلم يمنع ذلك من تكفيرهم.

12- وليس من موانع التكفير أيضاً، اقتراف شيء من أسباب الكفر الظاهرة الصريحة، بحجة الاستحسان أو الاستصلاح أو ما يسمونه بمصلحة الدعوة..!! فليس ثم مصلحة معتبرة في الشرك أو الكفر، لأنه أعظم ذنب عصى الله به في الوجود، ولذلك قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا

يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) النساء: 48، وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم؛ أي الذنب أعظم ؟ فقال: ((أن تجعل لله ندا وهو خلقك))..

فهو أعظم المفاسد في الوجود على الإطلاق، ولذلك كان محيطا لسائر الأعمال قال تعالى: (وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) الزمر: 65، وكل مصلحة مزعومة أو مدعاة في الشرك أو الكفر فهي مصلحة باطلة ملغاة شرعا، لم يجعل الشارع لها اعتبارا.. نعم قد يكون في الشرك مصالح دنيوية وشهوانية لبعض الناس، يغطونها بمصلحة الدين، والدين منها براء.. فالله قد بعث كافة رسله وأنزل جميع كتبه كما هو معلوم لإبطال الشرك وهدم الكفر.. ومن ثم إخلاص العبادة لله وحده.. وهو سبحانه طيب لا يقبل إلا طيبا.. والمقاصد الشرعية المطهرة، لا يجوز شرعا أن يتوصل إلى تحقيقها إلا بوسائل شرعية مطهرة صحيحة، تماما كما لا تزال النجاسة ويتطهر منها بنجاسة أخرى، وكما لا يستنجى من البول بالبول.. فلسنا ميكافيليين¹ تبرر الغاية عندنا الوسيلة.. حتى نختار ما نشتهي من وسائل، بل قد سد الله جميع الطرق، ولم يبق لنا إلا طريقا واحدا موصلا إليه وإلى جنته ومرضاته ونصرته دينه وتحقيق سعادة الدارين؛ ألا وهو الطريق الشرعي التي بعث بها رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا من أهم معاني شهادة أن محمدا رسول الله. وقد بين الله ضلال سعي من يستصلحون الكفر، وخسارة من يستحسنون صنعه، فقال: (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ صَلَّوْا سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا) الكهف: 103-105.

ورحم الله السلف الذين كانوا يسمون مثل هذه الإستصلاحات التي يلصقها أهلها بالدين: (خدعة

¹ نسبة إلى نقولا ميكافيلي صاحب كتاب الأمير الذي أودع فيه خلاصة تجاربه بين الأمراء ودون فيه نصائحه التي تضمن لهم حفظ عروشهم، وأشهرها (الغاية تبرر الوسيلة).

إبليس) ، يطلقون ذلك على من داهن الأمراء وتقرب إليهم في أزمنة الخلافة والفتوحات..
كما قال سفيان الثوري رحمه الله لبعض من يناصحه:
(إياك والأمراء أن تدنو منهم أو تخالطهم في شيء من الأشياء، وإياك ويقال لك لتشفع عن مظلوم أو ترد مظلمه، فإن ذلك خديعة إبليس، وإنما اتخذها فجار القراء سلماً....) أ.هـ.¹

فتأمل إبطاله استصلاح واستحسان بعض الفقهاء الدخول على الأمراء والدنو منهم بحجة تخفيف الظلم ودرء الفساد..!! ويسمى ذلك (خديعة إبليس)، وفي أي وقت يقول ذلك.. في أوائل خلافة بني العباس قبل المعتصم وقبل المأمون ونحوهم ممن أظهروا بدعهم وامتنحوا الناس.. وكانت عزة الخلافة وهيبته قائمة، وفتوحات المسلمين وجحافلهم تدك حصون الكفر شرقاً وغرباً..

فكيف به رحمه الله لو رأى خوالف زماننا الذين لم يتقربوا إلى الطواغيت والمرتدين وحسب.. بل دخلوا في دينهم وأقسموا على احترام دساتيرهم الشريكية وشاركوا في تشريع قوانينهم الكفرية وصاروا لهم جندا محضين وأنصاراً مخلصين..؟؟

ثم لا يستحيون من أن يلصقوا ذلك الكفر البواح والشرك الصراح كله بالدين.. فيقولون: هي مصلحة الدعوة ونصرة الدين!! بل هي مصلحة القروش والكروش.. ورحم الله سفيان إذ يقول: (إني لألقى الرجل أبغضه، فيقول لي: كيف أصبحت؟ فيلين له قلبي، فكيف بمن أكل ثريدتهم، ووطيء بساطهم؟؟) ² أ.هـ.

¹ انظر رسالة القول النفيس في التحذير من خديعة إبليس لأبي محمد المقدسي فك الله أسره.

² تذكرة الموضوعات (25).

مسألة مداهمة المنازل من قبل أنصار الطواغيت

مسألتنا هذه تسمى في الفقه الإسلامي بالعدو الصائل وهي مسألة مجمع عليها بين أهل العلم من سلف الأمة حتى لو كان المداهم للمنزل من المسلمين بل من خيارهم فإنه يقتل ولا يتردد في ذلك يقول الشيخ عبد الله عزام رحمه الله¹:

(إن كل دين نزل من عند الله جاء للحفاظ على الضرورات الخمس: الدين، والنفس، والعرض، والعقل، والمال.

ولذا فيجب المحافظة على هذه الضرورات بأي وسيلة، ومن هنا شرع الإسلام دفع الصائل²، والصائل: هو الذي يسطو على غيره قهراً يريد نفسه أو ماله أو عرضه. الصائل على العرض: ولو كان مسلماً إذا صال على العرض وجب دفعه باتفاق الفقهاء ولو أدى إلى قتله، ولذا فقد نص الفقهاء على أنه لا يجوز للمرأة أن تستسلم للأسر ولو قتلت إذا خافت على عرضها. أما الصائل على المال أو النفس فيجب دفعه عند جمهور العلماء، ويتفق مع الرأي الراجح في مذهبي مالك والشافعي ولو أدى إلى قتل الصائل المسلم، ففي الحديث الصحيح: ((من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد))³ قال الجصاص

¹ انظر رسالة الدفاع عن أراضي المسمين أهم فروض الأعيان (6).

² جامع الأحكام (8/150).

³ حديث صحيح رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وانظر حاشية ابن عابدين (5/383)، والزيعلی (6/110)، ومواهب الجليل (6/323)، تحفة المحتاج (4/124)، الإقناع (4/290) والروضة البهية (2/371) والبحر الزخار (6/268).

رحمه الله بعد هذا الحديث¹: (لا نعلم خلافاً أن رجلاً لو
شهر سيفاً على رجل ليقلته بغير حق أن على
المسلمين قتله).

وفي هذه الحالة - الصيال - إذا قتل الصائل فهو في النار
ولو كان مسلماً ، وإذا قتل العادل فهو شهيد ، هذا حكم
الصائل المسلم ، فكيف إذا صال الكفار على أرض
المسلمين حيث يتعرض الدين والعرض والنفس والمال
للذهاب والزوال؟ ألا يجب في هذه الحالة على
المسلمين دفع الصائل الكافر والدولة الكافرة؟! أ.هـ
ويقول ابن تيمية رحمه الله²: (فالعُدو الصائل الذي
يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من
دفعه).

وقد أهدر النبي صلى الله عليه وسلم عين الناظر من
ثقب باب البيت إذا فقتها صاحب الدار وأمر الرجل الذي
يصلي فأراد أحد أن يجتاز بين يديه أن يدفعه فإن أبى
فليقاتله وهي مسألة أهون من مسألتنا بكثير فكيف
بمن يعتدي على بيوت المسلمين وينتهك حرمتها ويروع
أهاليها ويكشف عوراتها ويفجع أطفالها بفقد آبائها
أليس أحق بالمقاتلة من هؤلاء؟!.

يقول الشيخ الجربوع فك الله أسره في معرض رده على
جريدة الجزيرة التي قالت عن فتوى الشيخ حمود بن
عقلا الشعبي رحمه الله³: (وللشعبي فتاوى خطيرة
تناقلها تلاميذه وأتباعه كفتوى بجواز قتل رجال الأمن
وقتلهم عن المداهمة أو القبض مبرراً ذلك بأنه من باب
دفع الصائل والدفاع عن النفس، وكان الشعبي قد
أفتى بها بعض تلاميذه المقربين منه عام 1415هـ ،
واليوم يتناقل أتباع الشعبي الفتوى نفسها...).

قال الشيخ عبد العزيز: (أولاً أثبت العرش أيتها الجزيرة
ثم انقشي يا ناقضة غزلها أنكاثاً من بعد قوة ..
ثانياً: إن الإسلام هو الذي أفتى بذلك ولم يفتي بذلك
الشيخ رحمه الله تعالى فلو سأل سائل وقال ما حكم
الإسلام في رجل يقتحم علي داري وأنا في مأمن (نائم
بين نسائي) وإذا بالبيت يداهم علي وعلى عرضي
ويكشف ستر نسائي ويهتك في بلد يدعي أصحابها

¹ أحكام القرآن للجصاص (1/2402).

² الفتاوى الكبرى (4/608).

³ وهو منشور في الشبكة العنكبوتية في المنتديات الحوارية.

تطبيق الإسلام يقومون بأفعال استنكرها أبو جهل
عندما قيل له لماذا لا تتصور على محمد صلى الله عليه
وسلم بيته فقال أبو جهل: لا والله لا أفعل فتحدث
العرب عني أني أورع بنات محمد صلى الله عليه وسلم
!!

الجواب : لاشك في جواز قتله.
قال النووي رحمه الله تعالى في المجموع في حال أقل
من هذه الحال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم:
(إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد
أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله , فإنما هو
شيطان)) رواه البخاري ومسلم , قال أصحابنا:
(ويستحب للمصلي دفع من أراد المرور لحديث أبي
سعيد المذكور).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال: ((إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا
يمر بين يديه فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين)) رواه
مسلم . ويدفعه دفع الصائل بالأسهل ثم الأسهل ويزيد
بحسب الحاجة وإن أدى إلى قتله , فإن مات منه فلا
ضمان فيه كالصائل.

فهنا جواز قتل المار بين يدي المصلي فما بالكم بمن
داهم البيوت في الظلام الدامس على المؤمنين غير
رجال الحسبة فإنهم يداهمونها على الطواغيت الذين لا
حرمة لهم ولا لمنازلهم إذ أنها منازل أعدت لحرب الله
ورسوله والصد عن سبيله فلها حكم الحاربة .. ناهيك أن
المداهم هنا هو الصالح والمدهوم هو المفسد الفاجر
بينما الصورة الماضية على النقيض فالمداهم هو الفاجر
العريد والمدهوم هو العالم الصالح والمؤمن العابد.
ويقول الشوكاني رحمه الله تعالى في النيل: (باب دفع
الصائل وإن أدى إلى قتله وأن المصول عليه يقتل
شهيدا فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: ((جاء
رجل فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ
مالي؟ قال: فلا تعطه مالك , قال: أرأيت إن قاتلني ؟
قال: قاتله قال: أرأيت إن قتلني ؟ قال: فأنت شهيد ,
قال: أرأيت إن قتلته ؟ قال: هو في النار)) رواه مسلم
وأحمد , وفي لفظه: ((يا رسول الله أرأيت إن عدا على
مالي ؟ قال: ((أنشد الله)) , قال: فإن أبوا علي قال:
((أنشد الله)) , قال: فإن أبوا علي ؟ قال: ((قاتل ,

فإن قتلت ففي الجنة وإن قتل ففي النار)) فيه من الفقه أنه يدفع بالأسهل فالأسهل). وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من قتل دون ماله فهو شهيد)) متفق عليه وفي لفظ ((من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد)) رواه أبو داود والنسائي والترمذي وصححه وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((من قتل دون دينه فهو شهيد , ومن قتل دون دمه فهو شهيد , ومن قتل دون ماله فهو شهيد , ومن قتل دون أهله فهو شهيد)) رواه أبو داود والترمذي وصححه.

قال الشوكاني بعد أن ذكر المسألة الفقهية التي دلت عليها الأحاديث المذكورة أنفاً وهي (جواز قتل من صال عليك يريد مالك) قال رحمه الله تعالى: (كما تدل الأحاديث المذكورة على جواز المقاتلة لمن أراد أخذ المال¹ تدل على جواز المقاتلة لمن أراد إراقة الدم والفتنة في الدين والأهل وحكى ابن المنذر عن الشافعي أنه قال: من أريد ماله أو نفسه أو حريمه فله المقاتلة , وليس عليه عقل ولا دية ولا كفارة قال ابن المنذر: والذي عليه أهل العلم أن للرجل أن يدفع عما ذكر إذا أريد ظلماً بغير تفصيل...إلى أن قال... وأحاديث الباب مصرحة بأن المقتول دون ماله ونفسه وأهله ودينه شهيد , ومقاتله إذا قتل في النار , لأن الأول محق والثاني مبطل..). أ.هـ .

ولا بد أن تعلم أن الصائل اليوم (ليس مجرد باغ أو قاطع طرق، أو فئة محدودة، إنه نظام عالمي جديد، إنها هجمة اليهود المحتلين لبلاد الشام في فلسطين وما حولها، والساعين لاحتلال كامل العالم العربي والإسلامي من خلال برامج التطبيع الاقتصادي والثقافي والاجتماعي بل والأمني والعسكري في كامل المنطقة. إنها هجمة أمريكا وبريطانيا وفرنسا وحلفاءهم في حلف الناتو مع روسيا في وسط آسيا على كافة بلاد الإسلام ولا سيما في عقر دارهم ومكان مقدساتهم وثرواتهم النفطية وغيرها.

¹ تأمل أيها القارئ كيف أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل القتال للدفاع عن المال الخاص قتالاً في سبيل الله أفلا يكون أوجب منه وأولى القتال للدفاع عن المال العام من ثروات نفطية ومعدينية وبحرية وزراعية....الخ.

إنها هجمة الحكومات المرتدة وأجهزة أمنها وجيوشها وشرطتها ومخبريها وسجانيها وجلاديتها وأجهزة إعلامها الكافرة على أنفس المسلمين وأعراضهم وأموالهم، حكومات موالية للأعداء نائبة لهم في حكمنا بشرائع الكفر.

إنها هجمة المنافقين الضالين المضلين الذين يكفون أيدي الناس وقلوبهم وعقولهم عن جهاد هذا الصائل ويفتتون بقتل الذين يأمررون بالقسط من الناس، فمتى يكون دفع الصائل فرض عين إن لم يكن في مثل ما نحن فيه. وكما قال الشاعر:

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

إننا نؤمن ونعلن بكل صراحة مستعينين بالله إن حكم الجهاد اليوم فرض عين على كل مسلم، جهاد اليهود والصليبيين حيث وجدوا في بلادنا أو بلادهم مدنيين وعسكريين محتلين واقتصاديين مبشرين ودعاة كفر ودعارة وضلالة، بالسيف والسلاح، وإن حكم قتال وجهاد الحكام المرتدين الموالين لهم المدافعين عنهم الحاميين لقواعدهم وتواجدهم فرض عين لوحده وتبعاً لجهاد اليهود والنصارى، بالسيف والسلاح، وإن حكم مواجهة باطل المنافقين وحججهم بالحجة الحقّة والكتاب والسنة وأدلة الدين واجب أيضاً ولا سيما على العلماء والدعاة المجاهدين، كما قال تعالى: (وَكَذَلِكَ نَقُصِّلُ الْآيَاتِ لِّلْمُتَسَيِّئِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ) الأنعام: 55، هذا في عامة ديار أهل الإسلام، فما حكم هذا في بلاد المقدسات، الجزيرة واليمن والشام، بلاد الحرمين وقُدس المسلمين، بلاد الجزيرة التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخرج منها كل مشرك ولا يجتمع فيها دينان، لا شك أنه أوجب وأكد من باقي الديار وهو واجب مؤكد في كل ديار الإسلام، فهناك قبلتهم ومسجد نبيهم ومسراهم، وهناك بيت مالهم ومحط ثرواتهم ومنبع أرزاقهم وهو النفط والغاز والثروات التي رزقها الله أهل الإسلام وجعلها في أكناف بيته ومسجد حبيبه ومسجد مسراه عليه الصلاة والسلام، وهي عقر دار الإسلام ومحل مقدساتهم)¹ أ.هـ.

¹ مسؤولية أهل اليمن (17).

**فهل يعني هذا شباب الإسلام وينفضوا الغبار من على
عيونهم ويتحركوا ويتحرروا ولا مانع من أن تموت منا
ثلة وتحيا بعدهم أمة والله غالب على أمره ولكن أكثر
الناس لا يعلمون وإنما يجاهد المؤمن في الله جهاده، إن
أخفق فإفادة ، أو أودى فإرادة، أو نفي فريادة، أو سجن
فعبادة، أو عاش فقيادة، أو مات فشهادة، فله الحسنی
وزيادة.**

وصايا للمجاهدين

1- التفريق بين جمال الأفكار المجردة وبين صورتها الواقعية والعملية:

(حين يتحدث الناس عن الجهاد في سبيل الله تعالى، فهذه كلمة جميلة وجميلة جداً - الجهاد في سبيل الله تعالى - ولكن واقع الجهاد ليس جميلاً كله في كل أحداثه، فالجهاد ليس هو هذه الخطب الرثانة، وليس هو تلك الكلمات الجميلة، وليس كله غنائم وسبايا، وليس كله نصر مؤزر، وليس كله خطب نارية، بل فيه موت الحبيب، وفيه جرح الصديق، وفيه تطاير الأشلاء وفقد المال، وفقد المعين، وبمعنى آخر فيه جانب من المشقة، بل المشقة العظيمة، ثم فيه اختلاط الجنود وحصول الخصومات بين الناس، فهذا ضرب هذا، وهذا خاصم هذا، وهذا شط على هذا، فهو حركة بشرية، وفيه أخطاء واجتهادات، وتأويلات بعضها يستساع وبعضها ليس كذلك، فهناك حد فاصل بين جمال الفكرة وسموها وبين واقعيتها.

لو أخذنا تصور الناس وخيالهم لواقع الدولة الإسلامية، لو وجدنا أنها أقرب ما تكون في أذهانهم إلى عالم الأعلام، عالم مليء بالصّور الجميلة، والفراشات الطائفة، والألوان الزاهية، والسّماء تُنزل غيثها على الدّوام، والصّرع مليء في كل حين، والأعداء يخافون جانبنا لما يعلمون من نزول الملائكة معنا في القتال، فهم يتصوّرون دولة الإسلام التي لا فقير فيها، ولا مريض فيها وكل من طلب شيئاً فهو بين يديه، ولكن لو نظرنا لدولة النّبي صلى الله عليه وسلم لما وجدنا هذه الجنة، بل لو وجدنا أنّ معاناة الصّحابة رضي الله عنهم في دولة الإسلام في المدينة أشدّ من معاناتهم وهم في مكة.

فهل حصل للصّحابة رضي الله عنهم في مكة ما حصل لهم في غزوة الخندق (إِذْ جَاؤُوكُمْ مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ

أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ رَاغَتْ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ
وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا
زُلْزَالًا شَدِيدًا) الأحزاب: 10-11 في دولة الإسلام راغت
الأبصار وبلغت القلوب الحناجر، وابتلاء كالزَّلزال بل هو
الزَّلزال نفسه.

قارن بين هذه الصَّورة وبين الصَّورة التي يحاول رسمها
مشايخ هذا الزَّمان لدولة الإسلام، فهم يَعِدُونَ النَّاسَ
بالدَّولة التي لا خوف فيها ولا مشقَّة، بيتٌ لكلِّ إنسان،
طعامٌ لكلِّ بطن، والنَّاس يدخلون في الإسلام لمجرَّد
رؤيتهم لنا ولدولتنا، وعلى هذا فالنَّاس يأتون إلينا (إلى
جماعتنا) لأنَّ في أذهانهم أننا الحزب الذي سيؤمن لهم
من النعيم الدنيوي أكثر مما تؤمنه الأحزاب الأخرى.
لكن لو قلت لكم: إنَّ ثلاثة من الخلفاء الراشدين ماتوا
قَتلاً، وعلى يد أناس لم يحتاجوا لكثير من التخطيط
لقتلهم:

- فعمر بن الخطاب رضي الله عنه قتله عدوُّ الله أبو
لؤلؤة المجوسي وهو قائم في صلاة الفجر، بين يدي
شيوخ المسلمين وعلمائهم وقادتهم ورؤسائهم.
- وعثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه انطلق الهوجاءُ
وسيطروا على المدينة حتى دخلوا على الخليفة الصائم
رضي الله عنه وذبحوه في بيته (في وسط المدينة بين
الناس).

- وعلي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، في وسط
المسجد وهو قائم يدعو الناس إلى صلاة الفجر، وبين
طائفة، يأتيه ابن ملجم الخارجي فيضرب هامته بالسيف
بتصرُّف فردي وباتِّفاق مع آخرين على قتل معاوية وابن
العاص، وهذا عصر الخِلافة الراشدة وما أدراك ما بعده
ولذلك علينا أن نقول: إنَّ الذين يتصوِّرون عالم الإسلام
العَمَلِي (حركة المرء المسلمة في الحياة) هو عالم لا
يمتُّ إلى عالم البشر، وهو خارج عن حركة الحياة برمتها
هؤلاء واهمون، ويعيشون تهويمات وخيالات فبمجرد
اصطدامهم بالصَّورة الحقيقيَّة لهذه الحياة ستجدُّهم
ينقلبون على أنفسهم، يعلنون اعتزالهم وعدم قدرتهم
على تحمُّل هذه الحياة.

إنَّ العيش مع الكتب وبين الكتب، ومع الأفكار والقلم
والورقة ليس هو الإسلام إنَّما الإسلام هو حركة الحياة،
حركة البشر (الإنسان) بما فيه من صواب وخطأ،

فالصواب يقوَّى ويدعَّم، والخطأ يقوِّم ويصلح، فعالم الإسلام العملي فيه الصواب وفيه الظلم، فيه الصدق وفيه الكذب، وكلُّ له مقامه في الإسلام. الإسلام يعترف بوجود الخطأ كوناً، ولا يلغيه في الخلق والوجود ولذلك أنزل الله تعالى الحدود وأنزل العقوبات، وأنزل الأحكام، والخطاب الرباني في ذلك كله للمجتمع المسلم الموحد المجاهد وليس هو خطاب لغير المسلمين.

على الرغم أن عصر الفتنة بين علي رضي الله عنه وخصومه (عائشة ومعاوية رضي الله عنهما) هو عصر تكلُّ فيه أصحابه إلى الله تعالى، ولا نقول فيه إلا ما جاءنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكامه كقوله صلى الله عليه وسلم لعَمَّار: ((تقتلك الفئة الباغية)) وغيره من الأحاديث، لكن لو حاولنا استطلاع ورؤية الواقع عن قرب (وهو عصر مبكر وقريب من القرون الخيرية بل هو منها) لرأينا هولاً، ولرأينا من الأمور التي تشيب لهولها الأطفال، انظر:

1- الخوارج (أربعة آلاف رجل مقاتل قرَّروا قتال علي رضي الله عنه وثلاثة آلاف في الكوفة قرَّروا عدم قتاله ولا القتال معه) طلب منهم علي رضي الله عنه أن (نمضي إلى قتال عدوِّنا وعدوِّكم معاوية)، لكنهم يرفضون حتَّى يعلن اعترافه بالكفر والتَّوبة عنه، فيقيم لهم علي رضي الله عنه ملحمة في التَّهروان بعد قتلهم عبد الله بن خُبَّاب بن الأَرْتِّ وزوجته الحامل، فقتلهم ولم ينجُ منهم سوى (400) رجل جريح.

2- معركة الجمل في الخريبة قرب البصرة (حسب رواية عمر بن شبة) وهي معركة بين مسلمين بل بين القبائل نفسها (مضر ضدَّ مضر وربيعه ضدَّ ربيعة ويمن ضدَّ يمن) إخوان في الدِّين والمنهج والنَّسب، وقُتِل فيه طلحة والزَّبير (المبشَّرين بالجنة).

3- معركة صفين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، معركة حصل فيها مجزرة مع أنَّ بعض النَّاس حرَّضوا على الصِّلح وقالوا: ((من لثغور الشَّام بعد أهل الشَّام؟ من لثغور العراق بعد هلاك أهل العراق، من للذَّراري والنِّساء، ألا تذكرون الأرحام؟)) وبعيداً عن ضعف الرِّوايات التي ذكرت الهول في القتل لكن بلا شكَّ أنَّ القتل كان عظيماً.

4- رَدَّة بعض النَّصارى بعد إسلامهم حتَّى قالوا: والله
لديُّنا الذي خرجنا منه خيرٌ من دين هؤلاء الذين هم عليه،
ما ينهاتهم دينهم عن سفك الدِّماء وإخافة السَّبيل وأخذ
الأموال. (الطُّبري)، وقتلهم عليٌّ على الرَّدَّة.
ثمَّ بعد ذلك كله عام الجماعة، ثمَّ حرب عبد الله بن الزُّبير
، ثمَّ... ثمَّ...

فهذا جانب من حركة الإنسان (أي الإنسان) لا ينبغي أن
يُنسى أو يوضع عليه الأيدي لُفهم النَّاس أن حياة
المسلم كلها قيامٌ ليل، وصيامٌ نهار، وعفوٌ متكرَّر،
وعطاءٌ متكرَّر، وخيرٌ دائم حتَّى اصطبغت صورة الوليِّ
في خيال الإنسان المسلم على هيئة الغاز المثالي، أي
الذي لا وجود له¹.

الوليُّ هو إنسان.. إنسان.. بشر.
المجاهد هو إنسان.. إنسان.. بشر.
أمَّا تصوير صورة الإسلام العملي وعالم الإسلام
والمسلمين على صورة أفلام الكرتون أو عالم الجنِّ
والملائكة فهي صورة تُهين الإسلام أكثر ممَّا ترفعه.
إنَّنا نقول هذا لأولئك القوم الذين يعطلون عطاءم
الأمور ويوقفونها لمجرَّد بعض الأمور الصَّغيرة،
فحساسيتهم أمام الأخطاء تجعلهم يضعون العصبة على
عيونهم لحجبها عن رؤية الخير والنَّعمة والفضل الإلهيِّ.
إنَّ الجهاد في سبيل الله تعالى حركة بشريَّة، وحركة من
أجل السُّلطان والمُلْك، ففيه تتداخل كلُّ انفعالات
الإنسان، ومن دعا للسَّيف أو حرَّض على السَّيف، فلا
ينتظر أن يناقشه النَّاس ويحاربوه بالخطب الرِّثانة
والورق الصَّقيل، بل عليه أن يحضّر نفسه ليدوق حرَّ
السَّيف، هذه هي سنَّة الله تعالى، وللدَّكر فإنَّ الخلفاء
الثلاثة (الشُّهداء) ما ماتوا بيد الكفار بل ماتوا بيد
مسلمين (فسقة، مبتدعين) فأبو لؤلؤة الفارسيِّ ليس
من أهل الشُّرك (ومحاولة إثبات مجوسيتته دونها خرط
القتاد وإن نُسب إليها) وأبو ملجم من الخوارج (ولم
يكفر أوائلهم إنَّما الخلاف فيمن أتى بعدهم)، والثَّائرون
على عثمان (بعض قادتهم صار من قادة جيش عليٍّ
رضي الله عنه).

¹ انظر (المتهاجرون) أي من مات من الصَّحابة والتَّابعين وهو مهاجر
لصاحبه حتَّى مات في المعارف لابن قتيبة (550) .

ولذلك من وضع رجله ويده في هذا السَّبيل، سبيل إعادة سلطان الله تعالى إلى الأرض بالجهاد في سبيل الله تعالى، ووقف نفسه للتَّحريض ضدَّ الطُّواغيت، وإزالة عروشهم، ودك طغيانهم، فهذا رجل نهايته معلومة، وإن لم يحضر نفسه لذلك فهو رجل مستريح (أي لا عقل له) فهذا طريق نهايته إمَّا بَرْد العدل أو حَرُّ السَّيف. نعم يسعك أن تُنشئ محلة أو نشرية لتكون حزبا معارضا، وحزبا ترقيعيا تطلب الإصلاح وتنتظر الفرج بإخراج المساجين، أو موت ملكٍ ليأتي غيره فربما يكون خيرا منه، فحينئذٍ أمرُك سهلٌ وهينٌ، فأنت رجل سياسة وكلمة، وملقك عندهم لا يعدو أن تكون معارضا محترما، أي تحترم حدود المعارضة السياسيَّة.

أما وقد قلت: الجهاد والقتال، فما عليك إلا أن ترتقب، فليست أنت بخير من أسلافك الأخيار، وليست أنت بخير من أقرانك، فليس عبد الله عزَّام عنك ببعيد، وليس الشيخ عمر عبد الرحمن عنك ببعيد، وليس الشيخ أبو طلال القاسمي عنك ببعيد، وليس الشيخ أنور شعبان عنك ببعيد، وليس أبو عبد الله أحمد عنك ببعيد، وليس يوسف العيري عنك ببعيد وليس... القائمة طويلة يا عبد الله ويكفيك هذا.

فهذا أمر تشيب له الولدان، وليس له إلا الرِّجال، ففكر كثيرا قبل أن تخوض، وإياك أن تقول: لقد ورطوني، فما ورطك أحد، فنحن لم نضمن لك حصول الوزارة والمنصب، ولم نضمن لك ملائكة تجاهد معك لا يخطئون، ولم نضمن لك مسدسا ينزل من السماء يعرف المؤمن من الكافر والسني من البدعي، ولم نضمن لك نبيا قائدا يوحى إليه، فقد نقول لك اليوم قولا ونرجع عنه غدا، ونقول لك: هذا ما رأينا، وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين، فإن أردت (الغاز المثالي) اصعد القمر، فإن أعجزك فالكثير من الناس قد سلكوا سبيل السلامة وجلسوا كالعصافير مع أبنائهم في أعشاشهم، يأكلون ويشربون ويرقبون الحياة من وراء زجاج بيوتهم، هذا في وقت المدافع، فإذا سكنت سيخرجون علينا بمواعظهم العظيمة ليقولوا لنا: لقد قلنا... وقد توقعنا... وقد أنذرنا... وقد... السنة طويلة نسأل الله تعالى قصتها.

(سَلِّقُوا بِالسِّنَةِ جِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ) الأحزاب: 19.

إِنَّ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُقْعَدِينَ يُتَقْنُونَ نَقْدَ لَاعِبِي كُرَةِ الْقَدَمِ،
وَلَكِنَّهُمْ أَصْحَابُ أَصْوَاتٍ عَالِيَةٍ فِي قِيَادَةِ الْمَعْرَكَةِ عَلَى
كُرْسِيِّ النَّظَارَةِ، وَهُمْ شَهِدُ اللَّهِ يَعْزِقُونَ وَيَتَصَبَّبُونَ عِرْقاً
وَتُبْحَ أَصْوَاتُهُمْ لَكِنَّهُمْ يَلْعَبُونَ كُرَةَ الْقَدَمِ بِأَيْدِيهِمْ¹ أ.هـ.

2- أَنْ حُكْمَ قِتَالِ الْمُرْتَدِّينَ أَشَدُّ مِنْ حُكْمِ قِتَالِ الْكُفَّارِ الْأَصْلِيِّينَ:

¹ انظر مقالات بين منهجين المقال رقم (83).

(من قرأ سيرة الصحابة رضي عنهم في حروبهم وجهادهم رأى بكل وضوح أنَّ جهادهم للمرتدين وخاصة قتال بني حنيفة أتباع مسيلمة كان من أشق الحروب وأتعبها عليهم فقد جاهدوا فيها جهداً عظيماً، وقال أهل السيرة أنَّ عدد من قُتل من المسلمين يقارب الألف، وعدد قتلى بني حنيفة (10) آلاف نفس، وكان عدد كبير من القتلى هم من حملة القرآن، وكانت هذه المقتلة سبباً في إقبال الصديق رضي الله عنه على جمع القرآن، ثم من نظر في مسيرة التاريخ الإسلامي رأى أن حروب المسلمين لطوائف الزنادقة كانت من أشدَّ البلاء على المسلمين، أشدَّ من قتالهم للكفار الأصليين، ولو تمعنا في سبب هذا الخصوص في قتال المرتدين لرأينا أن الأمر يرجع إلى سببين اثنين، وبفهمهما تدرك جماعات التوحيد والجهاد أن ما هم عليه من أمر هو أمر خاص لا يقوى له إلا الرجال ولا يقوم له إلا من أخلص وجهه لله سبحانه وتعالى، هذان السببان هما:

1- أن حكم قتال المرتدين أشدَّ من حكم قتال الكفار الأصليين :

قال الغزالي رحمه الله¹: (والقول الوجيز فيه أنه يُسلك بهم (أي الزنادقة الباطنية) مسلك المرتدين في النظر في الدم والمال والنكاح ونفوذ الأقضية وقضاء العبادات، أما الأرواح فلا يُسلك بهم مسلك الكافر الأصلي، إذ يتخير الإمام في الكافر الأصلي بين أربع خصال: بين المن والفداء والإسترقان والقتل، ولا يتخير في حق المرتد، بل لا سبيل إلى استرقاقهم ولا إلى قبول الجزية منهم ولا إلى المن والفداء، وإنما الواجب قتلهم وتطهير وجه الأرض منهم، هذا حكم الذي يُحكم بكفرهم من الباطنية، وليس يختص جواز قتلهم ولا وجوبه بحالة قتالهم، بل نغتلهم ونسفك دماءهم، فإنهم مهما اشتغلوا بالقتال جاز قتلهم). أ.هـ.

فالمرتد أحكامه في القتال أشد من الكافر الأصلي. وكذلك لا يجوز مصالحة ومهادنة وأمان المرتدين، ويجوز مصالحة ومهادنة وموادة الكفار الأصليين:

قال الشافعي رحمه الله²: (إذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين، أو طائفة منهم لبعد دارهم، أو كثرة

¹ فضائح الباطنية (95).

² الأم (4/186).

عدوهم أو خلة بالمسلمين (أي اضطراب أمور المسلمين)، أو بمن يليهم منهم جاز لهم الكف عنهم، ومهادنتهم على غير شيء يأخذونه من المشركين، وإن أعطاهم المشركون شيئاً قل أو كثر كان لهم أخذه). وجاء في السير الكبير وشرحه للشيباني بشرح السرخسي رحمه الله¹: (وإن لم يكن بالمسلمين قوة عليهم فلا بأس بالموادعة، لأن الموادعة خير للمسلمين في هذا الحال، وقد قال الله عز وجل: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) (الأنفال: 61). وقال ابن قدامة رحمه الله²: (وتجوز مهادنتهم على غير مال، لأن النبي صلى الله عليه وسلم هادنهم يوم الحديبية على غير مال يأخذه منهم فإنها إذا جازت على غير مال فعلى مال أولى). هذا في أحكام الكفار الأصليين فإنه يجوز للإمام وللمسلمين موادعتهم ومصالحتهم وبسط أحكام الموادعة وموجباتها مفضلة في كُتُب الأئمة، ويجب الوفاء لهم بهذا، ولا يجوز الغدر ولا الخيانة إلا أن ينقضوا العهد والمواثيق. أما المرتدُّون فلا يجوز موادعتهم ولا مصالحتهم، قال أبو الليث السمرقندي رحمه الله³: (إن أخذ الجزية وعقد الذمة مشروع في حق جميع الكفار إلا مشركي العرب، والمرتدِّين، فإنه لا يقبل منهم الجزية، كما لم يُشرع فيهم الإسترقاق). قال الكاساني رحمه الله عند شرحه لما تقدَّم⁴: (فإنه لا يقبل من المرتد إلا الإسلام أو السيف لقول الله تعالى: (ثُمَّ قَاتِلْهُمْ أَوْ يَسْلَمُوا) (الفتح: 16)، قيل إن الآية نزلت في أهل الردة من بني حنيفة ولأن العقد في حق المرتد لا يقع وسيلة إلى الإسلام لأن الظاهر أنه لا ينتقل عن دين الإسلام بعدما عرف محاسنه وشرائعه المحموده في العقول إلا لسوء اختيار وشؤم طبع فيقع اليأس عن فلاحه فلا يكون عقد ذمة). قال القرطبي رحمه الله⁵: (قال الأوزاعي: تؤخذ الجزية من كل عابد وثن أو نار أو جاحد أو مكذب، وكذلك مذهب مالك، فإنه رأى أن الجزية تؤخذ من جميع أجناس الشرك

¹ (5/1789).

² المغني (10/519).

³ في تحفة الفقهاء وهو متن كتاب بدائع الصنائع للكاساني (3/207).

⁴ بدائع الصنائع (7/111).

⁵ الجامع لأحكام القرآن (8/110).

والجحد، عربياً، أو عجمياً، تغلبياً أو قرشياً كائناً من كان (إلا المرتد).

قال ابن تيمية رحمه الله¹: (وقد استقرت السنة بأن عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلي من وجوه متعددة، منها أن المرتد يُقتل بكل حال، ولا يُضرب عليه جزية، ولا تُعقد له ذمة، بخلاف الكافر الأصلي، ومنها أن المرتد يقتل وإن كان عاجزاً عن القتال، بخلاف الكافر الأصلي الذي ليس هو من أهل القتال، فإنه لا يقتل عند أكثر العلماء كأبي حنيفة ومالك وأحمد، ومنها أن المرتد لا يرث ولا يناكح ولا تؤكل ذبيحته، بخلاف الكافر الأصلي إلى غير ذلك من الأحكام) أ.هـ.

وعلى هذا فأحكام قتال المرتدين أشد من أحكام قتال الكفار الأصليين، ولما علمنا أن حكام بلادنا مرتدّون فلا يجوز مصالحته أحد منهم أو مسالمة أو مهادنته تحت دعوى المصلحة، أي أنه لا يجوز لجماعات الجهاد أن تداهن أحداً من هؤلاء المرتدّين أو تُسالمه أو تتعاون معه في قتالها لطائفة الكفر في بلدها، فلا يجوز لجماعة الجهاد في الجزائر أن تسالم المرتد الحسن الثاني حاكم المغرب من أجل تحقيق مصلحة الجهاد في الجزائر، ولا يجوز لجماعة الجهاد في ليبيا أن تسالم المرتد حسني مبارك من أجل تحقيق مصالح موهومة للجهاد في ليبيا، ولو زعمت جماعات الجهاد وجود مصلحة ما فهي مصلحة ملغية لا قيمة لها، وهي تفسد الكثير من المصالح المعتبرة التي أمر الشارع بإقامتها، فكيف ستصنع جماعة الجهاد في الجزائر مع إخوانهم المجاهدين في ليبيا أو المغرب إن صالحوا حكام هذين البلدين، ولو أن جماعة الجهاد في ليبيا هي كذلك صالحت حاكم الجزائر فكيف سيكون الحال عندئذ، فإذا وقع هذا وقعت الخصومة بين المجاهدين أنفسهم، خاصة أن كل جماعة ترى في حاكم بلدها من الطغيان ما لا يراه الآخر، فأياً مصلحة تزعمها أي جماعة هي مصلحة ملغاة، لا يعتبرها الشرع، أما مصالح ومهادنة الكفار الأصليين وعقد عقود الأمان معهم فإن الشارع الحكيم قد أجازها في بعض الظروف كما هو مبسوط في كتب الفقه، وعلى المسلمين أن لا يتركوا مصلحة الجهاد خوفاً من إشاعات السوء والفتنة التي نشرها الملاحدة في بلادنا، أي خوف

¹ مجموع الفتاوى (28/532).

القول بالعمالة، فإن العقل المسلم صار أسير الدّعاية التي يُطلقها اليساريون والقوميّون الكفرة، بحجة أن أي عمل يعملهُ المسلم مع الكافر الأصلي هو عمالة وأجر، حتى لو استوردت السّلاح منهم، أو عاملتهم بما يوجبه الشارع الكريم، وصار مجرد الجلوس مع رجل ما يعدّ تهمة وسبة في جبين الرجل، مع أن هؤلاء الملاعين من أصحاب هذه الدّعايات هم أولى الناس بالدخول في تهمة العمالة والأجرة، نعم لا يجوز لأحد المسلمين أن يتكلّم أو يعقد باسم الأمة، بل لا يقوم بهذا إلا أهل الشأن الذين يدرسون الأمر بعناية، وسائقهم في ذلك مصلحة المسلمين والإسلام وليس مصالحهم الدّاتية، وكذلك لا يقوم بهذا إلا من كان خبيراً بمسالك الحياة قادراً على تحديد الأمور تحديداً شرعياً بضوابطه التي أمر الله تعالى، مع بقاء البغض والبراءة من الشرك وأهله على جميع أصنافه وضوِّره وإعلان ذلك وعدم إخفائه.

إذا فهمنا هذا فإن جماعات التوحيد والجهاد تعيش في هذا الزمان حالة خاصّة، وهي من أقسى الحالات التي مرت على المسلمين، فإن هذه الجماعات تقدّ في الصخر وتحفر فيه، فإنها تنطلق من قواعد غير أمينة لتجاهد أعداء الله تعالى من المرتدين. كان المسلمون الأوائل يخرجون للجهاد وقد حضّروا أنفسهم وجهّزوا أمورهم وهم في أرضهم وبلدٍهم آمنون.

أما اليوم انظر إلى واقع الجماعات المجاهدة فإنها جاءت إلى واقع مقفل لا منفذ لهم فيه، وقد ترقّت الدّول العلمانية الكافرة اليوم في الحالة الأمنية الرّقي الشديد ما لم يكن بمثل هذه الصورة المتينة في أي يوم من الأيام، وليس للجماعات المجاهدة أرض ينطلقون منها، ومع ذلك فهم يواصلون الطريق بكلّ ألامها وجروحها فلو أصابتهم مصيبة في لقاء ومعركة من المعارك فليس لهم أرض يغيثون إليها، ولا فئة ينحازون إليها، فيا الله ما أعظم هذا النوع من الجهاد وما أشقّه!!

نعم إن جهاد المرتدين اليوم جهاد شاق وفيه من البلاء والعنت ما الله به عليم، والرّجل المجاهد ملاحق من بيت إلى بيت، وأهله تحت سطوة الطاغوت وقوّته، أي أنه

مكشوفٌ نصفه، بل أغلبه، فهذا جهاد خاص ولذلك له أجر خاص كما أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن أجر المتمسك بدينه في مثل هذه الأزمان له أجر خمسين من الأوائل، لأن المجاهدين اليوم لا يجدون على الحق أعواناً وكان الأوائل يجدون على الحق أعواناً. انظر اليوم كم يُعاني الأخ من أجل أن يصل إلى أرض الجهاد، وكم يبذل من الجهود والتفكير، وكم يلاقي من العذاب والمشقة من أجل أن يصل إلى أرض ليجاهد فيها، وتفكر في هذه القيود الأمنية التي يخترقها الشباب المسلم الموحّد حتى يطبّق فريضة وعبادة القتال في سبيل الله تعالى ضد المرتدين؟. هل مرّ على المسلمين مثل هذه الحالة من قبل؟. الجواب: لا.

انظر اجتماع العالم أجمع - كفاراً ومرتدين - من أجل تطويق الجهاد والمجاهدين، وهم لا ظهر يحميهم ولا دولة ترعاهم، ولا إعلام يوصل صوتهم، فهل مرّ على المسلمين على مدار التاريخ مثل هذه الحالة؟. الجواب: لا.

2- وأما السبب الثاني فهو موافقة الأمر القدري للأمر الشرعي المتقدّم:

وأعني أنه لما جعل الشارع الحكيم سبحانه وتعالى حكم المرتد أشد من حكم الكافر الأصليّ إنّما هو لأن المرتد في نفسه وحاله يستحق هذا الحكم وهو ملائم له وقد أشار الكاساني رحمه الله في كلامه المتقدم إلى هذا المعنى، وهو أن المرتد لم يقع منه هذا الكفر إلا بسبب انحطاط نفسه وخُبثها وعظيم شرّها، فإن من أسلم وعرف حقيقة هذا الدين وعظّمته وأثره على النفوس والحياة ثمّ انقلب عنه بغضاً وكرهاً لما أنزل الله تعالى فإن هذا الشخص يستحق هذا الحكم في حقّه، وهو أنه لا يستحق هذه الحياة، فليس له أن ينعم بخيراتها ولا يأكل من ثمارها.

ولما كان بغض المرتدين لهذا الدين وكذلك بغضهم لأهله شديداً كان قتالهم للمسلمين شديداً، بخلاف الكفار الأصليين فإن الكثير منهم لا يعرف لماذا يقاتل ولا علام يقاتل، بل هو يُساق إلى الحرب سَوْقاً، ولذلك بعد أن تضع الحرب أوزارها فإن كثيراً منهم يدخل في دين الله تعالى، وهذا حال الدول والممالك والأقطار التي فتحتها

المسلمون الأوائل رحمهم الله تعالى، فإن تلك البلاد دخل أصحابها في دين الله تعالى أفواجاً.

وقد أشار الشيخ أبو الحسن الندوي رحمه الله في كتاب له (ردّة ولا أبا بكر لها) إلى حقيقة نفسية هؤلاء المرتدّين، وأنها أعتى نفسية مرّت على وجه التاريخ، بل هي اقتبست معالمها من نفسية الشيطان ذلك أنه لما رأى نفسه قد حكم الله تعالى عليه الخلود في جهنّم فإنه طلب من الله تعالى أن يُمهله إلى نهاية الدُّنيا حتى يفتن كثيراً من النَّاس فيذهب بهم معه إلى جهنم، فإنه نقم على النَّاس طهرهم وعفاهم وإيمانهم، وكذا المرتد فإنه ينقم على النَّاس إسلامهم، وأذكر أنه الشيخ أبا الحسن قد ذكر في كتابه نفسية هذا المرتد وحل هذا النوع من الإنسان وأنه يرى نفسه قد ضعف أمام الشهوة، إما شهوة المال أو شهوة المنصب أو شهوة النساء فيرى نفسه حقيراً ذليلاً وهو يرى أمامه شاباً مسلماً قد ترفع عن هذه الشهوات وضربها بحذائه واستمسك بدينه فينقم عليه هذه الفضيلة ويستصغر نفسه أمامه فبدل أن يؤوب إلى رشده ويهتدي إلى رحمة الله فإنه لنفسه الخبيثة يحقد على هذا الشاب لأنه يذكره بضعفه وعجزه، فيكون له كالمرأة، ولذلك عندما تسمع أو تقرأ هذه القصص الحقيقية من تعذيب المرتدّين للمسلمين فإنها لهولها تكاد تدخل في عالم الخيال والخرافات، لأن هذا النوع من البشر ليس له مثيل في الظلم والكفر والعدوان.

إذا فقتال هذا النوع من البشر قتالٌ خاص في شدّته وهوله وعظمته، وهو يقاثل إلى آخر رمق وإلى آخر نفس، وإنني لأعجب من أصحاب النظر الصوفي الجديد حين يأملون الهداية لهؤلاء المرتدّين، إن هؤلاء القوم جدّ واهمون ولا يعرفون حقيقة حكامهم.¹

¹ يقول سيد قطب رحمه الله: (إن تكاليف الخروج من العبودية للطاغوت والدينونة لله وحده - مهما عظمت وشقت - أقل وأهون من تكاليف العبودية للطواغيت؛ إن تكاليف العبودية للطواغيت فاحشة مهما لاح فيها من السلامة والأمن والطمأنينة على الحياة والمقام والرزق .. ! إنها تكاليف بطيئة طويلة مديدة، تكاليف في إنسانية الإنسان ذاته؛ فهذه الإنسانية لا توجد والإنسان عبد للإنسان .. !

وأي عبودية شر من خضوع الإنسان لما يشرعه له إنسان ؟ وأي عبودية شر من تعلق قلب إنسان بإرادة إنسان آخر به، ورضاه أو غضبه عليه .. ؟!

وأي عبودية شر من أن يكون للإنسان خطام أو لجام يقوده منه كيف شاء إنسان ؟!

ها نحن أمام تجربة معاصرة في فلسطين : المقارنة بين اليهود وعرفات، في مظاهرة واحدة لأهل مسجد في غزة حاول الناس أن يخرجوا في مظاهرة فُقِلَ منهم أكثر من (15) شخصاً، وهذا لم يحدث قط في أي مظاهرة في تاريخ اليهود اللعين في فلسطين، فأَيُّهما أشدُّ كُفْراً وغلظة على المسلمين.

ولعلَّ البعض سمعوا عن ذلك الرجل الجزائري حين قبض عليه المجاهدون وهو في صف الطاغوت، فوضعوا المسدس على رقبته وطلبوا منه أن ينطق بالشهادتين فأبى ذلك واستكبر.. فأَي نوع من البشر هؤلاء القوم. كان القدماء يضربون المثل ببطش التتار، ولكن هل بطش التتار يعادل دموية صدام حسين، وهل ظلم الكافرين في كل تاريخهم مع المسلمين يعادل كفر وظلم القذافي؟ وهل خبث اليهود يعادل خبث الملك حسين؟ وهل تعذيب النازيين يعادل تعذيب سجون مصر؟ وهل حكم النصارى في لبنان يعادل حكم النصيريين في سوريا؟.

وهل مرَّ في تاريخ الإنسانية قط نظام يعادل نظام آل سعود: ليس هناك ثمَّ وثيقة بين الحاكم والمحكوم، فالحاكم يملك كل شيء والناس عبيده وخدمه. أي عَرَاقَة في الإِجرام والكفر تسري في دماء هؤلاء القوم؟!، كفرٌ ما بعده كفر، وإِجرامٌ ما بعده إِجرام. فوالله إنَّ رجلاً من المسلمين يفكر لحظة في احتمال وجود الخير في هؤلاء أنه رجلٌ مخبول، وإن رجلاً يفكر

على أن الأمر لا يقف عند حد هذه المعاني الرفيعة .. إنه يهبط ويهبط حتى يكلف الناس في حكم الطاغوت أموالهم التي لا يحميها شرع ولا يحوطها سياج . كما يكلفهم أولادهم إذ ينشئهم الطاغوت كما شاء على ما شاء من التصورات والأفكار والمفاهيم والأخلاق والتقاليد والعادات فوق ما يتحكم في أرواحهم، فيذبهم على مذبح هواه، ويُقيم من جماجمهم وأشلائهم أعلام المجد لذاته والجاه ..!

ثم يكلفهم أعراضهم في النهاية .. حتى لا يملك أب أن يمنع فتاته من الدعارة التي يريد بها الطاغوت، سواء في صورة الغصب المباشر - كما يقع على نطاق واسع على مدار التاريخ - أو في صورة تنشئتهن على تصورات ومفاهيم تجعلهن نهياً مباحاً للشهوات تحت أي شعار، وتمهد لهنَّ الدعارة والفجور تحت أي ستار .. والذي يتصور أن ينجو بماله وعرضه وحياته وحياة أبنائه وبناته في حكم الطاغوت من دون الله، إنما يعيش في وهم، أو يفقد الإحساس بالواقع ..!

إن عبادة الطواغيت عظيمة التكاليف في النفس والعرض والمال .. ومهما تكن تكاليف العبودية لله، فهي أريح وأقوم حتى بميزان هذه الحياة، فضلاً عن وزنها في ميزان الله) أ.هـ.

بطريقة أخرى غير السيف يعالج بها هؤلاء القوم أنه
رجل مخبول
إن هؤلاء الحكام وطوائفهم لا ينفع مهم إلا الهرس حتى
النهاية)¹ أ.هـ .

3- أن المسلم المجاهد عليه أن يسعى إلى عدم تسليم نفسه والدعوة إلى ظاهرة الاختفاء :

بل والتحرك لفكّ العاني (الأسير)، ونصرة المظلوم،
وردع الظالم فالمتعمّن لقصاص الأنبياء في القرآن
الكريم يجد للأنبياء عليهم السّلام قضية محورية يلتقون
حولها جميعاً، ويدعون الناس إليها، ألا وهي كلمة
التّوحيد، ثمّ إنّنا نرى كذلك أنّ النّبيّ كان يأتي ويحمل
قضية أو قضايا مهمّة مع التّوحيد، وكانت تشكل هذه
القضية الأخرى امتحاناً لموضوع الاستجابة لألوهيّة الله
على عباده، فلو ط عليه السّلام كان مع دعوته للتّوحيد
داعياً إلى التّخلص من الرّذائل الخلقيّة المعروفة مثل
إتيان الذّكران والتّبارز بالصّراط في المجالس، وهي
التي قال فيها الرّب سبحانه وتعالى: (وَتَأْتُونَ فِي
تَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ) العنكبوت: 29، فهذه القضايا التّشريعيّة
تشكل الامتحان لمدى الاستجابة لكلمة التّوحيد، ولقضية
تأليه ربّ العالمين.

وقد حدّثنا القرآن الكريم كثيراً عن موسى عليه السّلام،
وتكرّرت أحاديث القرآن عن هذا النّبيّ العظيم، وهو من
أولي العزم من الرّسل، وكانت قضية التّوحيد هي مدار
دعوته، وحمل معها قضايا مهمّة أخرى، ومن أهمّ هذه
القضايا التي نازع موسى عليه السّلام الأرباب الباطلة
بها هي إخراج بني إسرائيل من حكم الطاغية قال
تعالى: (ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِم مُّوسَى بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ
وَمَلِيهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ
* وَقَالَ مُوسَىٰ يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ
* حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُمْ

¹ انظر مقالات بين منهجين المقال رقم (91).

بَيْنَهُ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ) الأعراف: 103-105.

وقال تعالى: (اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ * فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لِّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ * قَالَ رَبَّنَا إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَىٰ * قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ * فَأَتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ) طه: 43-47.

ثم حكى الله تعالى هذه القضية في سورة الشعراء أمراً موسى وهارون عليهما السلام: (فَاتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * أَنْ أَرْسِلَ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ) الشعراء: 16-17.

فهذه قضية حكاها القرآن الكريم في ثلاثة مواطن، قضية إخراج بني إسرائيل المعدبين من حكم فرعون الطاغية، وهي كذلك ههنا في هذا العصر، قضية مهمة، عظيمة القدر؛ قضية إخراج المساجين والأسرى والمعتقلين من سجون أهل الكفر والشرك، ومن سجون المرتدين¹.

والسجن هو إحدى صور العذاب التي يمارسها الطغاة ضد الموحدين، قال تعالى على لسان فرعون: (لَئِنْ اتَّخَذْتُ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ) الشعراء: 29، وقال تعالى: (وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) الأنفال: 30.

وههنا نكتة بديعة على الأنبياء، وهم أعظم الناس قدراً وأرفعهم منزلة وأوثق الناس برّبهم، هذا الفعل هو الهروب والتخفي، فموسى عليه السلام خرج من مصر في أول الأمر (خَائِفًا يَتَرَقَّبُ) القصص: 21، ثم خرج بني إسرائيل على وهدّة من عيون فرعون وقومه، وكذلك خروج محمد صلى الله عليه وسلم من مكة متخفياً خوفاً من قريش وبطشها، ولم يعتبر هذا الصنيع قادحاً في حق هؤلاء الأنبياء، أو بخادش رجولتهم وعصمتهم وعظمتهم، وأقول هذا الكلام تنبيهاً على ما سمعت أن بعض المشايخ أنه لما عرض عليه الهرب وقد حضر جند الطاغوت للقبض عليه في منزله أنه أنف هذا الفعل،

¹ وقد منّ الله عليّ بكتابة مؤلف في ذلك وهو كتاب (وجوب استنقاذ المستضعفين من سجون الطواغيت والمرتدين) فراجعه فإنه مهم.

واعتبره خادشاً لكرامته ومكانته، وقال: أنا فلان المشار إليه بالبنان و.. ولست لصاً حتى أهرب، ولعله كذلك أنف وترفع أن يتدلى بحبل من منزله ليخرج من الشباك حتى لا يقبض عليه جند الطاغوت، وهذه النفسية هي مصيبة ولا شك، فهي تدل على أن قادة العمل الإسلامي إلا من رحم الله هم أبعد الناس عن نفسية الرجل المقاتل، أو نفسية الرجل الواعي لطبيعة الصراع بين الحق والباطل.

فالسجن أحد أساليب الطغاة في ردع الدعاة والمصلحين، والسجون الآن تعج بكثرة الموحدين فيها، وقد تبجح الكفر الآن وعريد بما لم يكن له مثيل بيوم من الأيام، فما هو السبيل الشرعي والكوني لردع هؤلاء المجرمين عن غيهم؟! وما هو الطريق الشرعي والكوني لإخراج هؤلاء المساجين من معازل الطغاة؟ إنه ولا شك الجهاد في سبيل الله تعالى.

وفك العاني واجب شرعي على المسلمين حيث وقع لقوله صلى الله عليه وسلم: ((فكوا العاني وأطعموا الجائع، وعودوا المريض)) رواه البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه. قال ابن حجر¹: قال ابن البطال: فكك الأسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور. أ. هـ. ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (لئن أستنقذ رجلاً من أيدي الكافرين أحب إلي من جزيرة العرب). وروي أن الحجاج بن يوسف الثقفي غضب على واليه في السند غضباً شديداً، وذلك بسبب امرأة أسرت من المسلمين وأدخلت إلى بلاد السند فجهز الجيوش المتواصلة، وأنفق بيوت الأموال حتى استنقذ المرأة وردّها إلى أهلها ومدينته².

وفك العاني المسلم هي صورة من صورة الولاء بين المسلم وأخيه المسلم.

وليعلم أن ما يعانيه المسلم السجين هو شيء يفوق الوصف والخيال، حتى أنهم قديماً كانوا يعدّون السجين كأنه منفي من الأرض، وأنه خارج الحياة. يقول الشاعر: إذا جاءنا السجين يوماً لحاجة عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا؟

¹ فتح الباري (6/193).

² عن الموالة والمعادة (1/327).

والحضارة الشَّيطانيَّة المعاصرة ابتكرت من الأساليب الوحشيَّة لتعذيب خصومها شيئاً يفوق الخيال، وليس سجين اليوم هو مجرَّد رجل محبوس في حبٍّ فقط، مع أنَّ مجرَّد هذا الحبس هو عذاب شديد، ولكنَّهم يمارسون على هذا السَّجين ألوان العذاب وصنوف القهر ما الله به عليم، فإذا علمنا هذا تبَّين لنا الواجب الشرعيُّ الملقى على عاتق الأمة في تخليص هؤلاء الأسارى، جاء في القوانين لابن جزى رحمه الله¹: (يجب استنقاذهم (أي الأسارى) من يد الكفار بالقتال، فإن عجز المسلمون عنه وجب عليهم الفداء بالمال).

قال ابن تيميَّة في الرِّسالة المسمَّاة بـ (الرِّسالة القبرصية)، يدعو فيها صاحب قبرص إلى الإحسان إلى أسارى المسلمين عنده، ويبين سعيه الجادَّ في استخلاص أسارى المسلمين بل وأسارى أهل الدِّمة يوم ذاك، قال: (وقد عرفت النَّصارى كلَّهم أنَّي لما خاطبت التُّتار في إطلاق الأسرى، وأطلقهم قازان... فسمح بإطلاق المسلمين، ثمَّ بين بعدها طلبه في إطلاق أسارى الدِّمة).

هذه النَّصوص وغيرها تبين مدى الواجب الملقى على المسلمين في إطلاق أسارى المعتقلين والمساجين من سجون المشركين والمرتدِّين، ولقد بلغ عدد الموحِّدين الذين نقم منهم الطَّاغوت طهرهم وعفاهم وإيمانهم بالله تعالى الأعداد الكبيرة، ففي مصر لوحدها عدد المساجين من الجماعات المسلمة في سجون الطَّاغوت المصريِّ أكثر من خمسين ألف سجين، علاوة على أولئك الشُّباب الذين ما يكاد الواحد منهم يخرج حتَّى تدركه (شرطة) الشُّرك وتعيده مرَّة أخرى، وههنا نقطة مهمَّة، وهي أنَّ المسلم المجاهد عليه أن يسعى إلى عدم تسليم نفسه إلى هؤلاء المشركين الملائعين في بلادنا، بل عليه أن يسعى جهده أن يفرَّ منهم وإلاَّ فليقاتل حتَّى يقتل، ووالله قد سعدت وفرحت أشدَّ الفرح لهذه السَّابقة العظيمة التي للشُّباب المجاهد في حدة ومكة والرياض وحائل والجوف وجازان والذي أبى أن يسلم نفسه لزوَّار الفجر المشركين من المباحث اللعينة، بل قاومهم حتَّى سقط شهيداً إن شاء الله إذا قتل عزيزاً بطلاً إذا أسر، ووالله إنَّ قتال هؤلاء المرتدِّين أحبُّ

¹ (172).

وأفضل من قتال اليهود، لأنه لم يقع لليهود علينا سلطة، ولم يكن لهم علينا سبيل، إلا بحبل هؤلاء المرتدّين الزنادقة¹، وهذه السابقة التي وقعت في عدم الرّضوخ لتسليم الشّباب المسلم أنفسهم للطّاغوت هي بشرى خير، وهو أنّ هؤلاء الشّباب أتقنوا المسألة، وقد مضت إن شاء الله تعالى تلك الأيّام التي كان الشّباب المسلم المجاهد في الجزيرة العربية يسلم نفسه إلى المباحث طوعاً واختياراً، ولعلّ الأهوال التي كان يراها المعتقلون من المسلمين في مبنى الرويس أو الحابر هو الذي ردّ الفكرة إلى رؤوسهم: أنّ الموت أفضل بدرجات من أن يساق المسلم كالذّبيحة إلى مسلّحه، وقد كان هؤلاء الزّنادقة المرتدّون يدخلون الشّباب المعتقل وهم يتهازجون أهازيج الفرج وكأنّهم في عرس (عليهم من الله اللعائن) لكنّها إن شاء الله بعد اليوم لن تكون زيارة الفجر رحلة سهلة لهم. هذا أملنا وفي الله رجاءنا، وإنّ تكرار هذه العمليّة سيجعل الذين يفكرون بالراتب الجيّد في العمل مع المباحث محسوباً عليهم أنّ روحه ستكون ثمناً لهذا الرّاتب فها هو الدّم قد سال ومسيل الدّم علامة الفرج وفيه بشرى الإفاقة إن شاء الله².

فليتنبه شباب الجهاد إلى هذه الحقائق وحتى لا يخرج البحث عن المقصود نكتفي بما تقدم سائلين الله العون والفتح والنصر.

¹ يرى البعض من باب السياسة الشرعية أن لا يكون هؤلاء الجند هدفاً دائماً للمجاهدين إلا في حالة الدفاع عن النفس، وأن يكون العمل كله موجهاً إلى رؤوس الكفر وأئمة الطغيان أصحاب القرار مثل الرؤساء وكبار الوزراء وما شابه ذلك والقصد معلوم.. فحول الردة هذه بقاءها مرتبط بالهمم أميركا فمتى سقطت سقطوا فلذا توجه الجهود على إمام الكفر الكبير ويأتي دور هؤلاء وهو خلاف ليس في أصل المشروع وإنما في التكتيك العسكري وبمن نبداً أولاً ولا ينكر على من قاتلهم واستهدفهم ولكن من عُرف من الجنود أو من ذوي الرتب الصغيرة بشدة عداته للإسلام والمسلمين، وبأذاه الشديد للمسلمين.. يُقصد بعينه ويُزال لتزول معه فتنته للعباد، ولا يتشفع له كونه جندي أو من ذوي الرتب الصغيرة، فكم من صاحب رتبة صغيرة اشتدت فتنته على العباد أكثر من أسياده وزعمائه الكبار..!

² انظر مقالات بين منهجين المقال رقم (49) واقرأ أيضاً رسالة (المنية ولا الدنية) ورسالة (لا تحزن إن الله معنا) ففيها تفصيل فقهي وفوائد أخرى حول هذه المسألة.

خلاصة وخاتمة البحث

بعد هذه الجولة السريعة مع مسألة هي في أمس الحاجة أن تبحث من قبل طلبة العلم المجاهدين الذين لا يخافون في الله لومة لائم فيصدعون بالحق في زمن الانبطاح ويرفعون الرؤوس في زمن الخضوع ويتراصون الصفوف في زمن التفرق وقد توصلت في هذا البحث إلى الآتي :

أولاً: أن هذا الأقسام المباحث أو الإستخبارات أو مباحث أمن الدولة أو الأمن الوقائي أو الأمن السياسي أو ما شئت من أسماء هي أقسام كافرة مرتدة لا شرعية لها، يجب جهادها وقتالها.

ثانياً: أن تبين الموانع إنما يكون في المقدور عليه وأما المحارب وغير المقدور عليه فليس كذلك.

ثالثاً: أن قتال المباحث حتى لو فرضنا جدلاً وتنزلاً مع الخصم أنهم مسلمون هو من باب دفع العدو الصائل وأن قتيل المباحث إلى النار وقتيل المجاهدين من الشهداء .

رابعاً: أن شبهات القوم ردها سهل لمن هداه الله ووفقه ولكنه زمن الغربة لدين الله وأهله .

خامساً: أنه يجب على المجاهدين التفريق بين جمال الأفكار المجردة وبين صورتها الواقعية والعملية .

سادساً: أن حكم قتال المرتدين أشد من حكم قتال الكفار الأصليين .

سابعاً: أن المسلم المجاهد عليه أن يسعى إلى عدم تسليم نفسه والدعوة إلى ظاهرة الاختفاء .

وقبل الأخير أوجه هذه الدعوة لمن يعمل في ما سبق ذكره إلى أولئك الذين هان عليهم دينهم، وسهل عليهم التجسس على المسلمين لصالح الطواغيت باسم الدين، متذرعين بفتاوى بعض المضللين المشبوهين ممن ظاهرهم العلم .. مقابل مبلغ زهيد يعطونه على كل

تقرير يكتبونه إلى مخابرات الطواغيت .. لا يحسب هؤلاء أنهم على خير، أو أنهم على شيء .. وليتذكروا أن لهم يوماً سيسألون فيه عما يفعلون .. وينتصف الله تعالى منهم لعباده المظلومين.

فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أعان ظالماً بباطل ليدحض بباطله حقاً فقد برئ من ذمة الله عز وجل وذمة رسوله)) أخرج الطبراني.

فكيف بمن يعين الطواغيت الظالمين على اعتقال المسلمين الموحدين وقتلهم، وانتهاك حرمتهم ..؟! فكم من تقرير ظالم كتبه مخبر حقير أدى إلى اعتقال عشرات من الشباب المسلم الموحدين - لعشرات السنين - في أقبية وزنازين الطواغيت .. إن لم يكن سبباً في قتلهم وإعدامهم ..!

وفي صحيح مسلم وغيره: ((المؤمن من أمنه المسلمون على أنفسهم وأموالهم .. والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)).

فالذي لا يأمنه المسلمون على أنفسهم .. ولا يسلمون من شر يده ولسانه .. فهو بنص الحديث ليس من المؤمنين ولا المسلمين.

فاتق الله يا عبد الله .. واحذر أن تكون ممن يتجسسون لصالح الطواغيت الظالمين .. أو يجادلون عنهم .. أو يُقاتلون دونهم .. فتهلك وتخسر دينك وأخرك.

وأخيراً نقولها صريحة واضحة بيّنة إننا لا نُكفر مسلماً بذنب غير مكفر ما لم يستحله ، ولا نُكفر الناس كلهم بالعموم كما يرمينا بذلك أعداؤنا من الطواغيت ويبهتنا به خصومنا من جماعات الإرجاء وإثماً نُكفر من هدم التوحيد أو أعان على هدمه أو أتى بشيء من نواقضه أو عادى أهله نصرته لأعدائه من أهل الشرك والتنديد ومظاهرة لهم على الموحدين.

وكل ما تكلمنا به في هذه الأوراق وغيرها إنما هو في كفر أعداء التوحيد وعساكر الشرك والتنديد الذين مرقوا من الدين وحاربوا أهله ونصروا الدستور الشرقي والقانون الوضعي .

وكفر هؤلاء أوضح عندنا من الشمس في رابعة النهار بالأدلة الشرعية وليس بالهوى أو التقليد أو الاستحسان.

فنقول لخصومنا اتقوا الله (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) بيننا وبينكم كتاب الله

تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لا نقبل حكماً
غير ذلك إيتونا منه بدليل وبرهان ينقض ما قلناه
وستجدوننا إن شاء الله تعالى أسعد الناس به وأول من
يرجع إليه (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ).
أمّا الشقيشات الفارغة والسفسطات الجوفاء
والاتهامات الباطلة التي لا يسندها دليل وبرهان شرعي
ولا تنبني على الكتاب والسنة فإنها مردودة على
صاحبها ومن لم يقبل بالدليل الشرعي ويدعن له وينقاد
فلا خير فيه ولا ينفع فيه تقصير أو تطويل الكلام .
قال تعالى: (فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ).
ورحم الله ابن القيم إذ يقول في نونيته عن الكتاب
والسنة:

من لم يكن يكفيه دان فلا كفاه الله شرّاً
حوادث الأزمان
من لم يكن يشفيه دان فلا شفاه الله في
قلب ولا أبدان
من لم يكن يغنيه دان رماه رب العرش
بالإقلال والحرمان
إنّ الكلام مع الكبار وليس مع تلك الأراذل
سفلة الحيوان
وصلى الله وسلم على نبيّنا محمد وعلى آله وأصحابه
أجمعين

إصدارات للمؤلف:

أولاً: الاسطوانات:

- 1- طريق العزة 1.
- 2- طريق العزة 2.
- 3- طريق العزة 3.

ثانياً: المؤلفات:

- 1- الباحث عن حكم قتل أفراد وضباط المباحث.
- 2- تحريض المجاهدين الأبطال على إحياء سنة الاغتيال.
- 3- الآيات والأحاديث الغزيرة على كفر قوات درع الجزيرة.
- 4- نصوص الفقهاء حول أحكام الإغارة والتتريس.
- 5- وجوب استنقاذ المستضعفين من سجون الطواغيت والمرتدين.
- 6- أسامة بن لادن مُجدد الزمان وقاهر الأمريكان.
- 7- حواژ أجراه معه منبر التوحيد والجهاد.

وسيصدر قريباً بإذن الله:

- 1- الصفات العشر التي جعلت من تنظيم القاعدة عملاقاً للعصر.
- 2- الله أكبر خربت أمريكا.
- 3- إتحاف البشر بمناقب الملا محمد عمر.

الفهرس

- 1- نعال السلطان.
- 2- مقدمة الطبعة الثانية.
- 3- مقدمة الطبعة الأولى.
- 4- حقيقة عمل المباحث وأنصار الطواغيت.

- 5- الإجماع والآيات والأحاديث الدالة على كفر أنصار الطواغيت.
- 6- أقوال بعض العلماء في أنصار الطواغيت.
- 7- قاعدتان شرعيتان عظيمتان:
القاعدة الأولى: (أن تبين الموانع إنما يجب في المقدور عليه، ولا يجب في الممتنع أو المحارب).
- القاعدة الثانية: (المانعية والشرطية وكذلك السببية لا بد لإثباتها واعتبارها دليل شرعي).
- 8- مسألة مداهمة المنازل من قبل أنصار الطواغيت.
- 9- وصايا للمجاهدين:
أ - التفريق بين جمال الأفكار المجردة وبين صورتها الواقعية والعملية.
- ب - أن حُكم قتال المرتدّين أشدُّ من حكم قتال الكفّار الأصليين.
- ج - أنَّ المسلم المجاهد عليه أن يسعى إلى عدم تسليم نفسه والدعوة إلى ظاهرة الاختفاء.
- 10- خلاصة وخاتمة البحث.
- 11- إصدارات للمؤلف.
- 12- الفهرس.